دلالـــة السـياق القــرآني
بـين التأصـيل والتطبيــق

إعـداد

دكتور / مصطفى شعبان البسيوني مسعد

أستاذ مساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين بالمنوفية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــــدمة

الحمد لله ذي الرحمة والامتنان على الإنسان بتعليمه القرآن العظيم الشأن ، القائل عن ذاته في معجزة البيان التي نزلها على نبيه العدنان : ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ۝٤ ﴾ [الرحمن : ١- ٤] والصلاة والسلام على سيد الأنام وصفوة خلق الرحمن من وكل إليه مهمة بيان القرآن ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ٤٤] فقام بها خير قيام ،وعلى أصحابه الذين ساروا على نهجه واستنوا سنته ، فحملوا أمانة البيان من بعده فأدوها على أكمل وجوهها بفهم ثاقب وعقل راشد وبصيرة واعية ، وعلى أتباعهم ومن سلك خطاهم واقتفى آثارهم إلى يوم الدين

أما بعـــــد

فقد انفرد القرآن الكريم عن غيره من الكلام العربي بنظم لا قبل لأحد به خرج عن معهود كلام البشر بوحدة التأليف واتحاد المعاني وتعانق التراكيب ، يخيل إلى ناظره أنه نزل جملة واحدة ، وليس منجما على النوازل والأحداث فى ثلاث وعشرين سنة ، وما ذاك إلا لتآخى معانيه وانتظامها في قالب واحد لا تحيد عنه حتى بلغت غايتها في بيان المقصود دون انقطاع أو انفصال في منظومة سياقية بلغت شأوها في كمال الاتصال وذروة البيان ، فلا يمكن فصل أجزائها أو انتزاع أحد معانيها من بنيتها المحكمة ،ومن سولت له نفسه وقدم على ذلك فهو جاهل بأساليب الذكر الحكيم وغير خبير بهداياته وفنونه في طرح عباراته ، فكم من خطأ ينشأ في فهم المعاني وتحديد الأسباب حين ينبتر الكلام دون نظر إلى سباقه ولحاقه ، والخطأ غير قاصر على مجرد اللفظ بل تنسحب آثاره على التطبيق العملي خاصة في آيات الأحكام ، وتعظم الفاجعة وتقع الطامة إذا كان ينبني عليها أصل من أصول الدين فتؤدى إلى الانحراف العقدي

والضلال الفكري ، فالنظر في سياق الآيات مع العلم بأحوالها وأسباب نزولها من أعظم الأمور المعينة على فهمها وتدبر معانيها قال الشيخ ولى الله الدهلوى – رحمه الله -: " ولابد للمفسر العادل أن ينظر إلى شرح الغريب نظرتين ويزنه وزنا علمياً مرتين، مرة في استعمالات العرب حتى يعرف أي وجه من وجوهها أقوى وأرجح، ومرة ثانية في مناسبة السابق واللاحق بعد إحكام مقدمات هذا العلم وتتبع موارد الاستعمال والفحص عن الآثار حتى يعلم أي صورة من صورها أولى وأنسب " (١) .

وقد تتكاثر المعاني وتتغاير الأفهام حول لفظة أو جملة فى آية واحدة ، ولا سبيل إلى الترجيح بينها إلا بمعرفة سياق الكلام بالنظر إلى سابقه ولاحقه ، فهو من أقوى الدلائل على صحة القول وألصقها بالمعنى المراد، فمن الشروط الواجبة على من يتصدى لتفسير كلام الله معرفة سياقه والغرض الذي أنزل من أجله .

قال الإمام السيوطي – رحمه الله -:"قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَجِبُ عَلَى الْمُفَسِّرِ أَنْ يَتَحَرَّى فِي التَّفْسِيرِ مُطَابَقَةَ الْمُفَسَّرِ وَأَنْ يَتَحَرَّزَ فِي ذَلِكَ مِنْ نَقْصٍ عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي إِيضَاحِ الْمَعْنَى أَوْ زِيَادَةٍ لَا تَلِيقُ بِالْغَرَضِ وَمِنْ كَوْنِ الْمُفَسِّرِ فِيهِ زَيْغٌ عَنِ الْمَعْنَى وَعُدُولٌ عَنْ طَرِيقِهِ وَعَلَيْهِ بِمُرَاعَاةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ وَالْمَجَازِيِّ وَمُرَاعَاةِ التَّأْلِيفِ وَالْغَرَضِ الَّذِي سِيقَ لَهُ الْكَلَامُ" (٢) .

فمعرفة دلالة السياق القرآني من الأهمية بمكان ويتوقف عليها جملة من الفوائد والمهمات التي يجب معرفتها والتحاكم إليها عند التنازع والاختلاف فى فهم معاني الآيات ؛ لأجل هذا آثرت أن تكون موضوع دراستي هذه بعنوان "دلالة السياق القرآني بين التأصيل والتطبيق" .

---

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير لولى الله الدهلوى ص ١٨٢ ، ط : دار الصحوة – القاهرة – الطبعة الثانية سنة ١٩٨٦م

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٤ / ٢٢٧ ، ط : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، تحقيق / محمد أبى الفضل إبراهيم سنة ١٩٧٤م .

وقسمتها إلى مقدمة وفصلين وخاتمة على النحو التالي :

المقدمة : ألمحت فيها عن أهمية النظر في دلالة السياق القرآني ، وأنها من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر في تفسيره ، وتعينه على فهم الآيات وترجيحه بين الأقوال التي جاءت في تفسيرها ، وما يتبع ذلك من دقائق وأسرار.

الفصل الأول :التأصيل لدلالة السياق القرآني .

ويتكون من المباحث التالية:

المبحث الأول :تعريف دلالة السياق القرآني وأركانه

المبحث الثاني: أنواع السياق القرآني

المبحث الثالث :التأصيل لدلالة السياق القرآني من السنة وتفسير الصحابة وأقوال علماء الأمة

المبحث الرابع :قواعد متعلقة بدلالة السياق القرآني

الفصل الثاني : دراسة تطبيقية تبرز أهمية النظر في دلالة السياق القرآني وفوائده.

ويتكون من المباحث التالية:

المبحث الأول: معرفة المناسبات بين الآيات والسور مبنية على العلم بدلالة السياق القرآني

المبحث الثاني: بيان أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين أسباب النزول

المبحث الثالث: دلالة السياق القرآني تعين على معرفة المكي والمدني من الآيات

المبحث الرابع: أثر دلالة السياق القرآني في توجيه القراءات والترجيح بينها

المبحث الخامس: أثر دلالة السياق القرآني في معرفة النسخ وعدمه

المبحث السادس: أثر دلالة السياق القرآني في دحض الشبهات والرد على الدخيل والإسرائيليات

المبحث السابع: أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين الأقوال التفسيرية

المبحث الثامن : أثر دلالة السياق القرآني في تحديد المراد من المشترك اللفظي

المبحث التاسع: أثر دلالة السياق القرآني في توجيه المتشابه اللفظي

المبحث العاشر: أثر دلالة السياق القرآني في معرفة عود الضمائر

المبحث الحادي عشر : أثر دلالة السياق القرآني في تعيين المحذوف

المبحث الثاني عشر : دلالة المعنى والسياق القرآني في الترجيح بين الأوجه الإعرابية

المبحث الثالث عشر: أثر دلالة السياق القرآني في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة

المبحث الرابع عشر: أثر دلالة السياق القرآني في استنباط الأحكام الفقهية والترجيح بينها

الخاتمة: وتتضمن نتيجة الدراسة والبحث

واتبعت في هذه الدراسة الخطوات المنهجية التالية:

أ – قمت بعزو الآيات إلى سورها.

ب – قمت بتخريج الأحاديث النبوية الواردة في البحث تخريجاً مفصلاً من أمهات الكتب الحديثية المعتبرة لدى علماء التخريج ، وإذا كان الحديث مخرجا في الصحيحين أو في أحدهما اقتصرت عليه ، فذكرت اسم المصدر والكتاب والباب ورقم الجزء والصفحة واسم الطبعة.

ج – الاستشهاد بالشعر العربي عند الحاجة إليه، وعزوت الأبيات الشعرية إلى قائليها وذكرت الديوان ورقم الصفحة إن وجد.

هـ – ذكرت في هذه الدراسة جملة من أقوال أهل العلم والتفسير وعزوتها إلى أصحابها من مظانها مع ذكر اسم المصدر والطبعة وسنة الطبع بالهامش عند ورودها في المرة الأولى. حتى تخرج الدراسة بصورتها المنشودة التي عمدت إليها راجياً المولى عز وجل أن يكتب لي السداد والتوفيق في المشاركة بوضع لبنة من لبنات هذا الصرح الشامخ في علوم الكتاب العزيز فهو حسبي وعليه اعتمادي وموئلي.

راجي عفو ربه

د/ مصطفى شعبان البسيونى

أستاذ مساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن

بكلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية

الفصـــل الأول

التأصيل لدلالة السياق القرآني

ويتكون من المباحث التالية

المبحث الأول : تعريف دلالة السياق القرآني وأركانه .

المبحث الثاني : أنواع السياق القرآني .

المبحث الثالث : التأصيل لدلالة السياق القرآني من السنة وتفسير الصحابة وأقوال علماء الأمة .

المبحث الرابع : قواعد متعلقة بدلالة السياق القرآني .

المبحث الأول

تعريف دلالة السياق القرآني وأركانه

قبل الحديث عن التأصيل لدلالة السياق القرآني وتطبيقها أذكر تعريف الدلالة والسياق في اللغة والاصطلاح

أولا : تعريف الدلالة في اللغة والاصطلاح :

أ - تعريف الدلالة في اللغة : " دللت على الشيء وإليه من باب قتل و(أدللت) بالألف لغة والمصدر (دلولة) والاسم (الدلالة) بكسر الدال وفتحها وهو ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه واسم الفاعل (دال) و(دليل) وهو المرشد والكاشف" (١) .

وقال صاحب اللسان : "دله على الشيء يدله دلا و دلالة فاندل سدده إليه ودللته فاندل... و الدليل ما يستدل به و الدليل الدال وقد دله على الطريق يدله دلالة و دلالة و دلولة..والجمع أدلة و أدلاء والاسم الدلالة و الدلالة بالكسر والفتح"(٢) .

"ودل عليه و إليه دلالة أرشد و يقال دله على الطريق و نحوه سدده إليه فهو دال و المفعول مدلول عليه وإليه " (٣) .

---

(١) المصباح المنير للفيومي مادة " دَلَل " ١/ ١٩٩ – المكتبة العلمية – بيروت

(٢) لسان العرب لابن منظور مادة " دَلَل " ١١/ ٢٤٨ وما بعدها بتصرف ، ط : دار صادر – بيروت – الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ .

(٣) المعجم الوسيط مادة "دَلَل" ١/ ٢٩٤ مجمع اللغة العربية ، ط : دار الدعوة .

فمادة "دَلَلَ" يدور معناها حول الكشف والإفصاح عن الشيء والسداد والإرشاد إليه وهذا ما يقرره ويؤكد عليه التعريف الاصطلاحي للدلالة.

ب - تعريف الدلالة في الاصطلاح: "الدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء كدلالة الألفاظ على المعنى ودلالة الإشارات والرموز والكتابة والعقود في الحساب وسواء كان ذلك بقصد ممن يجعله دلالة أو لم يكن بقصد كمن يرى حركة إنسان فيعلم أنه حي قال تعالى : ﴿مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ﴾ - سورة سبأ آية ١٤- أصل الدلالة مصدر كالكناية والأمارة والدال من حصل منه ذلك والدليل في المبالغة كعالم وعليم وقادر وقدير ثم يسمى الدال والدليل دلالة كتسمية الشيء بمصدره" (١).

وقال الجرجاني – رحمه الله- :" الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الأول هو الدال والثاني هو المدلول " (٢).

فالتوصل إلى معرفة الشيء والعلم به مفهوم الدلالة في الاصطلاح وهو

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهانى ص١٧١ ، ط : دار المعرفة – لبنان ، تحقيق / محمد سيد كيلانى ، وانظر : الكليات لأبي البقاء الكفوى ص ٤٣٩ ، ط : مؤسسة الرسالة – بيروت سنة ١٩٩٨م .

(٢) التعريفات للجرجاني ص ١٣٩ ، ط : دار الكتاب العربي – بيروت – الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ ، وانظر : كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوى ١/ ٧٨٧ ، ط : مكتبة لبنان – الطبعة الأولى ١٩٩٦م .
واستطرد الجرجاني فى بيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى وأنها محصورة في عبارة النص وإشارة النص ودلالة النص واقتضاء النص ووجه ضبطه أن الحكم المستفاد من النظم إما أن يكون ثابتا بنفس النظم أولا والأول إن كان النظم مسوقا له فهو العبارة وإلا فالإشارة والثاني إن كان الحكم مفهوما من اللفظ لغة فهو الدلالة أو شرعا فهو الاقتضاء فدلالة النص عبارة عما ثبت بمعنى النص لغة لا اجتهادا.

لا يخرج عن معاني الكشف والإفصاح والسداد والإرشاد كما قررته التعريفات اللغوية فالموافقة بين التعريفين – اللغوي والاصطلاحي – ظاهرة بينة.

ثانيا :تعريف السياق فى اللغة والاصطلاح :

أ – **تعريف السياق لغة** :(سَوُقَ) السِّينُ وَالْوَاوُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ حَدْوُ الشَّيْءِ. يُقَالُ سَاقَهُ يَسُوقُهُ سَوْقًا. وَالسَّيِّقَةُ: مَا اسْتِيقَ مِنَ الدَّوَابِّ. وَيُقَالُ سُقْتُ إِلَى امْرَأَتِي صَدَاقَهَا، وَأَسَقْتُهُ. وَالسُّوقُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ هَذَا، لِمَا يُسَاقُ إِلَيْهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْجَمْعُ أَسْوَاقٌ. وَالسَّاقُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرُهُ، وَالْجَمْعُ سُوقٌ، إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْمَاشِيَ يَنْسَاقُ عَلَيْهَا. وَيُقَالُ امْرَأَةٌ سَوْقَاءُ، وَرَجُلٌ أَسْوَقُ، إِذَا كَانَ عَظِيمَ السَّاقِ. وَالْمَصْدَرُ السَّوَقُ (١) .

والسياق أصلهُ سِوَاق، فقُلبت الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ السِّينِ، وَهُمَا مَصْدَران مِنْ سَاقَ يَسُوقُ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ معْبَد "فَجَاءَ زوجُها يَسُوقُ أعْنُزاً مْا تَسَاوَقُ " (٢) ، أَيْ مَا تَتَابَعُ. والْمُسَاوَقَةُ: الْمُتَابَعة، كأنَّ بعضَها يَسُوقُ بَعْضًا (٣) .

وفى القاموس: "وساقَ الماشِيَةَ سَوْقاً وسِياقَةً ومَساقاً، واسْتاقَها، فهو

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس مادة "سَوَق" ٣ / ١١٧ ، ط : دار الفكر سنة ١٩٧٩م .

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٤ / ٤٨ ، ط : مكتبة الزهراء – الموصل – الطبعة الثانية – سنة ١٤٠٤هـ ، والحاكم في مستدركه : كتاب الهجرة ٣ / ١٠ ، ووافقه الذهبي على تصحيحه في تلخيص المستدرك ، ط : دار الكتب العلمية – الأولى سنة ١٩٩٠م .

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢ / ٤٢٣ وما بعدها ، ط : المكتبة العلمية ، تحقيق / طاهر الزاوي ، ومحمود الطناحي .

سائقٌ وسَوَّاقٌ، والمَريضُ سَوْقاً وسِياقاً: شَرَعَ في نَزْعِ الرُّوحِ ، .. والسِّياقُ ، ككتابٍ : المَهْرُ.... وتَساوَقَتِ الإِبِلُ: تَتَابَعَتْ وتَقاوَدَتْ ، و الغَنَمُ: تَزَاحَمَتْ في السَّيْرِ" (١) .

قال الجوهري : يقال : "وَلَدَتْ فلانةُ ثلاثةَ بنينَ على ساقٍ واحد، أي بعضُهم على إثر بعض، ليست بينهم جارية " (٢) .

وقال صاحب اللسان: السَّوق: مَعْرُوفٌ. ساقَ الإِبلَ وغيرَها يَسُوقها سَوْقاً وسِياقاً، وهو سائقٌ وسَوَّاق، شدِّد لِلْمُبَالَغَةِ... والمُساوَقة: المُتابعة كَأَنَّ بعضَها يَسُوقُ بَعْضًا، والأَصل فِي تَساوَقُ تتَساوَق كأَنَّها لضعفِها وفَرْطِ هُزالِها تتَخاذَلُ ويتخلَّفُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ. وساقَ إِلَيْهَا الصَّداق والمَهرَ سِياقاً وأَساقَه، وَإِنْ كَانَ دراهمَ أَو دَنَانِيرَ، لأَن أَصل الصَّداق عِنْدَ الْعَرَبِ الإِبلُ، وَهِيَ الَّتِي تُساق، فَاسْتَعْمَلَ ذَلِكَ فِي الدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ وَغَيْرِهِمَا. وساقَ فلانٌ مِن امْرَأَتِهِ أَيْ أَعْطَاهَا مَهْرَهَا. والسِّياق: الْمَهْرُ... قِيلَ لِلْمَهْرِ سَوْق لأَن الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا تَزَوَّجُوا سَاقُوا الإِبل وَالْغَنَمَ مَهْرًا لأَنها كَانَتِ الغالبَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَضَعَ السَّوق مَوْضِعَ الْمَهْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِبِلًا وَغَنَمًا..." (٣) .

---

(١) القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة " سَوَق " ١ / ٨٩٦ ، ط : مؤسسة الرسالة – الثامنة سنة ٢٠٠٥م .

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري مادة " سَوَق " ٤ / ١٤٩٩ ، ط : دار العلم للملايين – الطبعة الرابعة ١٩٨٧م .

(٣) لسان العرب لابن منظور " مادة سَوَق " ١٠ / ١٦٦، وانظر : المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة جـ ٦ ص ٥٢٤ ، ط : دار الكتب العلمية – الأولى سنة ٢٠٠٠م .

و قال العلامة الزمخشري – رحمه الله – :ومن المجاز: ساق الله إليه خيراً. وساق إليها المهر. وساقت الريح السحاب. ... وتساوقت الإبل: تتابعت. وهو يسوق الحديث أحسن سياق، و" إليك يساق الحديث " وهذا الكلام مساقة إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه: على سرده...وقام على ساق وعلى رجل في حاجتي إذا جد فيها، و" قرع للأمر ساقه وظنبوبه ": تشمر له. وولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحد: بعضهم في أثر بعض ليس بينهم جارية. ورأيته يكر في سوق الحرب: في حومة القتال ووسطه (١) .

(السِّيَاق) الْمهْر وَسِيَاق الْكَلَام تتابعه وأسلوبه الَّذِي يجْرِي عَلَيْهِ والنزع يُقَال هُوَ فِي السِّيَاق الاحتضار (٢) . فمادة "سوق" يدور معناها حول التتابع والجمع والاتصال وعدم الفصل بين الأشياء بفاصل، فسوق الإبل والماشية تتابعها واتصالها ببعضها، وصداق المرأة سمي سوقا ؛لأنه في الأصل كان من الإبل والدواب التي تساق إليها،وكذا نزع المريض وسياقه كأن الروح تجمع وتنساق للخروج من البدن، وقولهم :ولدت الجارية ثلاثة بنين على ساق واحدة فيه معنى الاتصال وعدم الفصل بينهم بجارية وسياق الكلام سرده وتتابعه.

ب – تعريف السياق القرآني اصطلاحا :

لم أقف على تعريف للسياق القرآني عند السابقين من علماء الأمة نظرا لوضوح رؤيته وسهولة مأخذه عندهم، فلم يكونوا بحاجة إلى وضع تعاريف

(١) أساس البلاغة للزمخشري مادة " سَوَق " ١ / ٤٨٤ ، ط : دار الكتب العلمية – بيروت – سنة ١٩٩٨م .

(٢) المعجم الوسيط مادة " سَوَق " ٤٦٥ .

اصطلاحية له ، ولكن لما كثرت الدراسات القرآنية الحديثة المعنية بالسياق القرآني ودلالته احتاج الباحثون إلى وضع تعاريف اصطلاحية له ،فكثرت التعاريف وتنوعت وجهتها ولعل أهمها ما يأتي :

" السياق القرآني هو: تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود دون انقطاع وانفصال "(١) .

وقيل : "السياق يطلق على الكلام الذي خرج مخرجا واحدا واشتمل على غرض واحد هو المقصود الأصلي للمتكلم وانتظمت أجزاؤه في نسق واحد مع ملاحظة أن الغرض من الكلام أو المعاني المقصودة بالذات هي العنصر الأساسي في مفهوم السياق (٢) . **أو** : "هو الغرض الذي تتابع الكلام لأجله مدلولا عليه بلفظ المتكلم أو حالته أو حاله أو أحوال الكلام أو المتكلم فيه أو السامع " (٣) والتعريفان الأخيران لسياق الكلام بصفة عامة وليسا قاصرين على السياق القرآني ، ويلاحظ على جملة هذه التعاريف أنها اعتمدت على وجهتين :

الأولى : وهى أن السياق هو التتابع والسرد الذي سيق الكلام على هيئته ووصفه في أسلوبه ونظمه وتراكيبه حتى أصبح سياقا من الكلام يتبع بعضه

(١) نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية ودلالة نقدية . د/ المثنى عبد الفتاح محمود ، ص ١٥، ط : دار وائل للنشر – الأردن – الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٨م .

(٢) دلالة السياق ردة الله الطلحي ص ٥١ – معهد البحوث بجامعة أم القرى – مكة المكرمة ، ط : أولى – سنة ١٤٢٤هـ .

(٣) دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسي – عليه السلام– فهد الشتوي س٢٧ رسالة ماجستير جامعة أم القرى سنة ١٤٢٦هـ .

بعضا لبلوغ غايته المقصودة.

الثانية : وهى أن السياق هو الغرض الذي سيق لأجله الكلام . ولعل الأولى منهما أقرب إلى المقصود معنى وأوفق لغة ، فعبارات اللغويين السابقة تنص على التتابع والسرد، والاستعمال الأصلي للكلمة يدل على ذلك .

وهناك فرق بين غرض الكلام وسياقه ، فالغرض :هو ما سيق الكلام لأجله ، فالسياق بمنزلة الوسيلة والغرض الغاية منه وفرق بين الوسيلة والغاية.

ثالثا : تعريف دلالة السياق القرآني : وبعد أن وقفت على تعريفي الدلالة والسياق كل منهما على حدة أعرف "دلالة السياق القرآني" بعد تركيبها تركيبا إضافيا وإطلاقها على مصطلح قائم بذاته . وهى: معنى غير مصرح به في النص القرآني مأخوذ من عموم السياق المبنى على ارتباط أخر الكلام بأوله وأوله بآخره يلمحه كل ذي بصيرة بأساليب القرآن وعلوم العربية .

أركـان الســياق :

نلمح من التعريف السابق لدلالة السياق أن السياق مبني على ثلاثة أركان : أول الكلام ويسمى " السباق " ، وآخره ويسمى" اللحاق " ، والرابطة التي يتألف منها تراكيب الكلام ونظمه .

قال مسلم بن يسار –رحمه الله– إذا حدثت عن الله فأمسك فاعلم ما قبله وما بعده "(١) .

(١) تفسير ابن كثير جـ ١ ص ١٣ ، ط : دار طيبة للنشر والتوزيع – الطبعة الثانية – سنة ١٩٩٩م .

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله –: "وتَبْتَدِئ – أي العرب – الشيءَ من كلامها يُبَيِّنُ أَوَّلُ لفظها فيه عن آخره. وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظِها منه عن أَوَّلِهِ (١).

ويقول ابن الأنباري–رحمه الله –: "إَنَّ كلامَ العرب يصحِّح بعضُه بعضاً، ويَرتبِط أَوَّلُه بآخره، ولا يُعْرَفُ معنى الخطابِ منه إلاَّ باستيفائه، واستكمال جميع حروفه "(٢). أي لا يعرف معنى الكلام إلا باستيفاء السياق واستكمال النظر فيه وإليك بيان كل ركن على حدة :

الركن الأول السباق: قال ابن فارس– رحمه الله– (سَبِقَ) السِّينُ وَالْبَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى التَّقْدِيمِ. يُقَالُ سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا (٣).

وقال الراغب: سبق أصل السَّبْقِ: التّقدّم في السّير، نحو: ﴿ فَٱلسَّٰبِقَٰتِ سَبْقًا ﴾ –النازعات ٤– ، والِاسْتِبَاقُ: التَّسَابُقُ. قال: ﴿ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ ﴾ – يوسف١٧– ، ﴿ وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ ﴾ – يوسف٢٥– ، ثم يتجوّز به في غيره من التّقدّم (٤). "والسباق بالموحدة ما قبل الشيء والسياق بالمثناة أعم "(٥).

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ٥٠ ، تحقيق / أحمد شاكر ، ط : مكتبة الحلبي – مصر – الطبعة الأولى – سنة ١٩٤٠م .

(٢) الأضداد لابن الأنباري ص ٢ ، ط : المكتبة العصرية – بيروت – سنة ١٩٨٧م ، تحقيق / محمد أبى الفضل إبراهيم .

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ١٢٩ .

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٢٢٢ .

(٥) الكليات لأبي البقاء الكفوي ص ٥٠٨ .

فسباق الكلام أوله ويتوقف عليه معرفة المعنى فهو ركن رئيس فى بناء سياق الكلام، وبدونه يختل المعنى ويفتقد المقصود منه، فبتر الكلام عن أوله يؤدى إلى الفهم الخاطئ والخروج عن حقيقته المرادة ومن أمثلة ذلك:

ما رواه الطبري بسنده عن يُسَيْع الحضرمي قال: كنت عند علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أرأيت قول الله : ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ – النساء١٤١–، وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون؟ قال له عليّ: ادْنُه، ادْنُهْ! ثم قال : ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ ، يوم القيامة (١) . فأجابه الإمام على – رضي الله عنه – بالجواب الشافي الذي يدفع عنه ما وقع فيه من إيهام التعارض بين الآية وبين واقع الناس ، وأن محل إشكال السائل عدم نظره في سباق الآية ويزول بمعرفة سباقها وهو محدد باليوم الآخر وبدلالة السياق وهى في قوله : ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ﴾ .

الركن الثاني اللحاق : قال ابن فارس : "(لَحَقَ) اللَّامُ وَالْحَاءُ وَالْقَافُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى إِدْرَاكِ شَيْءٍ وَبُلُوغِهِ إِلَى غَيْرِهِ. يُقَالُ: لَحِقَ فُلَانٌ فُلَانًا فَهُوَ لَاحِقٌ. وَأَلْحَقَ بِمَعْنَاهُ....وَرُبَّمَا قَالُوا: لَحِقْتُهُ: اتَّبَعْتُهُ، وَأَلْحَقْتُهُ: وَصَلْتُ إِلَيْهِ (٢) .

وفى المصباح : لَحِقْتُهُ وَلَحِقْتُ بِهِ أَلْحَقُ مِنْ بَابِ تَعِبَ لَحَاقًا بِالْفَتْحِ أَدْرَكْتُهُ

(١) جامع البيان ٩ / ٣٢٧ ، ط : مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى – سنة ٢٠٠٠ م ، تحقيق / أحمد شاكر

(٢) مقاييس اللغة ٥ / ٢٣٨ .

وَأَلْحَقْتُهُ بِالْأَلِفِ مِثْلُهُ... فَاللُّحُوقُ اللُّزُومُ وَاللَّحَاقُ الْإِدْرَاكُ (١). وفى المعجم الوسيط "اللحق ما يجئ بعد شيء يسبقه "(٢).

فاللحاق نقيض السباق وبه تمام الكلام فهو ركن أصيل يتوقف عليه فهم المعنى ، وبدونه يكون ناقصا ولا يبلغ مراده .

ومن أمثلة توقف المعنى على ما بعده : ما ذكره العلامة الطاهر ابن عاشور فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ – المائدة١١٦ – فقال : "فَهُوَ مَا يَقُولُهُ اللهُ يَوْمَ يَجْمَعُ الرُّسُلَ وَلَيْسَ مِمَّا قَالَهُ فِي الدُّنْيَا، لِأَنَّ عِبَادَةَ عِيسَى حَدَثَتْ بَعْدَ رَفْعِهِ، وَلِقَوْلِهِ: هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ. فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَنَّ قَوْلَهُ: وَإِذْ قالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ قَوْلٌ يَقُولُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

"وعن قتادة في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ متى يكون ذلك ؟ قال يوم القيامة ألا ترى أنه يقول : ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ (٤).

والعلامة ابن عاشور – رحمه الله – يحدد توجيه الخطاب" في قوله تعالى :

(١) المصباح المنير ٢ / ٥٥٠ .

(٢) المعجم الوسيط ٢ / ٨١٨ .

(٣) التحرير والتنوير٧ / ١١٢ ، ط : الدار التونسية سنة ١٩٨٤م .

(٤) تفسير جامع البيان ١١ / ٢٣٥ .

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾عن طريق مراعاة السابق واللاحق فيقول : وَالْخِطَابُ مُوَجَّهٌ إِلَى الْمُشْرِكِينَ كَمَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ السَّابِقُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ﴾ -الْأَنْعَام: ٥٨- وَاللَّاحِقُ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ -الْأَنْعَام: ٦٤- وَيَقْتَضِيهِ طَرِيقُ الْقَصْرِ. وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْحَالُ غَيْرَ خَاصٍّ بِالْمُشْرِكِينَ عُلِمَ مِنْهُ أَنَّ النَّاسَ فِيهِ سَوَاءٌ " (١) فتمام الكلام وكمال فهم معناه مرهون بالنظر إلى لحاقه وبدونه يختل المعنى ويحيد عن مقصوده.

الركن الثالث : الرابطة التي يتألف منها تركيب الكلام ونظمه وهذا الركن يعتمد على ثلاثة أمور:

أ – المفردات التي يتألف منها نظم الكلام : وهى أول ما يحتاج إليه المفسر فى معرفة المعنى . قال الراغب – رحمه الله – : " إنّ أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه ... (٢)

وقد بلغ من اهتمام المفسرين بالمفردة اهتمامهم بحروفها زيادة ونقصانا في موضع دون موضع؛لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى كقوله تعالى : ﴿ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا ﴿٩٧﴾ ﴾ (٣) – الكهف: ٩٧- .

---

(١) التحرير والتنوير ٧/ ٢٧٥ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ٥٤ ، ط : دار القلم – الأولى ١٤١٢هـ .

(٣) " إِيثَارُ فِعْلٍ ذِي زِيَادَةٍ فِي الْمَبْنَى بِمَوْقِعٍ فِيهِ زِيَادَةُ الْمَعْنَى لِأَنَّ اسْتِطَاعَةَ نَقْبِ السَّدِّ أَقْوَى مِن اسْتِطَاعَةِ تَسَلُّقِهِ ، فَهَذَا مِنْ مَوَاضِعِ دَلَالَةِ زِيَادَةِ الْمَبْنَى عَلَى زِيَادَةٍ فِي الْمَعْنَى " . التحرير والتنوير ١٦ / ٣٨ .

ب – هيئة الكلمة وتصريفها واشتقاقها: ولا يرتاب ذو لب في أهمية علم التصريف والاشتقاق لمن يتصدى لتفسير كتاب الله العزيز فمن فاته علمه كمن ولج بحرا عميقا مكتوف الأيدي أو على غير دراية بمهارة السباحة. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ مَنْ فَاتَهُ عِلْمُهُ فَاتَهُ الْمُعْظَمُ لِأَنَّا نَقُولُ وَجَدَ كَلِمَةٌ مُبْهَمَةٌ فَإِذَا صَرَّفْنَاهَا اتَّضَحَتْ فَقُلْنَا فِي الْمَالِ وُجْدًا وَفِي الضَّالَّةِ وِجْدَانًا وَفِي الْغَضَبِ مَوْجِدَةً وَفِي الْحُزْنِ وَجْدًا وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ – الجن١٥ – وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسِطُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ – الحجرات ٩ – فَانْظُرْ كَيْفَ تَحَوَّلَ الْمُعْنَى بِالتَّصْرِيفِ مِنَ الْجَوْرِ إِلَى الْعَدْلِ "(١).

ج – النظر في نظم الكلام وسبكه ، فبعد النظر في المفردة وهيئتها ينظر فى تراكيب النظم والجمل التي يتألف منها، فينظر في الجملة الواحدة وما فيها من تقديم أو تأخير ، أو حذف أو زيادة أو نقصان ، وعلاقتها بما قبلها وما بعدها، وما يؤدى إليه مجموع تلك الجمل من معنى صحيح يتفق مع سياق الكلام .

قال ابن تيمية – رحمه الله – فَمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ وَتَدَبَّرَ مَا قَبْلَ الْآيَةِ وَمَا بَعْدَهَا وَعَرَفَ مَقْصُودَ الْقُرْآنِ: تَبَيَّنَ لَهُ الْمُرَادُ وَعَرَفَ الْهُدَى وَالرِّسَالَةَ وَعَرَفَ السَّدَادَ مِنْ الِانْحِرَافِ وَالِاعْوِجَاجِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِمُجَرَّدِ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ الْمُجَرَّدُ عَنْ سَائِرِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ فَهَذَا مَنْشَأُ الْغَلَطِ مِنْ الغالطين (٢).

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي ١ / ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ط : دار المعرفة ، تحقيق / محمد أبى الفضل إبراهيم .

(٢) مجموع الفتاوى ١٥/ ٩٤ ط دار الوفاء سنة ١٩٩٥م .

المبحـــث الثانـــي

أنـــواع الســـياق القـــرآني

يأتي السياق القرآني في كتاب الله المجيد على أربعة أضرب :

الأول : سياق القرآن : ويُدرك بمعرفة مقاصد القرآن وأهدافه التي نزل لأجلها ، وما اشتملت عليه من حلال وحرام ، ومحكم ومتشابه ، وأمثال ، فقد أخرج الحاكم في مستدركه بسنده عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن رسول الله ﷺ : " كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال ، فأحلوا حلاله وحرموا حرامه وافعلوا ما أمرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه واعتبروا بأمثاله واعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه وقولوا: (آمنا به كل من عند ربنا)" (١) .

ومقاصد القرآن الرئيسية التي لا تخرج عنها معانيه هي " أن يكون هداية للثقلين وأن يقوم على تأييد النبي ﷺ وأن يتعبد الله خلقه بتلاوة هذا الطراز الأعلى من كلامه المقدس " (٢) .

الثاني : سياق السورة : وسياق السورة يُدرك بمعرفة مقصدها الأسمى والوحدة الموضوعية التي تدور في فلكها معانيها ، وهى من الأهمية بمكان في

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب فضائل القرآن باب أخبار في فضائل القرآن جملة١/ ٧٣٩ قال وهذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة ٢/ ١٣٣ ط مكتبة المعارف الرياض الأولي سنة ١٩٩٥قلت: وهذا إسناد قال الحاكم " صحيح "! ووافقه الذهبي ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سلمة هذا

(٢) مناهل العرفان للزرقاني ٢/ ١٢٤ ط عيسى الحلبي الطبعة الثالثة .

تفسير ما احتوت عليه من آيات .

يقول الدكتور محمد عبد الله دراز – رحمه الله – في ضرورة إحكام النظر في السورة كلها : "بيد أننا قبل أن نأخذ فيما قصدنا إليه نحب أن نقول "كلمة" ساق الحديث إليها: وهي أن السياسة الرشيدة في دراسة النسق القرآني تقضي بأن يكون هذا النحو من الدرس هو الخطوة الأولى فيه، فلا يتقدم الناظر إلى البحث في الصلات الموضعية بين جزء منه – وهي تلك الصلات المبثوثة في مثاني الآيات ومقاطعها- إلا بعد أن يحكم النظر في السورة كلها بإحصاء أجزائها وضبط مقاصدها على وجه يكون معوانًا له على السير في تلك التفاصيل عن بينة؛ فقديمًا قال الأئمة (١) : " إن السورة مهما تعددت قضاياها فهي كلام واحد يتعلق آخره بأوله، وأوله بآخره، ويترامى بجملته إلى غرض واحد، كما تتعلق الجمل بعضها ببعض في القضية الواحدة. وإنه لا غنى لتفهم نظم السورة عن استيفاء النظر في جميعها، كما لا غنى عن ذلك في أجزاء القضية" (٢) .

وتتضح أهمية النظر في سياق السورة ودلالتها على ما تحتويه من آيات في هذين المثالين:

أ – قد يتعذر على البعض معرفة وجه المناسبة بين إيراد الآيات المتضمنة لحقوق النبي ﷺ وحقوق أهل بيته في سورة الأحزاب مع ما قبلها من آيات تتحدث عن هذه الموقعة وهى مناسبة خفية تحتاج إلى تدقيق نظر وطول تأمل في

(١) قال الدكتور دراز : كأبي بكر النيسابوري ، وفخر الدين الرازي ، وأبي بكر بن العربي ، وبرهان الدين البقاعي ، وأبي إسحاق الشاطبي وغيرهم.

(٢) النبأ العظيم ص ١٩٢ ، ط : دار القلم – سنة ٢٠٠٥م .

سياق السورة وهدفها الأساسي.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله- : "وَهِيَ سُورَةٌ تَضَمَّنَتْ ذِكْرَ هَذِهِ الْغُزَاةِ الَّتِي نَصَرَ اللهُ فِيهَا عَبْدَهُ ﷺ وَأَعَزَّ فِيهَا جُنْدَهُ الْمُؤْمِنِينَ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ - الَّذِينَ تَحَزَّبُوا عَلَيْهِ - وَحْدَهُ بِغَيْرِ قِتَالٍ؛ بَلْ بِثَبَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ. ذَكَرَ فِيهَا خَصَائِصَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحُقُوقَهُ وَحُرْمَتَهُ وَحُرْمَةَ أَهْلِ بَيْتِهِ لَمَّا كَانَ هُوَ الْقَلْبُ الَّذِي نَصَرَهُ اللهُ فِيهَا بِغَيْرِ قِتَالٍ (١) .

ب – ويبين العلامة ابن القيم – رحمه الله – وجه المناسبة بضرب المثلين :

الأول : للذين كفروا بامرأة نوح وامرأة لوط .

والثاني : للمؤمنين بامرأة فرعون ومريم ابنت عمران في آخر سورة التحريم مع ما تقدم من سياق السورة بقوله : " ثُمَّ فِي هَذِهِ الْأَمْثَالِ مِنْ الْأَسْرَارِ الْبَدِيعَةِ مَا يُنَاسِبُ سِيَاقَ السُّورَةِ؛ فَإِنَّهَا سِيقَتْ فِي ذِكْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ تَظَاهُرِهِنَّ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُنَّ إنْ لَمْ يُطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُرِدْنَ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَمْ يَنْفَعْهُنَّ اتِّصَالُهُنَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا لَمْ يَنْفَعْ امْرَأَةَ نُوحٍ وَلُوط اتِّصَالهمَا بِهِمَا، وَهَذَا إنَّمَا ضَرْب فِي هَذِهِ السُّورَةِ مَثَلَ اتِّصَالَ النِّكَاحِ دُونَ الْقَرَابَةِ . قَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَّامٍ: ضَرَبَ اللهُ الْمَثَلَ الْأَوَّلَ يُحَذِّرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمَا الْمَثَلَ الثَّانِيَ يُحَرِّضُهُمَا عَلَى التَّمَسُّكِ بِالطَّاعَةِ (٢) .

الثالث : سياق المقطع: تحتوى السورة القرآنية على مقاطع من الآيات

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٨ / ٤٣٣ .

(٢) إعلام الموقعين ١ / ١٨٩ ، ط : دار الجيل – سنة ١٩٧٣م ، والأمثال في القرآن ص ٥٧ ، ط : مكتبة الصحابة طنطا – الطبعة الأولى – سنة ١٤٠٦هـ .

متحدة المعنى مترابطة المبنى يجمعها جو واحد وهدف منشود .

يقول الدكتور دراز – رحمه الله -: إنك لتقرأ السورة الطويلة المنجمة يحسبها الجاهل أضغاثًا من المعاني حشيت حشوًا، وأوزاعًا من المباني جمعت عفوًا؛ فإذا هي - لو تدبرت- بنية متماسكة قد بنيت من المقاصد الكلية على أسس وأصول، وأقيم على كل أصل منها شعب وفصول، وامتد من كل شعبة منها فروع تقصر أو تطول؛ فلا تزال تنتقل بين أجزائها كما تنتقل بين حجرات وأفنية في بنيان واحد قد وضع رسمه مرة واحدة، لا تحس بشيء من تناكر الأوضاع في التقسيم والتنسيق، ولا بشيء من الانفصال في الخروج من طريق إلى طريق، بل ترى بين الأجناس المختلفة تمام الألفة، كما ترى بين آحاد الجنس الواحد نهاية التضامّ والالتحاق. كل ذلك بغير تكلفة ولا استعانة بأمر من خارج المعاني أنفسها، وإنما هو حسن السياقة ولطف التمهيد في مطلع كل غرض ومقطعه (١) .

ويرد هذا النوع بكثرة فى القصص القرآني ومثال ذلك ما ورد في تفسير ابن كثير فى قوله تعالى : ﴿ ۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥٣ ﴾ [يوسف آية٥٣] وترجيحه القول بأن هذا القول من كلام امرأة العزيز وليس من كلام يوسف :تَقُولُ الْمَرْأَةُ: وَلَسْتُ أُبَرِّئُ نَفْسِي، فَإِنَّ النَّفْسَ تَتَحَدَّثُ وَتَتَمَنَّى؛ وَلِهَذَا رَاوَدَتْهُ لِأَنَّهَا أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ ، "إِلا مَا رَحِمَ رَبِّي"

(١) النبأ العظيم ص ١٥٥ .

أَيْ: إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَى، "إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ" . وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْأَشْهَرُ وَالْأَلْيَقُ وَالْأَنْسَبُ بِسِيَاقِ الْقِصَّةِ وَمَعَانِي الْكَلَامِ . وَقَدْ حَكَاهُ الْمَاوَرْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ، وَانْتَدَبَ لِنَصْرِهِ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيمِيَّة، رَحِمَهُ اللهُ، فَأَفْرَدَهُ بِتَصْنِيفٍ عَلَى حِدَةٍ (١) وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ يُوسُفَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ قَوْلِهِ: "ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ" فِي زَوْجَتِهِ "بِالْغَيْبِ" الْآيَتَيْنِ أَيْ: إِنَّمَا رَدَدْتُ الرَّسُولَ لِيَعْلَمَ الْمَلِكُ بَرَاءَتِي وَلِيَعْلَمَ الْعَزِيزُ "أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ" فِي زَوْجَتِهِ "بِالْغَيْبِ" "وَأَنَّ اللهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ" وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي لَمْ يَحْكِ ابْنُ جَرِيرٍ وَلَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ سِوَاه (٢) .

فاستظهار ابن كثير وترجيحه القول بأن هذا الكلام من تتمة قول المرأة لأن سياق المقطع وترتيب الكلام يدل على ذلك .

يقول العلامة ابن عاشور :"وظاهر ترتيب الكلام أن هذا من كلام امرأة العزيز مضت في بقية إقرارها "وما أبرئ نفسي " (٣) .

الرابع : سياق الآية: فقد ترد اللفظة القرآنية على أكثر من معنى ولا سبيل إلى الترجيح بينها إلا بمعرفة سياق الآية ومن قبيل ذلك: ما جاء فى تفسير العلامة الشوكاني في بيان المراد بالعهد في قوله تعالى : ﴿ ۞ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [البقرة آية ١٢٤] فقال : "واختلفوا في المراد بالعهد فقيل : الإمامة وقيل : النبوة ،

(١) انظر : مجموع الفتاوى ١٠ / ٢٩٨ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لان كثير ٤ / ٣٩٦ .

(٣) التحرير والتنوير ٥ / ١٣ .

وقيل : عهد الله : أمره . وقيل: الأمان من عذاب الآخرة ! ورجحه الزجاج ، والأول أظهر كما يفيده السياق (١)

وما جاء في تفسير ابن كثير في بيان المراد بالإحصان قوله تعالى : ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[النساء آية٢٥] فقال :"وَاخْتَلَفُوا فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا الْإِسْلَامُ. رُوِي ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللهَّ بْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ....وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا: التَّزْوِيجُ. وَهُوَ قولُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وعِكْرِمة، وَطَاوُسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمْ. ...وَقِيلَ مَعْنَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتبَايِنٌ فَمَنْ قَرَأَ "أُحْصِنَّ" بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، فَمُرَادُهُ التَّزْوِيجُ، وَمَنْ قَرَأَ "أَحْصَنَّ" بِفَتْحِهَا، فَمُرَادُهُ الإسلام اختاره الإمام أبو جعفر ابن جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَقَرَّرَهُ وَنَصَرَهُ. وَالْأَظْهَرُ - وَاللهَّ أَعْلَمُ-أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا التَّزْوِيجُ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، حَيْثُ يَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: "وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ" وَاللهَّ أَعْلَمُ. وَالْآيَةُ الْكَرِيمَةُ سِيَاقُهَا كُلُّهَا فِي الْفَتَيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: "فَإِذَا أُحْصِنَّ" أَيْ: تَزَوَّجْنَ، كَمَا فَسَّرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمِنْ تَبِعَهُ (٢) .

وسيأتي المزيد من الأمثلة عند الحديث عن التطبيق لدلالة السياق فى الفصل الثاني إن شاء الله تعالى.

---

(١) فتح القدير للشوكاني ١ / ١٦٠ ، ط : دار ابن كثير - الأولى سنة ١٤١٤هـ ، ونيل المرام من تفسير آيات الأحكام . لصديق حسن خان ص ١٨ ، ط : دار الكتب العلمية - سنة ٢٠٠٣ م .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢ / ٢٦٢ .

المبحث الثالث

التأصيل لدلالة السياق القرآني من السنة وتفسير الصحابة وأقوال علماء الأمة

ويتكون من ثلاثة مطالب

الأول : التأصيل لدلالة السياق القرآني من السنة النبوية المطهرة .

الثاني : التأصيل لدلالة السياق القرآني من تفسير الصحابة .

الثالث : التأصيل لدلالة السياق القرآني من أقوال العلماء .

المطلـــب الأول

التأصيل لدلالة السياق القرآني من السنة النبوية المطهرة

ظهرت دلالة السياق واضحة في تفسير الآيات القرآنية بإرشاد من وكل إليه مهمة البيان ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [النحل آية٤٤] فمن تمام بيانه للكتاب المنزل إرشاد أمته إلى ما يعين على فهمه وتدبر آياته وتفسيره ، ومن أمثلة ذلك ما جاء فى التفسير النبوي لقوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الأنعام آية ٨٢] فقد أخرج البخاري بسنده عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : " إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) [لقمان : ١٣] .

قال العلامة شمس الدين ابن القيم : " وَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ فَهِمَ مِنْ قَوْله تَعَالَى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الأنعام: ٨٢] أَنَّهُ ظُلْمُ النَّفْسِ بِالْمَعَاصِي، وَبَيَّنَ أَنَّهُ الشِّرْكُ، وَذَكَرَ قَوْلَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان : ١٣] مَعَ أَنَّ سِيَاقَ اللَّفْظِ عِنْدَ إعْطَائِهِ حَقَّهُ مِنْ التَّأَمُّلِ يُبَيِّنُ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ - لَمْ يَقُلْ وَلَمْ يَظْلِمُوا

(١) صحيح البخاري : كتاب تفسير القرآن ، باب لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ٤ / ١٧٩٣ ، ط : دار ابن كثير - اليمامة - سنة ١٩٨٧م .

أَنْفُسَهُمْ، بَلْ قَالَ : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ - الأنعام: ٨٢- وَلُبْسُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ تَغْطِيَتُهُ لَهُ وَإِحَاطَتُهُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَلَا يُغَطِّي الْإِيمَانَ وَيُحِيطُ بِهِ وَيَلْبَسُهُ إِلَّا الْكُفْرُ، وَمِنْ هَذَا قَوْله تَعَالَى: ﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [البقرة: ٨١] فَإِنَّ الْخَطِيئَةَ لَا تُحِيطُ بِالْمُؤْمِنِ أَبَدًا، فَإِنَّ إِيمَانَهُ يَمْنَعُهُ مِنْ إِحَاطَةِ الْخَطِيئَةِ بِهِ، وَمَعَ أَنَّ سِيَاقَ قَوْلِهِ: ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [الأنعام: ٨١] ثُمَّ حَكَمَ اللهَّ أَعْدَلَ حُكْمٍ وَأَصْدَقَهُ أَنَّ مَنْ آمَنَ وَلَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ وَالْهُدَى، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الظُّلْمَ الشِّرْكُ (١) .

فسياق الآية يدل على أن المراد بالشرك الظلم -كما ذكر ابن القيم – فَالمولى جل ذكره لَمْ يَقُلْ وَلَمْ يَظْلِمُوا أَنْفُسَهُمْ، بَلْ قَالَ: "وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ" وَلُبْسُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ تَغْطِيَتُهُ لَهُ وَإِحَاطَتُهُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَلَا يُغَطِّي الْإِيمَانَ وَيُحِيطُ بِهِ وَيَلْبَسُهُ إِلَّا الْشرك.

وأيضا سياق المقطع يدل على ذلك: فقوله تعالى : ﴿ ۞ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ۖ إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ﴾[الآيات من ٧٤ : ٨١ سورة الأنعام] إخبار من الله سبحانه وتعالى بمجادلة خليله عليه السلام لقومه في

(١) إعلام الموقعين ١ / ٣٥١.

نفى عقائدهم من الشرك بالله بعبادة الأصنام التي لا تنفع ولا تضر وعبادة الكواكب والشمس والقمر ، وإثبات أن هذه الأشياء مخلوقات حادثة بدليل تغيرها وأفولها ، ومن كان هذا شأنه لا يصح أن يكون خالقا معبودا ، ثم أعلن تبرأه من الشرك وأهله ، وتوجهه بالتوحيد والعبودية للذي فطر السماوات و الأرض حنيفيا وما كان من المشركين، وكعادة أهل الغي والضلال بعد إبطال حججهم بالمنطق والعقل أخذوا بالتهديد والتخويف من بطش آلهتهم وانتقامها فقال: : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [سورة الأنعام آية ٨١]

قال الإمام الألوسي – رحمه الله- :"وَحاجَّهُ قَوْمُهُ أي خاصموه- كما قال الربيع- أو شرعوا في مغالبته في أمر التوحيد تارة بإيراد أدلة فاسدة واقعة في حضيض التقليد وأخرى بالتخويف والتهديد قالَ منكرا عليهم محاجتهم له عليه السلام مع قصورهم عن تلك المرتبة وعزة المطلب وقوة الخصم ووضوح الحق أَتُحاجُّونِّي فِي اللهَّ أي في شأنه تعالى ووحدانيته سبحانه... - ثم تعجب من تخويفهم هذا وأنهم أحق به منه - فإنهم حيث لم يخافوا في محل الخوف فلأن لا يخاف - عليه السلام - في محل الأمن أولى وأحرى أي كيف أخاف أنا ما ليس في حيز الخوف أصلا وأنتم لا تخافون غائلة ما هو أعظم المخوفات وأهولها وهو إشراككم بالله تعالى الذي فطر السماوات والأرض ما هو من جملة مخلوقاته، وعبر عنه بقوله سبحانه: ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً أي حجة على طريق

التهكم- قيل- مع الإيذان بأن الأمور الدينية لا يعول فيها إلا على الحجة المنزلة من عند الله تعالى (١).

وبعد هذا الاستفهام "فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ "يأتى الجواب ""الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ" أي الفريق الذين آمنوا بما يجب الإيمان به وَلَمْ يَلْبِسُوا أي لم يخالطوا إِيمانَهُمْ ذلك بِظُلْمٍ أي شرك كما يفعله الفريق المشرك حيث يزعمون أنهم مؤمنون بالله تعالى وأن عبادتهم لغيره سبحانه معه من تتمات إيمانهم وأحكامه لكونها لأجل التقريب والشفاعة كما ينبئ عنه قوله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر : ٣] (٢).

فهذه الآية في سياق محاجة إبراهيم لقومه في إبطال عقيدة الشرك وإثبات عقيدة التوحيد وأن أهل التوحيد والإيمان هم أهل الأمن والهدى . قال العلامة ابن عاشور: وَهُوَ إِنْ كَانَ مَحْكِيًّا مِنْ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ لَا يَصِحُّ تَفْسِيرُ الظُّلْمِ مِنْهُ بِالْمَعْصِيَةِ إِذْ لَمْ يَكُنْ إِبْرَاهِيمُ حِينَئِذٍ دَاعِيًا إِلَّا لِلتَّوْحِيدِ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَعْدُ شَرِيعَةٌ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَحْكِيٍّ مِنْ كَلَامِهِ فَلَا يُنَاسِبُ تَفْسِيرُهُ فِيهِ بِالْمَعْصِيَةِ، لِأَنَّ تَعْقِيبَ كَلَامِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ مَقْصُودٌ مِنْهُ تَأْيِيدُ قَوْلِهِ وَتَبْيِينُهُ (٣).

ولحاق الآية يؤكد هذا المعنى بقوله : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنعام آية٨٣] فبينت الآية أن حجة إبراهيم عليه السلام في إثبات أدلة التوحيد ودحض شبه الشرك وأباطيله

(١) روح المعاني ٤ / ١٩٤ ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى – سنة ١٤١٥هـ.

(٢) السابق ٤ / ١٩٥ .

(٣) التحرير والتنوير ٧ / ٣٣٣ .

من تأييد الله له وتوفيقه .

وسياق السورة : يؤكد هذا المعنى فسورة الأنعام من السور المكية التي من مقاصدها إثبات الألوهية والتوحيد لله تعالى ، ونفى الشرك. قَالَ أَبُو إِسْحَاقِ الْإِسْفِرَائِينِيُّ : فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ كُلُّ قَوَاعِدِ التَّوْحِيدِ (١) .

وفي حديث آخر يجيب الحبيب الشفيع ﷺ الصديقة بنت الصديق عما تبادر إلى ذهنها من فهم الآية ويرشدها إلى المعنى الصحيح لها بالنظر إلى اللاحق من السياق .فأخرج الترمذي في سننه وأحمد في مسنده عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهَّ ، ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ [سورة المؤمنون آية ٦٠] هُوَ الَّذِي يَسْرِقُ وَيَزْنِي وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ ، وَهُوَ يَخَافُ اللهَّ ﷻ ؟ قَالَ : " لَا يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يُصَلِّي وَيَصُومُ وَيَتَصَدَّقُ ، وَهُوَ يَخَافُ اللهَّ عَزَّ وَجَلَّ (٢) .

فهذان الحديثان آيتان بينتان ودلالتان واضحتان على أهمية النظر في دلالة السياق لإزالة ما أشكل على الأذهان في فهم الآيات واستجلاء ما خفي عليها من تفسيرها، وعلى هذه السنة سار الصحابة من بعده ﷺ في تفسير القرآن وهذا ما أبينه في المطلب التالي إن شاء الله تعالى .

(١) التحرير والتنوير ٧/ ١٢٣ .

(٢) تفسير ابن كثير ٥ / ٤٨٠ ، والحديث أخرجه الترمذي في سننه : كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة المؤمنون ٥ / ٣٢٧ ، ومسند أحمد ٦ / ١٥٩ ، والحديث صححه الألباني وذكره في السلسلة الصحيحة ١ / ٣٠٤ .

المطلب الثاني

التأصيل لدلالة السياق القرآني من تفسير الصحابة

الصحابة هم أولى الناس بتفسير كتاب الله بعد النبي – صلى الله عليه وسلم– لما لهم من الفهم التام والفطرة السليمة والعمل الصالح ، فقد شهدوا أنوار الوحي وتربوا فى أحضان النبوة ، وخاصة من اشتهروا بالتصدي لتفسير كتاب الله منهم كابن عباس وعلى ابن أبي طالب وابن مسعود وغيرهم.

وهؤلاء ساروا في دربهم على السنة النبوية في فهم الكتاب وتفسير آياته باستعمال دلالة السياق ومن أمثلة ذلك :

أ – ما جاء فى تفسير قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [آل عمران آية١٨٨] .

فقد أخرج البخاري في صحيحه "أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ، بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٨٨] .

فمروان بن الحكم – رحمه الله– فهم الآية على غير معناها ، فهو لم ينظر إلى الآية التي قبلها ، فأجابه حبر الأمة وترجمان القرآن بأن هذه الآية نزلت فى أهل الكتاب واستدل على ذلك بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ .

ب – ما رواه الطبري فى تفسير قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴾ [النساء آية١٤١] فقد أخرج بسنده عن يُسَيْع الحضرمي قال: كنت عند علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أرأيت قول الله:"ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا"وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون؟ قال له عليّ: ادْنُه، ادْنُهْ! ثم قال:"فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا"، يوم القيامة (١) . فقد أزال أمير المؤمنين على بن أبى طالب اللبس والإشكال الذي وقع فيه السائل بما يقع من أهل الكفر من قتال واستظهار فى بعض الأحيان على أهل الإيمان وهذا موهم للتناقض مع قوله تعالى:"ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا" فدفع عنه هذا التناقض وأزال الإشكال بما تقدم في قوله تعالى "الله يحكم بينكم يوم القيامة " وبين أنه لا سبيل لهم عليهم يوم القيامة.

(١) جامع البيان ٩ / ٣٢٧ .

ج – و في تفسير قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ ﴾ [سورة المائدة : ٣٧] روى الطبري بسنده عن عكرمة: أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس رحمه الله : أعمى البصر أعمى القلب، يزْعُم أن قومًا يخرجون من النار، وقد قال الله جل وعز : "وما هم بخارجين منها " ؟ فقال ابن عباس: ويحك، أقرأ ما فوقها! هذه للكفّار(١) .

فانظر بما أجاب الحبر على هذا الخارجي الذي حمله تعصبه العقدي بالقول بخلود مرتكب الكبيرة في النار على الخطأ في فهم الآية بأنها واردة في الكفار خاصة بدليل الآية المتقدمة ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ [المائدة٣٦] فسياق الآيات تدل على أنها نزلت في الكفار خاصة.

فهذه الآثار وغيرها تبين عناية الصحابة في تفسيرهم للكتاب العزيز بالنظر في دلالة السياق وما تحمله من معاني دقيقة لا يدركها إلا العالمون ، ثم جاء حملة العلم من بعدهم يؤكدون على أهمية هذه الدلالة وإليك بعضا من أقوالهم في ذلك.

(١) جامع البيان ١٠ / ٢٩٤ .

المطلب الثالث

التأصيل لدلالة السياق القرآني من أقوال بعض علماء الأمة

تحدث كثير من العلماء عن أهمية النظر في دلالة السياق وما لها من أثر فى فهم الآيات القرآنية وإليك طائفة من أقوالهم في ذلك:

قال مسلم بن يسار – رحمه الله – إذا حدثت عن الله فأمسك فاعلم ما قبله وما بعده (١).

وبلغت عناية السلف الصالح بدلالة السياق وأثرها في بيان المعنى أن بوب الإمام الشافعي – رحمه الله – في كتابه الماتع الرسالة باب الصنف الذي يبين سياقه معناه "(٢).

وقال – رحمه الله – :"فإنما خاطب الله بكتابه العربَ بلسانها، على ما تَعْرِف مِن معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتساعُ لسانها، وأنَّ فِطْرَتَه أنْ يخاطِبَ بالشيء منه عامًّا، ظاهِرًا، يُراد به العام، الظاهر، ويُسْتغنى بأوَّل هذا منه عن آخِرِه. وعاماً ظاهراً يراد به العام، ويَدْخُلُه الخاصُّ، فيُسْتَدلُّ على هذا ببَعْض ما خوطِبَ به فيه؛ وعاماً ظاهراً، يُراد به الخاص. وظاهراً يُعْرَف في سِياقه أنَّه يُراد به غيرُ ظاهره. فكلُّ هذا موجود عِلْمُه في أول الكلام، أوْ وَسَطِهِ، أو آخِرَه. وتَبْتَدِئ الشيءَ من كلامها يُبَيِّنُ أوَّلُ لفظها فيه عن آخره. وتبتدئ الشيء يبين

(١) تفسير ابن كثير ١ / ١٣ .

(٢) الرسالة للإمام الشافعي ص ٦٢ .

آخر لفظِها منه عن أوَّلِهِ "(١).

ويقول إمام الحرمين الجويني – رحمه الله- :" فإن المعاني يتعلق معظمها بفهم النظم والسياق "(٢).

ويحتكم شيخ المفسرين ابن جرير الطبري –رحمه الله – فى ترجيحه بين التأويلات التفسيرية إلى سياق الكلام واتصاله فيقول: فأما نحن، فإنما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام في المعنى (٣).

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- منشأ الخطأ عند بعض المثبتين والنفاة للصفات هو الوقوف عند ظاهر اللفظ ، فيجعله بعضهم دليلا لثبوت الصفة،ولا يراه البعض دليلا لأنه في مواضع أخرى لم يدل عليها فيقول: "وهذا من أكبر الغلط فإن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية "(٤).

ولابن القيم الجوزية في قصيدته النونية أبيات رائعة تبين أهمية النظر في دلالة السياق فقال:

إن الكلام إذا أتى بسياقه يبدي المراد لمن له أذنان

(١) الرسالة ص ٥٠ .

(٢) البرهان في أصول الفقه للجويني ٢ / ٨٧٠ ، ط : دار الوفاء المنصورة ١٤١٨هـ ، تحقيق / عبد العظيم محمود الديب .

(٣) تفسير جامع البيان ٢ / ٤٨٠ .

(٤) مجموع الفتاوى ٦ / ١٤ .

أضحى كنص قاطع لا يقبل ... التأويل يعرف ذا أولو الأذهان
فسياقة الألفاظ مثل شواهد ال ... أحوال إنهما لنا صنوان
إحداهما للعين مشهود بها ... لكن ذاك لمسمع الإنسان
فإذا أتى التأويل بعد سياقة ... تبدي المراد أتى على استهجان
وإذا أتى الكتمان بعد شواهد ال ... أحوال كان كأقبح الكتمان
فتأمل الألفاظ وانظر ما الذي ... سيقت له إن كنت ذا عرفان (١)

ويقول أيضا :السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة. وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته (٢).

وقال شيخ الإسلام تقي الدين بن دقيق العيد: "السياق طريق إلى بيان المجملات وتعيين المحتملات وتنزيل الكلام على المقصود منه . و قال: وفهم ذلك قاعدة كبيرة من أصول الفقه لم أر من تعرض لها في الأصول إلا بعض المتأخرين ممن أدركنا أصحابهم، وهي قاعدة متعينة على الناظر وإن كانت ذات تشعب على المناظر (٣).

وقال الشيخ العز بن عبد السلام -رحمه الله - السِّيَاق مرشد إِلَى تبين

(١) القصيدة النونية لابن قيم الجوزية ص ٧٤ ، وص٧٥ ، ط : مكتبة ابن تيمية - القاهرة - سنة ١٤١٧هـ .
(٢) بدائع الفوائد لابن قيم ٤ / ٩ ، ط : دار الكتاب العربي - بيروت .
(٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد ٢ / ٢١ ، ط : مطبعة السنة المحمدية .

المجملات وترجيح المحتملات وَتَقْرِير الواضحات وكل ذَلِك بعرف الِاسْتِعْمَال ، فَكل صفة وَقعت فِي سِيَاق الْمَدْح كَانَت مدحا وكل صفة وَقعت فِي سِيَاق الذَّم كَانَت ذما فَمَا كَانَ مدحا بِالْوَضْعِ فَوَقع فِي سِيَاق الذَّم صَار ذما واستهزاء وتهكما بعرف الِاسْتِعْمَال مِثَاله "ذُقْ إِنَّك أَنْت الْعَزِيز الْكَرِيم" أَي الذَّلِيل المهان لوُقُوع ذَلِك فِي سِيَاق الذَّم وَكَذَلِكَ قَول قوم شُعَيْب "إِنَّك لأَنْت الْحَلِيم الرشيد" أَي السَّفِيه الْجَاهِل لوُقُوعه فِي سِيَاق الْإِنْكَار عَلَيْهِ.... (١) .

وقال الزركشي: "لِيَكُنْ مَحَطُّ نَظَرِ الْمُفَسِّرِ مُرَاعَاةَ نَظْمِ الْكَلَامِ الَّذِي سِيقَ لَهُ وَإِنْ خَالَفَ أَصْلَ الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ لِثُبُوتِ التَّجَوُّزِ وَلِهَذَا تَرَى صَاحِبَ الْكَشَّافِ يَجْعَلُ الَّذِي سِيقَ لَهُ الْكَلَامُ مُعْتَمَدًا حَتَّى كَأَنَّ غيره مطروح " (٢) .

وجعل ابن جزي الكلبي – رحمه الله – النظر في السياق وجها من وجوه الترجيح بين الأقوال التفسيرية وغيرها فيقول :السادس: "أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده." (٣) .

وقال ولى الله الدهلوي – رحمه الله – : "ولابد للمفسر العادل أن ينظر إلى شرح الغريب نظرتين ويزنه وزنا علمياً مرتين، مرة في استعمالات العرب حتى يعرف أي وجه من وجوهها أقوى وأرجح، ومرة ثانية في مناسبة السابق

(١) الإمام في بيان أدلة الأحكام للعز بن عبد السلام ص ١٩٥ وما بعدها ، ط : البشائر الإسلامية – بيروت – الطبعة الأولى – سنة ١٩٨٧م .

(٢) البرهان في علوم القرآن ١ / ٣١٧ .

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي ١ / ١٩ ، ط : دار الأرقم – بيروت – الأولى – سنة ١٤١٦ هـ .

واللاحق بعد إحكام مقدمات هذا العلم وتتبع موارد الاستعمال والفحص عن الآثار حتى يعلم أي صورة من صورها أولى وأنسب (١) .

وقال الشيخ السعدى –رحمه الله – في مقدمة تفسيره :"فالنظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله، من أعظم ما يعين على معرفته وفهم المراد منه، خصوصا إذا انضم إلى ذلك معرفة علوم العربية على اختلاف أنواعها (٢) .

فهذه جملة من أقوال أهل العلم تبين أهمية السياق ودلالته على المعنى وأن منشأ الخطأ وغلط الكثير يرجع إلى إغفاله والوقوف عند اللفظ المجرد بصرف النظر عن سابقه ولاحقه ، فهو من الأهمية بمكان في فهم الألفاظ العربية بصفة عامة ، وأشرفها ألفاظ التنزيل بصفة خاصة ، وعليه تحمل المعاني وترجح الأقوال ، وسأبين في المبحث التالي بعض القواعد المتعلقة بدلالة السياق والتي اعتمد عليها المفسرون في ترجيحاتهم التفسيرية وغيرها والله الموفق .

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير ص ١٨٢ .

(٢) تفسير السعدي ص ٣٠ ، ط : مؤسسة الرسالة – الأولى – سنة ٢٠٠٠م .

المبحـــث الرابـــع
قواعــد متعلقــة بدلالــة السـياق القــرآني

وضع العلماء قواعد متعلقة بدلالة السياق وجعلوها حاكمة في استنباط الأحكام والترجيح بين الأقوال التفسيرية وغيرها وقد قسمت هذه القواعد إلى قسمين :

١ – قواعد أصولية يبنى عليها استنباط الأحكام .

٢ – قواعد ترجيحية بين الأقوال التفسيرية وغيرها مما يتعلق بالنظم القرآني وإليك تفصيل ذلك.

المطلـــب الأول
القواعـد الأصوليـة المتعلقـة بدلالـة السياق

القاعدة الأولى : دلالة السياق من أدلة الأحكام على الراجح من مذاهب الأصوليين.

فقد ذكر الإمام الزركشي في كتابه البحر المحيط في أصول الفقه الأدلة المختلف فيها ، وذكر من جملتها دَلَالَةُ السِّيَاقِ فقال :"أَنْكَرَهَا بَعْضُهُمْ، وَمَنْ جَهِلَ شَيْئًا أَنْكَرَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إنَّهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا فِي مَجَارِي كَلَامِ اللهِ تَعَالَى. وَقَدْ احْتَجَّ بِهَا أَحْمَدُ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِي أَنَّ الْوَاهِبَ لَيْسَ لَهُ الرُّجُوعُ مِنْ حَدِيثِ "الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ " (١) حَيْثُ قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الرُّجُوعِ. إذْ قَيْءُ الْكَلْبِ لَيْسَ مُحَرَّمًا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَحْمَدُ: أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ فِيهِ: لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ، "الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ" الْحَدِيثُ. وهَذَا مَثَلُ سَوْءٍ فَلَا يَكُونُ لَنَا، وَاحْتَجَّ بِهَا فِي أَنَّ الْمُرَادَ بِأَنَّهُ اسْتِيعَابُهُمْ وَاجِبٌ، وَسِيَاقُ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [التوبة: ٥٨] فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا رَأَى بَعْضَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الصَّدَقَةَ يُحَاوِلُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا، وَيَسْخَطُ إذَا لَمْ يُعْطَ يُقْطَعُ طَمَعَهُ بِبَيَانِ أَنَّ الْمُسْتَحِقَّ لَهَا غَيْرُهُ، وَهُمْ الْأَصْنَافُ الثَّمَانِيَةُ (٢) .

---

(١) تمام الحديث : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ، لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ » والحديث أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحيل ، باب الهبة والشفعة ٦ / ٢٥٥٨ .

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه ٨ / ٥٤ وما بعدها ، ط : دار الكتبي – الأولى – سنة ١٩٩٤م .

فالإمام الزركشي رجح ما ذهب إليه الإمام أحمد بتحريم الرجوع فى الهبة استدلالا بدلالة سياق الحديث بأن هذا مثل سوء لا يحتج به ، ورجح القول بعدم وجوب استيعاب الصدقات للأصناف الثمانية بدلالة سياق الآية حيث إنها جاءت للرد على المنافقين الذين يلمزون في الصدقات ويعيبون على قسمتها فقال تعالى : ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ ... ﴾[الآية ٦٠سورة التوبةي خلافا للإمام الشافعي الذي قال بوجوب استيعابها للأصناف الثمانية .

قال الإمام الطبري: "فقال عامة أهل العلم: للمتولي قسمُها ووضعُها في أيِّ الأصناف الثمانية شاء. وإنما سمَّى الله الأصناف الثمانية في الآية، إعلامًا منه خلقَه أن الصدقة لا تخرج من هذه الأصناف الثمانية إلى غيرها، لا إيجابًا لقسمها بين الأصناف الثمانية الذين ذكرهم (١) .

وقال الحافظ ابن كثير:"وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ: هَلْ يَجِبُ اسْتِيعَابُ الدَّفْعِ إِلَيْهَا أَوْ إِلَى مَا أَمْكَنَ مِنْهَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَجِبُ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَةٍ.

وَالثَّانِي : أَنَّهُ لَا يَجِبُ اسْتِيعَابُهَا، بَلْ يَجُوزُ الدَّفْعُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهَا، وَيُعْطَى جميعَ الصَّدَقَةِ مَعَ وُجُودِ الْبَاقِينَ. وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، مِنْهُمْ: عُمَرُ، وَحُذَيْفَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْر،

(١) تفسير الطبري ١٤ / ٣٢٢.

وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْران (١).

فالراجح من مذاهب الأصوليين أن دلالة السياق من أدلة الأحكام التي يعمل بها فى استنباط الأحكام والاستدلال عليها والله أعلم.

القاعدة الثانية: السياق من المخصصات للعموم .

ذكر الإمام الشافعي من أبواب العام والخاص في كتابه الرسالة: باب: الصنف الذي يبين سياقه معناه :ثم قال : "قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ۙ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف : ١٦٠] فابتدأ جَلَّ ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال: الآية أدل على أنه إنما أراد أهل القرية لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون. انتهى (٢) .

قال الزركشي – رحمه الله – مَسْأَلَةٌ :هَلْ يُتْرَكُ الْعُمُومُ لِأَجْلِ السِّيَاقِ؟ يُخَرَّجُ مِنْ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ، فَإِنَّهُ تَرَدَّدَ قَوْلُهُ فِي الْأَمَةِ الْحَامِلِ إذَا طَلَّقَهَا بَائِنًا: هَلْ يَجِبُ لَهَا النَّفَقَةُ أَمْ لَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: نَعَمْ، لِعُمُومِ قَوْله تَعَالَى : ﴿وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ ﴾ [الطلاق: ٦] وَالثَّانِي: لَا؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يُشْعِرُ

(١) تفسير ابن كثير٤ / ١٦٥ .

(٢) الرسالة ص ٦٢ .

بِإِرَادَةِ الْحَرَائِرِ، لِقَوْلِهِ: ﴿فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق : ٦] فَضَرَبَ أَجَلًا تَعُودُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مُضِيِّهِ إلَى الِاسْتِقْلَالِ بِنَفْسِهَا وَالْأَمَةُ لَا تَسْتَقِلُّ.

وَأَطْلَقَ الصَّيْرَفِيُّ فِي جَوَازِ التَّخْصِيصِ بِالسِّيَاقِ، وَمَثَّلَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾ [آل عمران : ١٧٣] وَكَلَامُ الشَّافِعِيِّ فِي الرِّسَالَةِ " يَقْتَضِيهِ، بَلْ بَوَّبَ عَلَى ذَلِكَ بَابًا، فَقَالَ: بَابُ الَّذِي يُبَيِّنُ سِيَاقُهُ مَعْنَاهُ، وَذَكَرَ قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ ﴾ [الأعراف : ١٦٣] فَإِنَّ السِّيَاقَ أَرْشَدَ إلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَهْلُهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [الأعراف : ١٦٣] . وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي شَرْحِ الْإِلْمَامِ " نَصَّ بَعْضُ أَكَابِرِ الْأُصُولِيِّينَ عَلَى أَنَّ الْعُمُومَ يُخَصُّ بِالْقَرَائِنِ. قَالَ: وَيَشْهَدُ لَهُ مُخَاطَبَاتُ النَّاسِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، حَيْثُ يَقْطَعُونَ فِي بَعْضِ الْمُخَاطَبَاتِ بِعَدَمِ الْعُمُومِ بِنَاءً عَلَى الْقَرِينَةِ، وَالشَّرْعُ يُخَاطِبُ النَّاسَ بِحَسَبِ تَعَارُفِهِمْ (١) .

الفرق بين التخصيص بالسبب والتخصيص بالسياق

قال ابن دقيق العيد – رحمه الله–: وينبغي أن يتنبه للفرق بين دلالة السبب والسياق والقرائن على تخصيص العام، وعلى مراد المتكلم وبين مجرد العام على سبب. فإن بين المقامين فرقا واضحا. ومن أجراهما مجرى واحدا لم يصب. فإنّ مجرد ورود العام على سبب لا يقتضي التخصيص به . كنزول آية

(١) البحر المحيط في أصول الفقه ٤ / ٥٠٣ .

السرقة في قصة رداء صفوان. وأمّا السياق والقرائن الدالة على مراد المتكلم فهي المرشدة إلى بيان المجملات كما في هذا الحديث. انتهى. وهو استنباط جيد (١).

وفى هذا المعنى قال الزركشي في بيان الْفَرْقُ بَيْنَ التَّخْصِيصِ بِالْقَرَائِنِ وَالتَّخْصِيصِ بِالسَّبَبِ: وَلَا يَشْتَبِهُ عَلَيْك التَّخْصِيصُ بِالْقَرَائِنِ بِالتَّخْصِيصِ بِالسَّبَبِ، كَمَا اشْتَبَهَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ النَّاسِ، فَإِنَّ التَّخْصِيصَ بِالسَّبَبِ غَيْرُ مُخْتَارٍ، فَإِنَّ السَّبَبَ وَإِنْ كَانَ خَاصًّا فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُورَدَ لَفْظٌ عَامٌّ يَتَنَاوَلُهُ وَغَيْرَهُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا" - المائدة: ٣٨- وَلَا يَنْتَهِضُ السَّبَبُ بِمُجَرَّدِهِ قَرِينَةً لِرَفْعِ هَذَا، بِخِلَافِ السِّيَاقِ فَإِنَّ بِهِ يَقَعُ التَّبْيِينُ وَالتَّعْيِينُ، أَمَّا التَّبْيِينُ فَفِي الْمُجْمَلَاتِ، وَأَمَّا التَّعْيِينُ فَفِي الْمُحْتَمَلَاتِ. وَعَلَيْك بِاعْتِبَارِ هَذِهِ فِي أَلْفَاظِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْمُحَاوَرَاتِ تَجِدُ مِنْهُ مَا لَا يُمْكِنُك حَصْرُهُ قَبْلَ اعْتِبَارِهِ. انْتَهَى (٢).

وقال الإمام الشاطبي في الموافقات :"وقد أشار الشافعي في رسالته إلى هذا المعنى وأن الله خاطب العربي بكتابه بلسانها على ما تعرف من معانيها ثم ذكر مما يعرف من معانيها اتساع لسانها وأن تخاطب بالعام مرادا به ظاهره وبالعام يراد به العام ويدخله الخصوص ويستدل على ذلك ببعض ما يدخله في الكلام وبالعام يراد به الخاص ويعرف بالسياق وبالكلام ينبئ أوله عن آخره وآخره عن أوله وأن تتكلم بالشيء تعرفه بالمعنى دون اللفظ كما تعرف بالإشارة

(١) تفسير القاسمي ٢ / ٢٢ .

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه ٤ / ٥٠٤ .

وتسمى الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة والمعاني الكثيرة بالاسم الواحد (١) .

وذهب الشوكاني إلى أن دلالة السياق لا تقوى على التخصيص بمفردها إلا إذا صاحبتها قرائن تعين على ذلك فقال – رحمه الله – بعد أن ذكر كلام صاحب البحر المحيط فى أصول الفقه وما نقله عن الإمام الشافعي : وَالْحَقُّ أَنَّ دَلَالَةَ السِّيَاقِ إنْ قَامَتْ مَقَامَ الْقَرَائِنِ الْقَوِيَّةِ الْمُقْتَضِيَةِ لِتَعْيِينِ الْمُرَادِ، كَانَ الْمُخَصِّصُ هُوَ مَا "اشْتَمَلَ" عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السِّيَاقُ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ وَلَا أفاد هذا المفاد فليس بمخصص (٢) .

والذي تميل إليه النفس أن التخصيص يقع بالسياق وهذا ما تعرفه العرب من كلامها وقد جاء القرآن الكريم على سننهم وطريقتهم في الكلام فالسياق مرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل وتخصيص العام فهو بحق معبر عن مراد المتكلم من حديثه والله أعلم .

(١) الموافقات للشاطبي ٤ / ١١٧ ، ط : دار المعرفة – بيروت ، تحقيق / عبد الله دراز .

(٢) إرشاد الفحول ١ / ٣٩٨ ، ط : دار الكتاب العربي – الطبعة الأولي – سنة١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .

المطلب الثاني

القواعد الترجيحية المتعلقة بدلالة السياق القرآني عند المفسرين

القاعدة الأولى : كل تفسير لم يراع فيه دلالة الألفاظ ويأباه السياق فهو مردود (١) . فمنشأ الخطأ في التفسير يأتي من أمرين :

الأول : قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها بمعنى أنهم جعلوا المعاني التي يريدونها وأصولهم العقدية حاكمة على النص القرآني فيلوونه ليا تأباه اللغة ويرفضه السياق ليستدلوا به على أهوائهم ومن ذلك القبيل تأويلات أهل البدع والضلال فهؤلاء رَاعَوْا الْمَعْنَى الَّذِي رَأَوْهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ مِنْ الدَّلَالَةِ وَالْبَيَانِ. ومن أمثلة هذا النوع ما ذكره: الشيخ محمد بن يوسف أطفيش الإباضي في كتابه هميان الزاد من تأويلات مخالفة لسياق الأيات ومنها تفسيره النظر بمعنى الانتظار فى قوله تعالى: "وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ "- القيامةآية٢٢، ٢٣ - فقال: " ناظرة : منتظرة أي ينتظر أصحابها رحمة الله ويرجونها لا يتوقعون النعمة والكرامة إلا من الله كما لا يخشون ولا يعبدون فى الدنيا إلا إياه ، والنظر كثيرا ما يتعدى بإلى ويكون بمعنى الانتظار، ومنه :

وإذا نظـــرت إليـــك ملـــك والبحـر دونـك زدتنـي نعمـا (٢)

---

(١) انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين د/ حسين الحربي ٢ / ٣٤٩ ، ط : دار القاسم بتصرف في العبارة .

(٢) البيت ذكره صاحب مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف ص ١٢٤ ، بدون نسبة إلى قائله وذكره الطبرسي في مجمع البيان ٦ / ١٢٩ ، ط : منشورات دار مكتبة الحياة ، وعزاه إلى جميل بن معمر ولم أعثر على ديوانه .

قال جار الله : وسمعت سروية مستجدية بمكة وقت الظهر حين يغلق الناس أبوابهم ويأوون إلى مقايلهم تقول عيني نويظرة إلى الله وإليكم وقال الشاعر :

وجـــوه نـــاظرات يـــوم بـــدر إلى الـــرحمن تنتظـــر الخلاصـــا (١)

فقد ثبت تعدية النظر بمعنى الانتظار بإلى لا كما زعم الخصم أنه يتعدى بنفسه أبدا " (٢) ، وتعقب الإمام الألوسى هذا القول فقال : وقيل الكلام على حذف مضاف أي إلى ملك أو رحمة أو ثواب ربها ناظرة والنظر على معناه المعروف ، أو على حذف مضاف ،والنظر بمعنى الانتظار فقد جاء لغة بهذا المعنى أي إلى أنعام ربها منتظرة ، وتعقب بأن الحذف خلاف الظاهر، وما زعموا من الداعي مردود في محله وبأن النظر بمعنى الانتظار لا يتعدى بإلى بل بنفسه ، وبأنه لا يسند إلى الوجه فلا يقال وجه زيد منتظر... وتقصّى الشريف المرتضى في الدرر عن بعض هذا بأن إلى اسم بمعنى النعمة واحد الآلاء وهو مفعول به لناظِرَةٌ بمعنى منتظرة فيكون الانتظار قد تعدى بنفسه وفيه من البعد ما فيه (٣)

---

(١) يقول الإمام الرازي : هذا الشعر موضوع والرواية الصحيحة :

وجوه ناظرات يوم بكر .:. إلى الرحمن تنتظر الخلاصا

والمراد من هذا الرحمن مسيلمة الكذاب لأنهم كانوا يسمونه رحمن اليمامة ، فأصحابه كانوا ينظرون إليه ويتوقعون منه التخلص من الأعداء . انظر التفسير الكبير للرازي ٣٠ / ٢٢٩ ، ط : دار الفكر . وتفسير اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي ١٩ / ٥٦٦ ، ط : دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى – سنة ١٩٩٨م .

(٢) همبان الزاد ١٥ / ٨٨ ، ط : وزارة التراث القومي والثقافة – سلطنة عمان – سنة ١٤٠١هـ .

(٣) روح المعاني ١٥ / ١٦٠ ، ١٦١ .

فأنت ترى أن تأويل النظر بمعنى الانتظار ترفضه اللغة لأنه لا يتعدى بإلى ، ويأباه السياق فلا يسند إلى الوجه فلا يقال وجه زيد منتظر، ومن بدع التأويل تفسير إلى بالنعمة مفرد ألاء ، وهذا من الشطط والغلو وصرف اللفظ عن حقيقته المرادة ، وأداهم إلى هذا مدعاهم في إنكارهم رؤية الباري جل وعلا يوم القيامة.

الثاني : قَوْمٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمُجَرَّدِ مَا يُسَوِّغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مَنْ كَانَ مِنْ النَّاطِقِينَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ وَالْمُنَزَّلِ عَلَيْهِ وَالْمُخَاطَبِ بِهِ. و هؤلاء رَاعَوْا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ وَمَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْعَرَبِيُّ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إلَى مَا يَصْلُحُ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَلِسِيَاقِ الْكَلَامِ (١) .

ومن هذا القبيل تأويلات الصوفية والباطنية ومثال ذلك ما ذكره التستري في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ [أل عمران : ٩٦] قال : وباطنها الرسول يؤمن به من أثبت الله في قلبه التوحيد من الناس (٢) .

وهذا التفسير غير جار على سنن العرب في كلامها بأي وجه من وجوه التأويل كالمجاز وغيره ، وليس له شاهد في السياق أو دليل خارجي يشهد لصحته .

---

(١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٥٥ ، ٣٥٦ بتصرف في العبارة .

(٢) الموافقات للشاطبي ٤ / ٢٤٧ ، ط : دار ابن عفان – الأولى – سنة١٩٩٧م . وانظر : تفسير التستري ص ٥٠ ، ط : دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى – سنة ١٤٢٣هـ .

مثال آخر: قال تعالى : ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [سورة النساء آية ٣٦] ، قال التستري : والجار الجنب هو الطبيعة ، والصاحب بالجنب هو العقل المقتدي بالشريعة ، وابن السبيل هو الجوارح المطيعة لله، هذا باطن الآية. وهو من المواضع المشكلة في كلامه ولغيره مثل ذلك (١) . وهذا الكلام لا تعرفه العرب ولم ينقل عن أحد من السلف مثل هذا الفهم ، وهم أعرف الناس بالشريعة والعربية، ولا يوجد دليل على هذا التفسير لا من سياق الآية أو خارجها.

القاعدة الثانية : الأصل حمل اللفظ على تأسيس معنى جديد إلا أن يدل السياق على التأكيد (٢) .

وقد قرر هذه القاعدة أئمة التفسير وجعلوها ضابطا فى ترجيحاتهم بين الأقوال التفسيرية فقال العلامة أبو بكر ابن العربي : وَإِذَا أَمْكَنَ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى فَائِدَةٍ مُجَدَّدَةٍ لَمْ يُحْمَلْ عَلَى التَّكْرَارِ فِي كَلَامِ النَّاسِ، فَكَيْف كَلَامُ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ ؟ (٣) .

واحتكم إلى هذه القاعدة في الترجيح بين أقوال المفسرين شيخ المفسرين الإمام الطبري – رحمه الله – فنراه عند تفسير قوله تعالى : ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ

(١) انظر : الموافقات للشاطبي ٤ / ٢٥٤ ، وانظر : تفسير التسترى ص ٥٣ .

(٢) انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين ٢ / ٤٧٣ بتصرف .

(٣) أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي ١ / ٢٣٢ دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الثالثة – سنة ٢٠٠٣م .

عَقِيمٍ ﴿٥٥﴾ [الحج : ٥٥] يقول: واختلف أهل التأويل في هذا اليوم أيّ يوم هو؟ فقال بعضهم: هو يوم القيامة. وقال آخرون: بل عني به يوم بدر. وقالوا: إنما قيل له يوم عقيم، أنهم لم ينظروا إلى الليل، فكان لهم عقيما. وهذا القول الثاني أولى بتأويل الآية، لأنه لا وجه لأن يقال: لا يزالون في مرية منه حتى تأتيهم الساعة بغتة، أو تأتيهم الساعة؛ وذلك أن الساعة هي يوم القيامة، فإن كان اليوم العقيم أيضا هو يوم القيامة فإنما معناه ما قلنا من تكرير ذكر الساعة مرّتين باختلاف الألفاظ، وذلك ما لا معنى له. فإذ كان ذلك كذلك، فأولى التأويلين به أصحهما معنى وأشبههما بالمعروف في الخطاب، وهو ما ذكرنا. في معناه. فتأويل الكلام إذن: ولا يزال الذين كفروا في مرية منه، حتى تأتيهم الساعة بغتة فيصيروا إلى العذاب العقيم، أو يأتيهم عذاب يوم عقيم له، فلا ينظرون فيه إلى الليل ولا يؤخروا فيه إلى المساء، لكنهم يقتلون قبل المساء "(١) .

فتفسير قوله تعالى: "يوم عقيم" بيوم بدر أولى من تفسيره بيوم القيامة لما يترتب على ذلك من التكرير المجرد من الفائدة ، فيكون المعنى : لا يزالون في مرية منه حتى تأتيهم الساعة بغتة، أو تأتيهم الساعة؛ وذلك أن الساعة هي يوم القيامة ، وهذا تكرار لا يليق بفصاحة القرآن وبلاغته ، فالحمل على تأسيس معنى جديد بتفسيره بيوم بدر أولى من القول بالتأكيد والله أعلم.

وقد استعمل العلامة ابن قيم الجوزية هذه القاعدة في تفسير قوله تعالى

(١) جامع البيان ١٨ / ٦٧١ إلى ٦٧٣ بتصرف .

: ﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٣ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٤ ﴾[التكاثر : ٣ ، ٤] : فقال : وقوله "كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ" قيل تأكيد لحصول العلم كقوله ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٤ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٥ ﴾ [النبأ ٤، ٥] وقيل ليس تأكيدا بل العلم الأول عند المعاينة ونزول الموت ، والعلم الثاني في القبر هذا قول الحسن ومقاتل ورواه عطاء عن ابن عباس ، ويدل على صحة هذا القول عدة أوجه أحدها أن الفائدة الجديدة والتأسيس هو الأصل وقد أمكن اعتباره مع فخامة المعنى وجلالته وعدم الإخلال بالفصاحة (١).

وممن احتكموا إليها أيضا الإمام الألوسي فقال في تفسير قوله تعالى : ﴿وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [أل عمران : ٤٢] : " يحتمل أن يراد بهذا الاصطفاء غير الاصطفاء الأول وهو ما كان آخرا من هبة عيسى عليه السلام لها من غير أب ولم يكن ذلك لأحد من النساء، وجعلها وإياه آية للعالمين، ويحتمل أن يراد به الأول وكرر للتأكيد وتبيين من اصطفاها عليهن، وعلى الأول يكون تقديم حكاية هذه المقاولة على حكاية بشارتها بعيسى عليه السلام للتنبيه على أن كلا منهما مستحق للاستقلال بالتذكير وله نظائر قد مر بعضها، وعلى الثاني لا إشكال في الترتيب، وتكون حكمة تقدم هذه المقاولة- على البشارة- الإشارة إلى كونها عليها السلام قبل ذلك مستعدة لفيضان الروح عليها بما هي عليه من التبتل والانقياد حسب الأمر، ولعل الأول أولى- كما قال الإمام- لما أن التأسيس

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن قيم الجوزية ص ١٨٨ ، ط : دار ابن كثير – دمشق ، وبيروت – الطبعة الثالثة – سنة ١٩٨٩م .

خير من التأكيد [١] . فهذه الأمثلة ترجح القول بالتأسيس وإفادة معنى جديد أولى من القول بالتأكيد وتكرار المعنى ، ولكن إذا كان فى التأكيد غرض بلاغى ولا يأباه السياق فلا مانع من المصير إليه مثل قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٤ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٥﴾[النبأ : ٤ ، ٥]

قال العلامة الزمخشري – رحمه الله – : " كَلَّا ردع للمتسائلين هزؤا. وسَيَعْلَمُونَ وعيد لهم بأنهم سوف يعلمون أنّ ما يتساءلون عنه ويضحكون منه حق، لأنه واقع لا ريب فيه. وتكرير الردع مع الوعيد تشديد في ذلك. ومعنى ثُمَّ الإشعار بأنّ الوعيد الثاني أبلغ من الأوّل وأشد " [٢] .

وقال العلامة أبو السعود: ﴿ ثُمَّ كَلاَّ سَيَعْلَمُونَ ﴾ تكريرٌ للردعِ والوعيدُ للمبالغةِ في التأكيدِ والتشديدِ وثمَّ للدَّلالة على أنَّ الوعيدَ الثَّاني أبلغُ وأشدُّ وقيلَ الأولُ عند النزعِ والثانِي في القيامةِ وقيلَ الأولُ للبعثِ والثاني للجزاءِ [٣] .

القاعدة الثالثة : ترتيب النظم وبقائه على أصله أولى من القول بالتقديم والتأخير إلا إذا دل على ذلك قرينة مسوغة له [٤].

وقد يأتي الكلام على خلاف الأصل من تقديم وتأخير لغرض بلاغي وتفنن فى أساليب القول ، فمن سنن العرب في كلامها التفنن في العبارة بالتقديم

---

(١) روح المعاني ٢ / ١٤٩ .

(٢) تفسير الكشاف ٤ / ٦٨٤ ، ط : دار الكتاب العربي – بيروت – الثالثة – سنة ١٤٠٧هـ .

(٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الحكيم ٩ / ٨٦ ، ط : دار إحياء التراث العربي .

(٤) انظر قواعد التفسير ٢ / ٤٥١ بتصرف .

والتأخير حسب مقتضيات الأحوال ومقاصد المتكلم ، والقرآن نزل بلغة العرب ومناحيهم فى القول ومنه التقديم والتأخير عند أمن اللبس ومن ذلك قوله : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة :٥] أفاد التقديم والتأخير هنا القصر ونظائره كثير فى كتاب الله تعالى .

أما إذا خلا من الفائدة ولم يدع إليه داع فهذا على خلاف الأصل ومن غريب القول وبدع التفسير

ومن أمثلة هذا النوع ما ذكره الإمام الطبري فى تفسير قوله تعالى : ﴿فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ ۝٥﴾ [الأعلى : ٥] قال : غثاء السيل أحوى، قال : أسود .... وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يرى أن ذلك من المؤخَّر الذي معناه التقديم ، وأن معنى الكلام : والذي أخرج المرعى أحوى : أي أخضر إلى السواد، فجعله غثاء بعد ذلك، ويعتلّ لقوله ذلك بقول ذي الرُّمة :

حَـــوَّاءُ قَرْحـــاءُ أشْـــراطِيَّةٌ وَكَفَـــتْ فِيهَـــا الـــذِّهَابُ وَحَفَّتْهَـــا الْبَـــرَاعِيمُ (١)

وهذا القول وإن كان غير مدفوع أن يكون ما اشتدّت خضرته من النبات، قد تسميه العرب أسود، غير صواب عندي بخلافه تأويل أهل التأويل في أن الحرف إنما يحتال لمعناه المخرج بالتقديم والتأخير إذا لم يكن له وجه مفهوم إلا بتقديمه عن موضعه، أو تأخيره، فأما وله في موضعه وجه صحيح فلا وجه

(١) ديوان ذي الرمة ص ٣٩٩ ، والبيت ذكره المبرد في الكامل في اللغة والأدب ٣ / ٢٨ ، ط : دار الفكر العربي الطبعة الثالثة سنة ١٩٩٧م .

لطلب الاحتيال لمعناه بالتقديم والتأخير (١).

وقال صاحب الكشاف : في تفسير قوله تعالى : ﴿وَقَالَ ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ (يوسف٩٩) "ومن بدع التفاسير أن قوله إِنْ شاءَ اللهُ من باب التقديم والتأخير ، وأن موضعها ما بعد قوله سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي في كلام يعقوب، وما أدرى ما أقول فيه وفي نظائره (٢).

القاعدة الرابعة: القول بالاستقلال مقدم على القول بالإضمار إلا بدليل من سياق أو غيره (٣).

قال صاحب البحر المحيط : "مَتَى أَمْكَنَ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ إِضْمَارٍ وَلَا افْتِقَارٍ، كَانَ أَولَى أَنْ يَسْلُكَ بِهِ الْإِضْمَارَ وَالِافْتِقَارَ (٤).

وقال ابن جزي – رحمه الله-:"تقديم الاستقلال على الإضمار إلّا أن يدل دليل على الإضمار "(٥).

ومثال تقديم القول بالاستقلال على الإضمار ما ذكره الإمام أبو حيان الأندلسي في تفسير قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ٢﴾ [البقرة : ٢] : وَسَمِعْتُ الْأُسْتَاذَ أَبَا جَعْفَرِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزُّبَيْرِ شَيْخَنَا يَقُولُ: ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى

(١) جامع البيان ٢٤ / ٣٧٠ .

(٢) الكشاف ٢ / ٥٠٥، ٥٠٦ .

(٣) انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين ٢ / ٤٤١ .

(٤) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ١ / ٦١ دار الفكر – بيروت – سنة ١٤٢٠هـ .

(٥) التسهيل لعلوم التنزيل ١ / ١٩ .

الصِّرَاطِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ﴾ [الفاتحة : ٦] ، كَأَنَّهُمْ لَمَّا سَأَلُوا الْهِدَايَةَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ قِيلَ لَهُمْ: ذَلِكَ الصِّرَاطُ الَّذِي سَأَلْتُمُ الْهِدَايَةَ إِلَيْهِ هُوَ الْكِتَابُ. وَبِهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْأُسْتَاذُ تَبَيَّنَ وَجْهُ ارْتِبَاطِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ بِسُورَةِ الْحَمْدِ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَولَى لِأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى شَيْءٍ سَبَقَ ذِكْرُهُ، لَا إِلَى شَيْءٍ لَمْ يَجْرِ لَهُ ذِكْرٌ، وَقَدْ رَكَّبُوا وُجُوهًا مِنَ الْإِعْرَابِ فِي قَوْلِهِ: ذلِكَ الْكِتابُ لَا رَيْبَ فِيهِ.

وَالَّذِي نَخْتَارُهُ مِنْهَا أَنَّ قَوْلَهُ: ذلِكَ الْكِتابُ جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ، لِأَنَّهُ مَتَى أَمْكَنَ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ إِضْمَارٍ وَلَا افْتِقَارٍ، كَانَ أَولَى أَنْ يَسْلُكَ بِهِ الْإِضْمَارَ وَالِافْتِقَارَ، وَهَكَذَا تَكُونُ عَادَتُنَا فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لَا نَسْلُكُ فِيهِ إِلَّا الْحَمْلَ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ، وَأَبْعَدِهَا مِنَ التَّكَلُّفِ، وَأَسْوَغِهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (١) .

فمن سنن العرب في كلامها أنها لا تحذف منه شيئا إلا وتركت عليه دليلا يدل على المحذوف إما من صريح الكلام أومن سياقه أو من القرائن المتصلة به .

"ومن أمثلة ما يشهد السياق والكلام به فكأنه مذكور في اللفظ وإن حذف اختصارا قوله تعالى : ﴿ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ ۖ فَٱنفَلَقَ ﴾ [الشعراء : ٦٣] فكل واحد يعلم أن المعنى فضربه فانفلق فذكره نوع من بيان الواضحات فكان حذفه أحسن فإن الوهم لا يذهب إلى خلافه.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ لِفِتْيَٰنِهِ ٱجْعَلُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ فِى رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَآ إِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٢﴾ فَلَمَّا رَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَبِيهِمْ ﴾ – يوسف ٦٢ ، ٦٣ –

(١) البحر المحيط ١ / ٦١ .

فكل أحد يفهم من هذا السياق أنهم جعلوها في رحالهم وأنهم وصلوا بها إلى أبيهم ومثل هذا في القرآن كثير جدا "(١).

القاعدة الخامسة : الأصل في التقدير أن يكون موافقا للسياق القرآني فإذا وجد في الكلام حذف وإضمار فأولى التقديرات ما وافق السياق (٢).

قال الشيخ العز بن عبد السلام – رحمه الله – : لا يقدر فيه – أي القرآن– من المحذوفات إلا أحسنها وأشدها موافقة وملايمة للسياق "(٣).

ونقل عنه القاسمي قوله : " وأولى الأقوال : ما دلّ عليه الكتاب في موضع آخر، أو السنة، أو إجماع الأمة، أو سياق الكلام، وإذا احتمل الكلام معنيين وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق– كان الحمل عليه أولى. وقد يقدر بعض النحاة ما يقتضيه علم النحو. لكن يمنع منه أدلّة شرعية، فيترك ذلك التقدير، ويقدر تقدير آخر يليق بالشرع... وكذلك لا يقدر فيه من المحذوفات إلا أحسنها وأشدها موافقة وملائمة للسياق (٤).

ومثال ذلك ما ذكره صاحب البحر المحيط في تفسير قوله تعالى : ﴿وَإِذْ

---

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة لابن قيم ٢ / ٧١٣ ، ط : دار العاصمة – الرياض – الطبعة الأولى – سنة ١٤٠٨هـ .

(٢) انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين ٢ / ٤٤٤ .

(٣) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز للعز بن عبد السلام ص ٢٢٠ ، تحقيق / رمزي دمشقية ، ط : دار البشائر الإسلامية – الأولى – سنة ١٤٠٨هـ .

(٤) السابق نفس الصفحة ، و محاسن التأويل للقاسمي ١ / ١٦٣ ، ط : دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى – سنة ١٤١٨هـ .

قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ [البقرة : ٥٨] : " وَقَوْلُهُ : وَقُولُوا حِطَّةٌ ، حطة: مفرد، وَمَحْكِيُّ الْقَوْلِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ جُمْلَةً، فَاحْتِيجَ إِلَى تَقْدِيرٍ مُصَحِّحٍ لِلْجُمْلَةِ، فَقُدِّرَ مَسْأَلَتُنَا حِطَّةٌ هَذَا تقديرا لحسن بْنِ أَبِي الْحَسَنِ. وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: التَّقْدِيرُ دُخُولُنَا الْبَابَ كَمَا أُمِرْنَا حِطَّةٌ، وَقَالَ غَيْرُهُمَا: التَّقْدِيرُ أَمْرُكَ حِطَّةٌ. وَقِيلَ:

التَّقْدِيرُ أَمْرُنَا حِطَّةٌ، أَيْ أَنْ نَحُطَّ فِي هذه القرية ونستقر فيها.... وَالْأَظْهَرُ مِنَ التَّقَادِيرِ السَّابِقَةِ فِي إِضْمَارِ الْمُبْتَدَأِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، لِأَنَّ الْمُنَاسِبَ فِي تَعْلِيقِ الْغُفْرَانِ عَلَيْهِ هُوَ سُؤَالُ حَطِّ الذُّنُوبِ لَا شَيْءَ مِنْ تِلْكَ التَّقَادِيرِ الْأُخَرِ (١) فتقدير المحذوف بمسألتنا هو الأنسب رعاية لتعلق المغفرة عليه كما ذكر وهو الأليق بالسياق.

القاعدة السادسة : القول باتحاد مرجع الضمير أولى من تفرقه حذرا من تناثر النظم وتفرقه .

ومن أمثلة ذلك ما ذكره الإمام الطبري فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ ﴾ [النساء : ١٥٩]

قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في معنى ذلك: فقال بعضهم: معنى

(١) البحر المحيط ١ / ٣٥٩ .

ذلك:"وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به"، يعني: بعيسى"قبل موته"، يعني: قبل موت عيسى... وقال آخرون: يعني بذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى، قبل موت الكتابي... وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم، قبل موت الكتابي... قال أبو جعفر: وأولى الأقوال بالصحة والصواب، قول من قال: تأويل ذلك:"وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى" (١).

قال ابن كثير: وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ - رَحِمَهُ اللهُ- هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ مِنْ سِيَاقِ الْآيِ فِي تَقْرِيرِ بُطْلَانِ مَا ادَّعَتْهُ الْيَهُودُ مِنْ قَتْلِ عِيسَى وَصَلْبِهِ، وَتَسْلِيمِ مَنْ سَلَّمَ لَهُمْ مِنَ النَّصَارَى الْجَهَلَةِ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَ اللهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا شُبِّهَ لَهُمْ فَقَتَلُوا الشَّبِيهَ وَهُمْ لَا يَتَبَيَّنُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَإِنَّهُ بَاقٍ حَيٌّ، وَإِنَّهُ سَيَنْزِلُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الْمُتَوَاتِرَةُ ... فَأَخْبَرَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ جَمِيعُ أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَئِذٍ، وَلَا يَتَخَلَّفُ عَنِ التَّصْدِيقِ بِهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: "وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ" أَيْ: قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، الَّذِي زَعَمَ الْيَهُودُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنَ النَّصَارَى أَنَّهُ قُتِلَ وَصُلِبَ (٢).

فالقول بعود الضمير في قوله تعالى "ليؤمنن به" وقوله " قبل موته " إلى

(١) جامع البيان ٩ / ٣٧٩ إلى ٣٨٦ بتصرف.

(٢) تفسير ابن كثير ٢ / ٤٥٤.

عيسى – عليه السلام – هو الأولى لأنه الأنسب بمراعاة السياق إذ الحديث في قصته – عليه السلام – والرد على ما ادعته اليهود ومن وافقهم من جهلة النصارى بقتله وصلبه ولاتحاد مرجع الضميرين فى الآية ، وعليه يكون المعنى"وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى".

القاعدة السابعة : يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية الموافقة للسياق والأدلة الشرعية (١) .

قال العلامة ابن جني – رحمه الله – : " وذلك أنك تجد في كثير من المنثور والمنظوم الإعراب والمعنى متجاذبين: هذا يدعوك إلى أمر، وهذا يمنعك منه. فمتى اعتورا كلاما ما أمسكت بعروة المعنى وارتحت لتصحيح الإعراب " (٢) .

ومثال ذلك ما ذكره صاحب البحر المحيط من الوجوه الإعرابية ل"ما" فى قوله تعالي : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [البقرة : ٨] فقال : " وَمَنْ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مَنْ يَقُولُ نَكِرَةٌ مَوْصُوفَةٌ مَرْفُوعَةٌ بِالِابْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ الْمُتَقَدِّمُ الذِّكْرِ. وَيَقُولُ: صِفَةٌ، هَذَا اخْتِيَارُ أَبِي الْبَقَاءِ، وَجَوَّزَ الزَّمَخْشَرِيُّ هَذَا الْوَجْهَ. وَكَأَنَّهُ قَالَ: وَمِنَ النَّاسِ نَاسٌ يَقُولُونَ كَذَا، كَقَوْلِهِ : ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ ﴾ [الأحزاب : ٢٣] قَالَ : إِنْ جَعَلْتَ اللَّامَ لِلْجِنْسِ يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: وَمِنَ النَّاسِ، قَالَ: وَإِنْ جَعَلْتَهَا لِلْعَهْدِ فَمَوْصُولَةٌ كَقَوْلِهِ: وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ . وَاسْتَضْعَفَ أَبُو الْبَقَاءِ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً بِمَعْنَى

(١) انظر : قواعد الترجيح ٢ / ٦٣٥ بتصرف في العبارة .

(٢) الخصائص لابن جني ٣ / ٢٥٨ ، ط : الهيئة المصرية العامة للكتاب .

الَّذِي قَالَ، لِأَنَّ الَّذِي يَتَنَاوَلُ قَوْمًا بِأَعْيَانِهِمْ، وَالْمَعْنَى هُنَا عَلَى الْإِبْهَامِ وَالتَّقْدِيرُ، وَمِنَ النَّاسِ فَرِيقٌ يَقُولُ: وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الزَّمَخْشَرِيُّ مِنْ أَنَّ اللَّامَ فِي النَّاسِ، إِنْ كَانَتْ لِلْجِنْسِ كَانَتْ مَنْ نَكِرَةً مَوْصُوفَةً، وَإِنْ كَانَتْ لِلْعَهْدِ كَانَتْ مَوْصُولَةً، أَمْرٌ لَا تَحْقِيقَ لَهُ، كَأَنَّهُ أَرَادَ مُنَاسَبَةَ الْجِنْسِ لِلْجِنْسِ وَالْعَهْدِ لِلْعَهْدِ، وَلَا يَلْزَمُ ذَلِكَ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اللَّامُ لِلْجِنْسِ وَمَنْ مَوْصُولَةً، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلْعَهْدِ، وَمَنْ نَكِرَةٌ مَوْصُوفَةٌ فَلَا تَلَازُمَ بَيْنَ مَا ذَكَرَهُ.

وَأَمَّا اسْتِضْعَافُ أَبِي الْبَقَاءِ كَوْنَ مَنْ مَوْصُولَةً وَزَعْمُهُ أَنَّ الْمَعْنَى عَلَى الْإِبْهَامِ فَغَيْرُ مُسَلَّمٍ، بَلِ الْمَعْنَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي نَاسٍ بِأَعْيَانِهِمْ مَعْرُوفِينَ، وَهُمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أبي بن سَلُولَ ، وَأَصْحَابُهُ، وَمَنْ وَافَقَهُ مِنْ غَيْرِ أَصْحَابِهِ مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَأَبْطَنَ الْكُفْرَ، وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةً، وَذَكَرَ عَنْهُمْ أَقَاوِيلَ مُعَيَّنَةً قالوها، فلا يكون ذَلِكَ صَادِرًا إِلَّا مِنْ مُعَيَّنٍ فَأَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ الْمُعَيَّنِ. وَالَّذِي نَخْتَارُ أَنْ تَكُونَ مَنْ مَوْصُولَةً، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ الرَّاجِحُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى وَمِنْ حَيْثُ التَّرْكِيبُ الْفَصِيحُ. أَلَا تَرَى جَعْلَ مَنْ نَكِرَةً مَوْصُوفَةً إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا وَقَعَتْ فِي مَكَانٍ يَخْتَصُّ بِالنَّكِرَةِ فِي أَكْثَرِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهَذَا الْكَلَامُ لَيس مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالنَّكِرَةِ، وَأَمَّا أَنْ تَقَعَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ قَلِيلٌ جِدًّا، حَتَّى أَنَّ الْكِسَائِيَّ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَهُوَ إِمَامُ نَحْوٍ وَسَامِعُ لُغَةٍ، فَلَا نُحَمِّلُ كِتَابَ اللهِ مَا أَثْبَتَهُ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ فِي قَلِيلٍ وَأَنْكَرَ وُقُوعَهُ أَصْلًا الْكِسَائِيُّ، فَلِذَلِكَ اخْتَرْنَا أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً(١) .

(١) البحر المحيط ١ / ٨٨ ، وانظر : مغنى اللبيب ١ / ٤٣٣ ، ط : دار الفكر – الطبعة السادسة ١٩٨٥م .

فالإمام أبو حيان – رحمه الله – استظهر أن تكون من اسم موصول على ما اختاره أبو البقاء بأنها نكرة موصوفة ؛ لِأَنَّهُ الرَّاجِحُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى وَمِنْ حَيْثُ التَّرْكِيبُ الْفَصِيحُ ، وجعلها نكرة موصوفة إنما يكون إذا جاءت فى موضع يختص بالنكرة ، وهذه الجملة ليست من هذه المواضع ، فلا يجوز حملها عليه ؛ لأن كلام الله لا يحمل على الأوجه الضعيفة أو قليلة الاستعمال ، فحقه أن يحمل على أصح الوجوه وأشهرها في كلام العرب .

والإمام الطبري –رحمه الله – كثيرا ما يذكر الوجوه الإعرابية فى الآيات ويقول وهذا الوجه على مذهب العربية أصح والأخر على مذهب أهل التأويل أقرب (١) ، ومثال ذلك ما ذكره من وجوه إعرابية فى قوله تعالى "ويذرك " فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴾ [الأعراف:١٢]

وفي قوله : (ويذرك وآلهتك) ، وجهان من التأويل :

أحدهما : أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض، وقد تركك وترك عبادتك وعبادة آلهتك وإذا وجه الكلام إلى هذا الوجه من التأويل، كان النصبُ في قوله: (ويذرك) ، على الصرف، لا على العطف به على قوله: "ليفسدوا".

والثاني: أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض، وليذرك وآلهتك

(١) انظر : تفسير الطبري ١٨ / ٥٧٨ .

كالتوبيخ منهم لفرعون على ترك موسى ليفعل هذين الفعلين. وإذا وجِّه الكلام إلى هذا الوجه، كان نصب: (ويذرك) على العطف على (ليفسدوا) . قال أبو جعفر: والوجه الأول أولى الوجهين بالصواب، وهو أن يكون نصب (ويذرك) على الصرف (١) ؛ لأن التأويل من أهل التأويل به جاء (٢) .

فاستبعد الإمام الطبري أن يكون الفعل يذرك منصوب على العطف على "ليفسدوا" لأن هذا يقتضى توبيخ قوم فرعون له بسبب تركه موسى ليفسد في الأرض ويترك عبادته وألهته ، وهذا بعيد من حيث المعنى لاستبعاد إقدامهم على ذلك مع عتوه وطغيانه وقهره لهم ، ورجح أن يكون منصوبا على الصرف لمناسبته للتأويل والله أعلم.

فهذه القواعد تبين أهمية دلالة السياق في استنباط الأحكام والاستدلال عليها ، والفهم الصحيح للنظم القرآني، وهى القول الفصل في الترجيح بين الكثير من الأقوال التفسيرية والأحكام الفقهية والمسائل الإعرابية، وسيأتي مزيد من الأمثلة توضح أهمية دلالة السياق وما يترتب عليها من فوائد في الفصل التالي "دراسة تطبيقية لدلالة السياق القرآني" إن شاء الله تعالى

---

(١) و"الصرف"، أن يجتمع فعلان ببعض حروف النسق، وفي أوله ما لا يحسن إعادته مع حرف النسق، فينصب الذي بعد حرف العطف على الصرف، لأنه مصروف عن معنى الأول، ولكن يكون مع جحد أو استفهام أو نهي في أول الكلام. (٢) وذلك كقولهم:"لا يسعني شيء ويضيقَ عنك"، لأن"لا" التي مع"يسعني" لا يحسن إعادتها مع قوله : "ويضيقَ عنك"، فلذلك نصب. انظر : تفسير الطبري ٧ / ٢٤٧ ، وانظر : معاني القرآن للفراء ١/ ٣٤ ، ط : الدار المصرية للتأليف والترجمة – الطبعة الأولى

(٢) تفسير الطبري ١٣/ ٣٧ .

الفصـــل الثـانـــي

دراسة تطبيقية تبرز أهمية النظر في دلالة السياق القرآني وفوائده

ويتكون من المباحث التالية

المبحث الأول : معرفة المناسبات بين الآيات والسور مبنية على العلم بدلالة السياق القرآني

المبحث الثاني : بيان أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين أسباب النزول

المبحث الثالث : دلالة السياق القرآني تعين على معرفة المكي والمدني من الآيات

المبحث الرابع : أثر دلالة السياق القرآني في توجيه القراءات والترجيح بينها

المبحث الخامس : أثر دلالة السياق القرآني في معرفة النسخ وعدمه

المبحث السادس : أثر دلالة السياق القرآني في دحض الشبهات والرد على الدخيل والإسرائيليات

المبحث السابع : أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين الأقوال التفسيرية

المبحث الثامن : أثر دلالة السياق القرآني في تحديد المراد من المشترك اللفظي

المبحث التاسع : أثر دلالة السياق القرآني في توجيه المتشابه اللفظي

المبحث العاشر : أثر دلالة السياق القرآني في معرفة عود الضمائر

المبحث الحادي عشر : أثر دلالة السياق القرآني في تعيين المحذوف

المبحث الثاني عشر : دلالة المعنى والسياق القرآني في الترجيح بين الأوجه الإعرابية

المبحث الثالث عشر: أثر دلالة السياق القرآني في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة

المبحث الرابع عشر: أثر دلالة السياق القرآني في استنباط الأحكام الفقهية والترجيح بين

الفصـــل الثانـــي

دراسة تطبيقية تبرز أهمية النظر في دلالة السياق القرآني وفوائده

تبرز هذه الدراسة ما انطوت عليه دلالة السياق القرآني من دقائق وأسرار ، وتوضح مدى أهميتها في تفسير آيات الذكر الحكيم ، وفهم معانيها واستخراج ما تحتويه من حكم وأحكام ولطائف ودقائق قد لا تبدوا واضحة من مجرد النظر إلى نظم الآية وحده ، وبالنظر إلى سباقه ولحاقه ينجلي كثير من الحقائق الغائبة والأسرار المكنونة وراء النظر في دلالة السياق ، ولأهمية هذه الدراسة التطبيقية جعلت لها فصلا مستقلا عن سابقها حتى تكتمل الفائدة ويعم النفع بالجمع بين التأصيل والتطبيق وقسمته إلى أربعة عشر مبحثا والله الموفق.

المبحـــث الأول

معرفـة المناســبات بـين الآيــات والســور

مبنية على العلم بدلالة السياق القرآني

قَالَ الإمام الزركشي: وَالَّذِي يَنْبَغِي فِي كُلِّ آيَةٍ أَنْ يُبْحَثَ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ عَنْ كَوْنِهَا مُكَمِّلَةً لِمَا قَبْلَهَا أَوْ مُسْتَقِلَّةً ثُمَّ الْمُسْتَقِلَّةُ مَا وَجْهُ مُنَاسَبَتِهَا لِمَا قَبْلَهَا؟ فَفِي ذَلِكَ عِلْمٌ جَمٌّ وَهَكَذَا فِي السُّوَرِ يُطْلَبُ وَجْهُ اتِّصَالِهَا بِمَا قَبْلَهَا وَمَا سِيقَتْ لَهُ (١).

وقال الإمام السيوطي " الأمر الكلى المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أن تنظر الغرض الذي سيقت له السورة (٢).

فالسياق معين على معرفة أوجه اتصال السورة بما قبلها وما بعدها، ومعرفة أوجه المناسبات بين الآيات وتلاحمها داخل السورة الواحدة وإليك بيان ذلك بالتمثيل:

أ- بيان أثر السياق في معرفة مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها.

مثال ذلك :ما ذكره العلامة ابن الزبير الغرناطي في بيان وجه اتصال سورة سبأ بما قبلها – سورة الأحزاب- فقال: "افتتحت بالحمد لله سبحانه لما أعقب بها ما انطوت عليه سورة الأحزاب من عظيم الآلاء وجليل النعماء حسبما بيَّن آنفا فكان مظنة الحمد على ما مَنح عباده المؤمنين وأعطاهم فقال تعالى:

(١) البرهان في علوم القرآن ١ / ٣٧.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٣ / ٣٧٦.

"الْحَمْدُ للهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ" (١).

وبالنظر والتأمل في سياق السورتين تظهر أوجه المناسبة بينهما فيما يأتي:

١ – سورة سبأ افتتحت ببيان صفات الملك التام والقدرة الشاملة التي تناسب ختام سورة الأحزاب في تطبيق العذاب وتقديم الثواب: ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [الأحزاب : ٧٣].

٢ – اختتمت سورة الأحزاب بقوله تعالى : "وَكانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً" ومطلع سورة سبأ في فاصلة الآية الثانية: وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ.

٣ – في سورة الأحزاب سأل الكفار عن الساعة استهزاء ﴿ يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ .. ﴾ [الأحزاب : ٦٣] ، وفي هذه السورة حكى القرآن عنهم إنكارها صراحة ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَأْتِينَا ٱلسَّاعَةُ ۖ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ .. ﴾ آية ٣ سبأ (٢).

مثال آخر : بيان وجه اتصال سورة المرسلات بما بعدها – سورة النبأ –:

بالنظر والتأمل في الوحدة الموضوعية لسورة النبأ والغرض الذي سيقت لأجله في إثبات عقيدة البعث واليوم الآخر ، وما أعده الله فيه للمتقين من نعيم والطاغين من عذاب أليم ، نجد اتفاقا بين السورتين في المقصد والموضوع

(١) البرهان في تناسب سور القرآن . لأحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي ص ٢٨٣ ، ط : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب .

(٢) انظر : التفسير المنير . للدكتور وهبة الزحيلي بتصرف ٢ / ١٣١ ، ط : دار الفكر المعاصر – دمشق – الطبعة الثانية – سنة ١٤١٨ هـ .

فالثانية منهما متممة للأولى وإليك تفصيل ذلك:

١ – إقامة الأدلة والبراهين الدالة على قدرة الله تعالى على البعث في سورة المرسلات فى قوله تعالى "ألم نهلك الأولين" وقوله عز وجل "ألم نخلقكم من ماء مهين" وقوله "ألم نجعل الأرض كفاتا" وفى سورة النبأ"ألم نجعل الأرض مهادا...الآيات من ٦ إلى ١٦.

٢ – اشتراك السورتين في وصف القيامة وأهوالها ونعيم المتقين وعذاب الكافرين.

فصلت سورة النبأ ما أجمل في سورة المرسلات فقال تعالى لأي يوم أجلت ليوم الفصل وما أدراك ما يوم الفصل " الآيات ١٢إلى ١٤– وجاء التفصيل والبيان في قوله تعالى:"إن يوم الفصل كان ميقاتا ...إلى آخر السورة الكريمة فالعلاقة بين السورتين من باب التفصيل بعد الإجمال.

ب – بيان أثر السياق في معرفة مناسبة ورود الآيات فى سورتها :

وتتضح أهمية النظر في سياق السورة ودلالتها على ما تحتويه من آيات فى هذين المثالين :

أ – قد يتعذر على البعض معرفة وجه المناسبة بين إيراد الآيات المتضمنة لحقوق النبي ﷺ وحقوق أهل بيته في سورة الأحزاب مع ما قبلها من آيات تتحدث عن هذه الموقعة وهى مناسبة خفية تحتاج إلى تدقيق نظر وطول تأمل في سياق السورة وهدفها الأساسي يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– :

وَهِيَ سُورَةٌ تَضَمَّنَتْ ذِكْرَ هَذِهِ الْغُزَاةِ الَّتِي نَصَرَ اللهُ فِيهَا عَبْدَهُ ﷺ وَأَعَزَّ فِيهَا جُنْدَهُ الْمُؤْمِنِينَ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ – الَّذِينَ تَحَزَّبُوا عَلَيْهِ – وَحْدَهُ بِغَيْرِ قِتَالٍ؛ بَلْ بِثَبَاتِ

الْمُؤْمِنِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ. ذَكَرَ فِيهَا خَصَائِصَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحُقُوقَهُ وَحُرْمَتَهُ وَحُرْمَةَ أَهْلِ بَيْتِهِ لَمَّا كَانَ هُوَ الْقَلْبُ الَّذِي نَصَرَهُ اللهُ فِيهَا بِغَيْرِ قِتَالٍ (١) .

ب – ويبين العلامة ابن القيم – رحمه الله – وجه المناسبة بضرب المثلين – الأول للذين كفروا بامرأة نوح وامرأة لوط والثاني للمؤمنين بامرأة فرعون ومريم ابنت عمران في آخر سورة التحريم مع ما تقدم من سياق السورة بقوله : ثُمَّ فِي هَذِهِ الْأَمْثَالِ مِنْ الْأَسْرَارِ الْبَدِيعَةِ مَا يُنَاسِبُ سِيَاقَ السُّورَةِ؛ فَإِنَّهَا سِيقَتْ فِي ذِكْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ تَظَاهُرِهِنَّ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُنَّ إنْ لَمْ يُطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُرِدْنَ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَمْ يَنْفَعْهُنَّ اتِّصَالُهُنَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا لَمْ يَنْفَعْ امْرَأَة نُوحٍ وَلُوط اتِّصَالهمَا بِهِمَا، وَهَذَا إنَّمَا ضَرْب فِي هَذِهِ السُّورَةِ مَثَلَ اتِّصَالَ النِّكَاحِ دُونَ الْقَرَابَةِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَّامٍ: ضَرَبَ اللهُ الْمَثَلَ الْأَوَّلَ يُحَذِّرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمَا الْمَثَلَ الثَّانِيَ يُحَرِّضُهُمَا عَلَى التَّمَسُّكِ بِالطَّاعَةِ (٢) .

ج – بيان أثر السياق في معرفة وجه مناسبة الآيات بما قبلها:

يقول صاحب الظلال – رحمه الله– في بيان وجه المناسبة بين الآيات التي تتحدث عن بني إسرائيل وما تقدمها من الحديث عن قصة آدم عليه السلام في سورة البقرة : " ثم نلحظ من جانب التناسق الفني والنفسي في الأداء القرآني ، أن بدء هذه الجولة يلتحم بختام قصة آدم، وبالإيحاءات التي أشرنا إليها هناك، وهذا

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٨ / ٤٣٣ .

(٢) إعلام الموقعين ١ / ١٨٩ ، والأمثال في القرآن ص ٥٧ .

جانب من التكامل في السياق القرآني بين القصص والسياق الذي تعرض فيه: لقد مضى السياق قبل ذلك بتقرير أن الله خلق ما في الأرض جميعا للإنسان. ثم بقصة استخلاف آدم في الأرض بعهد الله الصريح الدقيق؛ وتكريمه على الملائكة؛ والوصية والنسيان، والندم والتوبة، والهداية والمغفرة، وتزويده بالتجربة الأولى في الصراع الطويل في الأرض، بين قوى الشر والفساد والهدم ممثلة في إبليس، وقوى الخير والصلاح والبناء ممثلة في الإنسان المعتصم بالإيمان.

مضى السياق بهذا كله في السورة. ثم أعقبه بهذه الجولة مع بني إسرائيل، فذكر عهد الله معهم ونكثهم له؛ ونعمته عليهم وجحودهم بها؛ ورتب على هذا حرمانهم من الخلافة، وكتب عليهم الذلة، وحذر المؤمنين كيدهم كما حذرهم مزالقهم. فكانت هناك صلة ظاهرة بين قصة استخلاف آدم وقصة استخلاف بني إسرائيل، واتساق في السياق واضح وفي الأداء .

وهذا كله مع الإدعاء العريض بأنها هي وحدها المهتدية؛ وأن الله لا يرضى إلا عنها، وأن جميع الأديان باطلة وجميع الأمم ضالة عداها! مما يبطله القرآن في هذه الجولة، ويقرر أن كل من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا من جميع الملل، فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون "(١) .

فهذه الأمثلة وغيرها توضح أثر السياق في بيان تعانق الآيات والسور مع بعضها حتى أن الناظر إليها لا يستطيع أن يفرق بين ما نزل منها جملة واحدة وما نزل منجما ولا يفطن إليها إلا أولوا العلم والنهى .

(١) انظر : في ظلال القرآن ١ / ٦٤ ، ٦٥ بتصرف ، ط : دار الشروق .

المبحـــث الثانـــي

بيان أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين أسباب النزول

دلالة السياق القرآني إن كانت مهمة في فهم معنى الآية الكريمة، فدلالته في تحديد سبب النزول أكثر أهمية؛ لأن أسباب النزول قضايا وحوادث تعلق النزول بها، فلا بد أن يكون بينهما قدر من الاشتراك في الألفاظ والمعاني، وإلا فلا معنى لتسميتها أسباب نزول.

مثال ذلك :أخرج البخاري وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنَّسَائِي وابن ماجه عن عبد اللهَّ بن مسعود ﷺ قال: قال رسول اللهَّ ﷺ : (من حلف على يمين وهو فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي اللهَّ وهو عليه غضبان) قال : فقال الأشعث بن قيس: فيَّ واللهَّ كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني، فقدمته إلى النبي ﷺ فقال لي رسول اللهَّ ﷺ : (ألك بيّنة ؟) قال : قلت: لا، قال: فقال لليهودي: (احلف) قال: قلت: يا رسول اللهَّ إذن يحلف ويذهب بمالي، قال : فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا ... ﴾ إلى آخر الآية [أل عمرن :٧٧] (١) .

فسياق الآَيات يؤيد القول بأن الحديث سبب نزولها لأن الآية التي تلت

(١) المحرر في أسباب النزول . لخالد بن سليمان المزيني ١ / ٩٠ ، ط : دار ابن الجوى – الدمام – السعودية – الأولى ٢٠٠٦م ، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المساقاة الشرب ، باب الخصومة في البئر والقضاء فيها ٢ / ٨٣١ ، والإمام مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب وعيد من اقتطع حق المسلم بيمين فاجرة بالنار ١ / ١٢٢

هذه الآية تتحدث عن اليهود في قوله: (وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ) [أل عمران : ٧٨] والآية التي قبلها تتحدث عنهم أيضًا في قوله : ﴿ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾ [أل عمران : ٧٥]

وقد اهتم أئمة التفسير بالرجوع إلى دلالة السياق وجعلها الفيصل فى تحديد سبب النزول وعلى رأسهم :

- شيخ المفسرين ابن جرير الطبري فقد احتكم إلى دلالة السياق في ترجيح سبب نزول قوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء : ٦٥] في قصة المتحاكمين (١) – المنافق واليهودي – على ما ورد في الحديث الصحيح من سبب نزولها في مخاصمة الأنصاري للزبير بن العوام ﷺ لمخالفته السياق فقد أخرج أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنَّسَائِي

وابن ماجه عن عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلاً من

(١) عن مجاهد في قول الله : "ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك"، قال : تنازع رجلٌ من المنافقين ورجلٌ من اليهود، فقال المنافق : اذهب بنا إلى كعب بن الأشرف . وقال اليهودي : اذهب بنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال الله تبارك وتعالى : "ألم تر إلى الذين يزعمون" الآية ، والتي تليها فيهم أيضًا. تفسير الطبري ٨ / ٥١١ ، ٥١٢ ، وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح عن ابن عباس قال : كان ابو بزره الأسلمي كاهنا يقضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا إلى قوله إلا إحسانا وتوفيقا . انظر : أسباب النزول للواحدي ص ١٦٢ ، ط : دار الإصلاح – الدمام سنة ١٩٩٢م ، ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ص ٦١ ، ط : دار الكتب العلمية .

الأنصار قد شهد بدرًا إلى النبي ﷺ في شراج الحرة (١) كانا يسقيان بها كلاهما فقال النبي ﷺ للزبير: (اسق ثم أرسل إلى جارك) فغضب الأنصاري وقال: يا رسول اللهَّ، أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول اللهَّ ﷺ ثم قال للزبير: (اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر) ... الحديث. قال عروة: قال الزبير: واللهَّ ما أحسب هذه الآية أُنزلت إلا في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء : ٦٥] (٢) .

قال الطبري: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهوديّ اللذين وصف الله صفتهما في قوله:"ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت".

قال أبو جعفر: وهذا القول أعني قول من قال: عني به المحتكمان إلى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهما في قوله : "ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك " أولى بالصواب ، لأن قوله : " فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم " في سياق قصة الذين ابتدأ الله

(١) الشَّرْجَةُ : مَسِيل المَاءِ مِنَ الحَرَّة إِلَى السَّهل . والشَّرْجُ جنْسٌ لَهَا ، والشِّرَاجُ جمعُها . و"الحرة" موضع معروف بالمدينة ، = وهي أرض ذات حجارة سود نخرة ، كأنما أحرقت بالنار . و" الكلأ " هو العشب ترعاه الأنعام . النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢ / ٤٥٦ ، ط : المكتبة العلمية – سنة ١٩٧٩م .

(٢) صحيح البخاري : كتاب المساقاة والشرب باب سكر الأنهار ٢ / ٨٣٢ ، وصحيح مسلم : كتاب الفضائل باب وجوب أتباعه – صلى الله عليه وسلم – ٤ / ١٨٢٩ ، ط : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي .

الخبر عنهم بقوله : " ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك"، ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فإلحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى . أ . هـ (١) .

والجمع بين ما رجحه الطبري من سبب نزول الآية في المتحاكمين إلى الطاغوت ، وبين الحديث الصحيح الذي ورد في بيان أن الآية نزلت في الزبير والأنصاري بما ذكره الطبري بعد : "فإن ظن ظانٌّ أن في الذي روي عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شِراج الحرة، وقولِ من قال في خبرهما:"فنزلت فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم" ما ينبئ عن انقطاع حكم هذه الآية وقصتها من قصة الآيات قبلها، فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الأنصاري، إذ كانت الآية دلالة دالة وإذ كان ذلك غير مستحيل، كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعضٍ، أولى، ما دام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض، فيُعْدَل به عن معنى ما قبله (٢) .

وإذا كان الحديث صحيحا وبلغ ذروة الصحة لتخريج الإمامين البخاري ومسلم له في صحيحيهما مع ما عرف عنهما وخاصة البخاري من

(١) جامع البيان ٨ / ٥٢٣ ، ٥٢٤ .

(٢) السابق ٨ / ٥٢٤ ، ٥٢٥ .

التشدد في شروط الصحة فلا يمكن طرح الحديث وعدم الاعتداد به في سبب النزول ويمكن الجمع بينه وبين ما ذكر في قصة المتحاكمين المتفقة مع سياق الآيات أن ذلك من باب تعدد السبب والمنزل واحد فإعمال السببين خير من إعمال أحدهما وطرح الآخر والله أعلم.

– وقد اعتمد القاضي أبو بكر ابن العربي – رحمه الله– على دلالة السياق فى ترجيح القول في نزول قوله تعالى : ﴿ ۞ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ [آل عمران : ١١٣] فيمن أسلم من أهل الكتاب ومن بقى منهم على الكفر على ما روي عن ابن مسعود أنها نزلت في نفى المساواة بين أمة محمد ﷺ وأهل الكتاب فقال: وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيمَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ؛ وَمُفْتَتَحُ الْكَلَامِ نَفْيُ الْمُسَاوَاةِ بَيْنَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ وَبَيْنَ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ عَلَى الْكُفْرِ، إلَّا أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ مَعْنَاهُ نَفْيُ الْمُسَاوَاةِ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِّ بْنِ سَلَامٍ وَمَنْ أَسْلَمَ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ (١) .

فيؤخذ من كلامه هذا ترجيحه ما دل عليه السياق على رواية ابن مسعود .

– وإلى هذا المسلك ذهب القاضي ابن عطية – رحمه الله– فقال: "لما مضت الضمائر في الكفر والقتل والعصيان والاعتداء عامة في جميع أهل الكتاب، عقَّب ذلك بتخصيص الذين هم على خير وإيمان ، وذلك أن أهل الكتاب لم يزل

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٨٦ .

فيهم من هو على استقامة، فمنهم من مات قبل أن يدرك الشرائع فذلك من الصالحين، ومنهم من أدرك الإسلام فدخل فيه ... قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وأسد بن عبيد ومن أسلم من اليهود، معهم، قال الكفار من أحبار اليهود ما آمن بمحمد إلا شرارنا ولو كانوا خيارا ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله تعالى في ذلك لَيْسُوا سَواءً الآية، وقال مثله قتادة وابن جريج (١).

قال القاضي أبو محمد: وهو أصح التأويلات، وقال عبد الله ابن مسعود ﷺ: معنى الآية: ليس اليهود وأمة محمد سواء، وقاله السدي (٢).

وما ذهب إليه القاضيان في ترجيح القول في نزول الآية فيمن أسلم من أهل الكتاب ومن بقى منهم على الكفر فهم ثاقب وترجيح وجيه، ولكن هذا لا يمنع أيضا من قبول رواية ابن مسعود في نزول الآية أيضا في نفى المساواة بين هذه الأمة واليهود فقد وردت بسند حسن (٣)، فهذا أيضا من قبيل تعدد

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢ / ٧٨، قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات مجمع الزوائد ٦ / ٣٢٧، ط: مكتبة القدسي – القاهرة – سنة ١٩٩٤م، والصحيح من أسباب النزول. لمقبل بن هادى الوادعي ص ٤٧، ط: مكتبة ابن تيمية – القاهرة – الطبعة الرابعة – سنة ١٩٨٧م.

(٢) المحرر الوجيز لابن عطيه ١ / ٤٩٢، ط: دار الكتب العلمية – الأولى – سنة ١٤٢٢ هـ، وانظر: أسباب النزول ص ١١٩.

(٣) فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده حدثنا أبو النضر وحسن بن موسى قالا: حدثنا شيبان عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال: أخر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة قال: " أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم ". قال: وأنزل الله هؤلاء الآيات "لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ" حتى بلغ "وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ" .مسند =

=

السبب والمنزل واحد والله أعلم .

– واحتكم الإمام القرطبي إلى دلالة السياق فى الترجيح بين الروايات الواردة فى سبب نزول قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ... ﴾ الآية [المائدة : ٣٣] .

فقد ذكر فيها ثلاثة روايات :

الأولى : أنها نزلت في العرنيين وإلي ذلك ذهب جمهور المفسرين .

الثانية : أنها نزلت في قوم من أهل الكتاب نقضوا عهدا بينهم وبين رسول الله وقطعوا السبيل وسعوا في الأرض فسادا وينسب هذا القول إلى ابن عباس والضحاك .

الثالثة : أنها نزلت في المشركين فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه وينسب هذا القول لابن عباس وعكرمة والحسن .

واستدل لتضعيف هذا القول بقوله تعالى : (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) ثم قال : قال. أبو ثور محتجاً لهذا القول : وفي الآية دليل على أنها نزلت فى غير أهل الشرك وهو قوله جل ثناؤه : "إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ

= أحمد ٦ / ٣٠٤ ، ط : مؤسسة الرسالة ، الحديث حسن كما قال الشوكاني جـ ١ ص ٣٨٥ نقلا عن السيوطي ؛ لأن عاصما في حفظه شيء ، وقال الهيثمي : رجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود وهو مختلف في الاحتجاج به . مجمع الزوائد ١ / ٣١٢ ، وانظر : الصحيح المسند من أسباب النزول ص ٤٦ ، ٤٧ .

أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ". اهـ وهذه الآية تتلو آية الحرابة مباشرة.

وإليك نص عبارة القرطبي : "اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية فالذي عليه الجمهور أنها نزلت في العرنيين روى الأئمة واللفظ لأبي داود عن أنس بن مالك أن قوما من عكل أو قال من عرينة قدموا على رسول الله فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي واستاقوا النعم فبلغ النبي ﷺ خبرهم من أول النهار فأرسل في آثارهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال أبو قلابة فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله (١) ... وروي عن بن عباس والضحاك أنها نزلت بسبب قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض وفي مصنف أبي داود عن بن عباس قال إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله إلى قوله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن أخذ منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصابه وممن قال إن الآية نزلت في المشركين عكرمة والحسن وهذا ضعيف يرده قوله تعالى قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف الأنفال وقوله عليه الصلاة والسلام "

(١) صحيح البخاري : كتاب الوضوء باب أبوال الإبل والدواب والغنم ١ / ٩٢ ، وصحيح مسلم : كتاب القسامة والمحاربين ، باب حكم المحاربين والمرتدين ٣ / ١٢٩٧ .

الإسلام يهدم ما قبله " أخرجه مسلم" (١) .

والصحيح الأول لنصوص الأحاديث الثابتة في ذلك، وقال مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى في الأرض بالفساد قال بن المنذر قول مالك صحيح قال أبو ثور محتجا لهذا القول وفي الآية دليل على أنها نزلت في غير أهل الشرك وهو قوله جل ثناؤه (إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم) وقد أجمعوا على أن أهل الشرك إذا وقعوا في أيدينا فأسلموا أن دماءهم تحرم فدل ذلك على أن الآية نزلت في أهل الإسلام " (٢) .

فالراجح ما ذهب إليه الجمهور في نزول الآية في العرنيين لموافقة السياق والأدلة السابقة .

- والعلامة أبو حيان الأندلسي أعمل دلالة السياق في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ [البقرة : ١١٥] وربطها بما قبلها وهو قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ... ﴾ [البقرة : ١١٤] ولم يقبل الروايات الواردة في سبب نزولها ، فقال: "وَهَذِهِ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ فِي سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَظَاهِرُهَا التَّعَارُضُ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ مِنْهَا إِلَّا مَا صَحَّ، وَقَدْ شَحَنَ الْمُفَسِّرُونَ

(١) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج ١ / ١١٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦ / ١٤٨ – ١٥٠ بتصرف .

كُتُبَهُمْ بِنَقْلِهَا. وَقَدْ صَنَّفَ الْوَاحِدِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا قَلَّمَا يَصِحُّ فِيهِ شَيْءٌ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُشْتَغَلَ بِنَقْلِ ذَلِكَ إِلَّا مَا صَحَّ. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ انْتِظَامَ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا هُوَ: أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ مَنْعَ الْمَسَاجِدِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ وَالسَّعْيِ فِي تَخْرِيبِهَا، نَبَّهَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنْ أَدَاءِ الصَّلَوَاتِ، وَلَا مِنْ ذِكْرِ اللهِ، إِذِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ للهِ تَعَالَى، فَأَيُّ جِهَةٍ أَدَّيْتُمْ فِيهَا الْعِبَادَةَ، فَهِيَ للهِ يُثِيبُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يَخْتَصُّ مَكَانُ التَّأْدِيَةِ بِالْمَسْجِدِ "(١).

(١) البحر المحيط ١ / ٥٧٦، ٥٧٧.

المبحـــث الثالـــث

دلالة السياق القرآني تعين على معرفة المكي والمدني من الآيات

لمعرفة دلالة السياق أثر كبير في تحديد زمن نزول الآيات، فيترجح القول بزمن النزول الموافق لسياق الآيات على غيره، وقد رجح الإمام الطبري –رحمه الله– القول بنزول قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ [البقرة : ١٩٤] في المدينة لموافقة سياق الآيات قبلها التي تتحدث عن الجهاد ومعلوم أنه فرض بالمدينة

"قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل فيما نزل فيه قوله:"فمن اعتدَى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم".

فقال بعضهم.. عن ابن عباس قوله:"فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم" فهذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل، وليس لهم سلطانٌ يقهرُ المشركين، وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والأذى، فأمر الله المسلمين، مَنْ يجازي منهم أن يجازِيَ بمثل ما أُتي إليه أو يصبر أو يعفوَ فَهو أمثل ، فلما هاجر رسولُ الله ﷺ إلى المدينة، وأعزّ الله سلطانه أمرَ المسلمين أن ينتهوا في مظالمهم إلى سُلطانهم، وأن لا يعدوَ بعضهم على بعض كأهل الجاهلية.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: فمن قاتلكم أيها المؤمنون من المشركين، فقاتلوهم كما قاتلوكم. وقالوا: أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ بالمدينة، وبعد عُمرة القضيَّة.

قال أبو جعفر: وأشبه التأويلين بما دلّ عليه ظاهر الآية، الذي حُكي عن

مجاهد، لأن الآيات قبلها إنما هي أمرٌ من الله للمؤمنين بجهاد عدوهم على صفة، وذلك قوله:"وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم" والآيات بعدها، وقوله:"فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه" إنما هو في سياق الآيات التي فيها الأمرُ بالقتال والجهاد، واللهُ جل ثناؤه إنما فرض القتال على المؤمنين بعد الهجرة. فمعلوم بذلك أن قوله:"فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم" مدنيّ لا مكيّ "(١).

ورجح الحافظ ابن كثير - رحمه الله – القول بنزول قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۙ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾ [سورة الأنعام آية٩١] في مكة على القول بنزولها في المدينة لدلالة السياق على ذلك فقال: "يَقُولُ تَعَالَى: "وَمَا عَظَّمُوا اللهَّ حَقَّ تَعْظِيمِهِ، إِذْ كَذَّبُوا رُسُلَهُ إِلَيْهِمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَعَبْدُ اللهَّ بْنُ كَثِيرٍ: نَزَلَتْ فِي قُرَيْشٍ. وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْيَهُودِ؛ وَقِيلَ: فِي فِنْحَاصَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَقِيلَ: فِي مَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ. "قَالُوا مَا أَنزلَ اللهَّ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ" وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ، وَالْيَهُودُ لَا يُنْكِرُونَ إِنْزَالَ الْكُتُبِ مِنَ السَّمَاءِ، وَقُرَيْشٌ - وَالْعَرَبُ قَاطِبَةً -كَانُوا يُبْعِدُونَ إِرْسَالَ رَسُولٍ مِنَ الْبَشَرِ،

(١) جامع البيان ٣/ ٥٨٠، ٥٨١.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ [يُونُس: ٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴿٩٤﴾ قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴿٩٥﴾ ﴾ [الْإِسْرَاءِ: ٩٤، ٩٥] ، وَقَالَ هَاهُنَا: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ" قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : "قُلْ مَنْ أَنزلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ" ؟ أَيْ : قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الْمُنْكِرِينَ لِإِنْزَالِ شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فِي جَوَابِ سَلْبِهِمُ الْعَامِّ بِإِثْبَاتِ قَضِيَّةٍ جُزْئِيَّةٍ مُوجِبَةٍ : " مَنْ أَنزلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى" يَعْنِي : التَّوْرَاةَ الَّتِي قَدْ عَلِمْتُمْ - وَكُلُّ أَحَدٍ -أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَهَا عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ "(١) .

فسياق الآيات يرجح القول بنزولها بمكة فإنكار النبوة وإنزال الكتب يرجح أنها نزلت في مشركي العرب من قريش وغيرهم لا في اليهود لإيمانهم بموسي عليه السلام وما نزل عليه من التوراة .

(١) تفسير ابن كثير٣/ ٣٠٠ ، وانظر : تفسير القاسمى ٤ / ٤٢٧ .

المبحـــث الرابـــع

أثر دلالة السياق القرآني في توجيه القراءات والترجيح بينها

استدل المفسرون والقراء على توجيهاتهم وترجيح اختياراتهم في القراءات بدلالة السياق ومن أمثلة ذلك :

١ - القراءتان الواردتان في قوله تعالى: "فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ" -سورة الأنعام: "قَرَأَ عَاصِمٌ وَالْكِسَائِيُّ " وَجَعَلَ اللَّيْلَ " بِالْفِعْلِ الْمَاضِي، وَقَرَأَهُ الْجُمْهُورُ بِصِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ " وَجَاعِلُ " وَرَسْمُهُمَا فِي الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ وَاحِدٌ، وَالْأُولَى تُقَوِّي جَانِبَ الْإِعْرَابِ ؛ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ الْمَعْطُوفَيْنِ عَلَى اللَّيْلِ مَنْصُوبَانِ بِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ، وَلَا يَظْهَرُ نَصْبُهُمَا عَلَى الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ إِلَّا بِتَقْدِيرِ جَعَلَ، أَوْ جَعَلَ " جَاعِلُ " بِمَعْنَاهُ، وَهُوَ تَكَلُّفٌ يُجْتَنَبُ فِي الْفَصِيحِ . وَالثَّانِيَةُ تَنَاسِبُ السِّيَاقَ وَالنَّسَقَ بِعَطْفِ الِاسْمِ عَلَى الِاسْمِ وَهُوَ الْأَصْلُ الَّذِي لَا يُخْرَجُ عَنْهُ فِي الْفَصِيحِ إِلَّا لِنُكْتَةٍ. فَبِالْجَمْعِ بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ زَالَ التَّكَلُّفُ وَتَمَّ التَّنَاسُبُ، فَيَا للهِ مِنْ فَصَاحَةِ الْقُرْآنِ فِي عِبَارَتِهِ، وَاخْتِلَافِ قِرَاءَتِهِ! (١) .

قال أبو على الفارسي – رحمه الله- اختلفوا في إدخال الألف وإخراجها من قوله ﷻ : ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنٗا﴾ [الأنعام : ٩٦] فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر "وجاعل الليل سكنا" بألف وقرأ عاصم وحمزة والكسائي "وجعل الليل سكنا بغير ألف"

(١) تفسير المنار للشيخ رشيد رضا ٧ / ٥٢٨ .

وجه قول من قال "وجاعل" أن قبله اسم فاعل "إن الله فالق الحب والنوى... فالق الإصباح وجاعل" ليكون فاعل المعطوف مثل فاعل المعطوف عليه ألا ترى أن حكم الاسم أن يعطف على اسم مثله لأن الاسم بالاسم أشبه من الفعل بالاسم....ومن قرأ "جعل" فلأن اسم الفاعل الذي قبله بمعنى المضي ، فلما كان "فاعل" بمنزلة "فعل" في المعنى عطف عليه فعل لموافقته إياه فى المعنى ، ويدل على ذلك أنه بمنزلة "فعل" أنه نزل منزلته فيما عطف عليه وهو قوله "والشمس والقمر حسبانا " ألا تري أنه لما كان المعنى فعل حمل المعطوف على ذلك فنصب الشمس والقمر على فعل كما كان فاعل كفعل" (١) .

فالقراءتان متواترتان سبعيتان ولكل واحدة منهما وجاهتها ، فالأولى يقويها الإعراب والثانية تناسب السياق، وهذا من فصاحة القرآن الكريم وإعجازه بنزوله على أوجه مختلفة مشتملة على فنون القول والفصاحة.

٢ – في قوله تعالى : ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد : ٤٢]

رجح الإمام الطبري –رحمه الله– قراءة الجمع على قراءة الإفراد .

"قال أبو جعفر: واختلفت القرأة في قراءة ذلك: فقرأته قرأة المدينة وبعضُ البَصْرة:"وَسَيَعْلَمُ الكَافِرُ" على التوحيد. وأما قرأة الكوفة فإنهم قرءوه: (وَسَيَعْلَمُ الكُفَّار) ، على الجمع.

قال أبو جعفر: والصوابُ من القراءة في ذلك، القراءةُ على الجميع:

(١) الحجة للقراء السبعة لأبي على الفارسي ٣ / ٣٦١ – ٣٦٣ ، ط : دار المأمون للتراث – دمشق –بيروت ، تحقيق / بدر الدين قهوجي وآخرين .

(وَسَيَعْلَمُ الْكُفَّارُ) لأن الخبر جرى قبل ذلك عن جماعتهم، وأتبع بعَده الخبر عنهم، وذلك قوله: (وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ) وبعده قوله: (وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلا) . وقد ذُكر أنها في قراءة ابن مسعود:"وَسَيَعْلَمُ الكَافِرُونَ"، وفى قراءة أبيّ:" (وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) " وذلك كله دليلٌ على صحة ما اخترنا من القراءة في ذلك (١) .

فالقراءتان متواتران سبعيتان إلا أن الإمام الطبري رجح قراءة الكوفيين "الكفار" لأن السباق واللحاق جرى على الجمع واستشهد على ذلك أيضا بقراءة ابن مسعود وقراءة أبي رضي الله عنهما.

قال ابن زنجلة – رحمه الله – : قَرَأَ نَافِع وَابْن كثير وَأَبُو عَمْرو " وَسَيعْلَمُ الْكَافِر " على التَّوْحِيد قَالَ أَبُو عَمْرو عني بِهِ أَبُو جهل وحجتهم قَوْله ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ : ٤٠] وَقَالَ آخَرُونَ الْكَافِر وَاحِد وَالْمعْنَى جمع وَلم يرد كَافِرًا وَاحِدًا وَإِنَّمَا أَرَادَ الْجِنْس كَمَا تَقول أهلك النَّاس الدِّينَار وَالدِّرْهَم تُرِيدُ الْجِنْس الْمَعْنى سَيعْلَمُ كل من كفر من النَّاس

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ "وَسَيعْلَمُ الْكفَّار" على الْجمع وحجتهم فِي ذَلِك أَن الْكَلَام أَتَى عقيب قَوْله "وَقد مكر الَّذين من قبلهم" ثمَّ قَالَ "وَسَيعْلَمُ الْكفَّار" بِلَفْظ مَا تقدمه ليأتلف الْكَلَام على سِيَاق وَاحِد وَفِي التَّنْزِيل مَا يُقَوي هَذَا وَهُوَ قَوْله ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ (٢) [الشعراء : ٢٢٧] .

---

(١) جامع البيان ١٦ / ٤٩٩ ، ٥٠٠ .

(٢) حجة القراءات لابن زنجلة ص ٣٧٥ ، ط : دار الرسالة ، تحقيق / سعيد الأفغاني .

٣ – ورجح الحافظ ابن كثير – رحمه الله – قراءة "يؤتون" السبعية (١) على قراءة "يأتـون" (٢) في قولـه تعـالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [سورة المؤمنون : ٦٠] لمواقتها السياق فقال:وَقَدْ قَرَأَ آخَرُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: "وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا أَتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ" أَيْ: يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُونَ وَهُمْ خَائِفُونَ، وَرُوِيَ هَذَا مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ كَذَلِكَ ... وَالْمَعْنَى عَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُولَى – وَهِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ : السَّبْعَةِ وَغَيْرِهِمْ – أَظْهَرُ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : " أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ" ، فَجَعَلَهُمْ مِنَ السَّابِقِينَ. وَلَوْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى لَأَوْشَكَ أَلَّا يَكُونُوا مِنَ السَّابِقِينَ، بَلْ مِنَ الْمُقْتَصِدِينَ أَوِ الْمُقَصِّرِينَ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ (٣) .

فسياق الآيات في صفات السابقين الذين يسارعون في الخيرات ويخشون ألا يتقبل منهم فناسب المعنى قراءة الضم " يُؤْتُونَ" أي ينفقون ويتصدقون ويخشون ألا يتقبل منهم كما مر في حديث أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق في سؤالها عن هذه الآية للنبي ﷺ وقراءة الفتح " يَأْتُونَ " لا تفيد هذا المعنى بل يكون معناها يفعلون ما يفعلون من المعاصي وهم خائفون وهذا لا يناسب مقام السابقين بل يجعلهم من المقتصدين أو المقصرين والله أعلم .

---

(١) معجم القراءات د/ عبد اللطيف الخطيب ٦ / ١٨٧ ، ط : دار سعد الدين للنشر والتوزيع .

(٢) القراءة شاذة . انظر : المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ٢ / ٩٥ ، ط : وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، ومعجم القراءات ٦ / ١٨٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ٥ / ٤٨١ .

المبحث الخامس
أثر دلالة السياق القرآني في معرفة النسخ وعدمه

سياق الآية يعين على فهم معناها والحكم بنسخها أو إحكامها ، فبمعرفة سياق الآية يتضح حكمها وهل يتعارض مع حكم آخر أم لا ؟ وإذا تعارض فهل يمكن الجمع أم لا ؟ فإذا تعذر الجمع فأي الآيتين أو الحكمين يكون ناسخا أو منسوخا؟ فهنا يحتكم إلى سياق الآية فهو معين على معرفة المتقدم فيكون منسوخا من المتأخر فيكون ناسخا ومثال ذلك :

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ ﴾ [النساء : ١٥ ، ١٦] فإنها منسوخة بآية النور وهي : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾ [النور : ٢] .

فقوله تعالى: "واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم" وقوله "واللذان يأتيانها منكم فآذوهما" .. الآية الأولى فإنها دلت على أن حد الزانية كان أول الإسلام الحبس إلى أن تموت أو يجعل الله لها سبيلا وهو عام في البكر والثيب .والآية الثانية اقتضت أن حد الزانيين الأذى ، فظهر من الآيتين أن حد المرأة كان الحبس والأذى جميعا، وحد الرجل كان الأذى فقط ؛لأن الحبس ورد خاصا في النساء والأذى ورد عاما في الرجل والمرأة، وإنما خص النساء في الآية الأولى بالذكر لأنهن ينفردن بالحبس دون الرجال وجمع بينهما في الآية الثانية لأنهما

يشتركان في الأذى ، ولا يختلف العلماء في نسخ هذين الحكمين عن الزانيين أعني الحبس والأذى ، وإنما اختلفوا بماذا نسخا فقال قوم نسخا بقوله تعالى "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة "عن علي ابن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم " قال كانت المرأة إذا زنت حبست في البيت حتى تموت وكان الرجل إذا زنى أوذي بالتعبير والضرب بالنعال فنزلت " الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة " وإن كانا محصنين رجما بسنة رسول الله ﷺ عن مجاهد " فآذوهما" يعني سبا ثم نسختها " الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة " عن قتادة "فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت" قال نسختها الحدود .

وقال قوم نسخ هذان الحكمان بحديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أنه قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة (١) .

قالوا فنسخت الآية بهذا الحديث وهؤلاء يجيزون نسخ القرآن بالسنة وهذا قول مطرح لأنه لو جاز نسخ القرآن بالسنة لكان ينبغي أن يشترط التواتر في ذلك الحديث فأما أن ينسخ القرآن بأخبار الآحاد فلا يجوز ذلك وهو من أخبار الآحاد وقال الآخرون السبيل الذي جعل الله لهن هو الآية " الزانية

(١) صحيح مسلم : كتاب الحدود ، باب حد الزنى ٣ / ١٣١٦ .

والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة " وقال آخرون بل السبيل قرآن نزل ثم رفع رسمه وبقي حكمه وظاهر حديث عبادة يدل على ذلك لأنه قال أو يجعل الله لهن سبيلا فأخبر أن الله تعالى جعل لهن السبيل الظاهر أنه بوحي بل تستقر تلاوته وهذا يخرج على قول من لا يرى نسخ القرآن بالسنة وقد اختلف

الأول : أنه نزل به قرآن ثم نسخ لفظه وانعقد الإجماع على بقاء حكمه

والثاني : أنه ثبت بالسنة (١) .

قال الشيخ الزرقانى – رحمه الله– قوله تعالى : "وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ ... الآيات فإنها منسوخة بآية النور وهي " الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ " وذلك بالنسبة إلى البكر رجلا كان أو امرأة أما الثيب من الجنسين فقد نسخ الحكم الأول بالنسبة إليهما وأبدل بالرجم الذي دلت عليه تلك الآية المنسوخة التلاوة وهي الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة دلت عليه السنة أيضا .

وبعضهم يقول بالإحكام وعدم النسخ ذاهبا إلى أن الآية الأولى جاءت فيمن أتين مواضع الريب والفسوق ولم يتحقق زناهن أما الثانية فإنها فيمن تحقق زناهن، ولكن هذا مردود من وجهين أحدهما أنه تأويل يصادم الظاهر بدون دليل لأن قوله يأتين الفاحشة يتبادر منه مقارفتهن نفس الفاحشة لا مجرد غشيان

(١) نواسخ القرآن لابن الجوزي ص١٢٠ وما بعدها ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى – سنة ١٤٠٥ هـ .

مكانها والأخذ بأسبابها.

والآخر : قوله خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب جلد مائة والرجم (١) .

إذن الراجح من القولين : القول بالنسخ لأن الظاهر من سياق آيتي النساء أنها نزلت في الزناة الأولى خاص حكمها بالنساء وهو الحبس في البيوت حتى الموت أو ورود حكم آخر، والثانية تشمل الرجال والنساء وهو الإيذاء ، وكلا الحكمين تعارض مع آية الجلد فى سورة النور، ودل سياق آيتي النساء تقدمها في النزول بدليل قوله تعالى "أو يجعل الله لهن سبيلا"وحديث عبادة بن الصامت خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا " فالآيتان نسخ حكمهما بآية الجلد ""الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ" وهذا خاص بالبكر أما حكم الثيب دلت عليه تلك الآية المنسوخة التلاوة "وهي الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة" ودلت عليه السنة أيضا حديث عبادة بن الصامت المتقدم وفعله – صلى الله عليه وسلم – برجم ماعز والغامدية (٢) .

-ومن الآيات ما يكون لفظها خبري ولكنها في معنى الأمر ويتعارض حكمها مع حكم آخر لا يمكن الجمع بينهما بحال فلا مناص حينئذ من القول بالنسخ ومثال ذلك :

(١) مناهل العرفان ٢ / ٢٦٤ ، ط : عيسى الحلبي ١٣٦٧ هـ .

(٢) انظر صحيح مسلم : كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا ٣ / ١٣٢٢ .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[الأنفال : ٦٥ ، ٦٦]

قال الإمام الطبري: وهذه الآية أعني قوله: (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين) ، وإن كان مخرجها مخرج الخبر، فإن معناها الأمر. يدلّ على ذلك قوله: (الآن خفف الله عنكم) ، فلم يكن التخفيف إلا بعد التثقيل. ولو كان ثبوت العشرة منهم للمئة من عدوهم كان غير فرض عليهم قبل التخفيف، وكان ندبًا، لم يكن للتخفيف وجه، لأن التخفيف إنما هو ترخيص في ترك الواحد من المسلمين الثبوتَ للعشرة من العدو. وإذا لم يكن التشديد قد كان له متقدِّمًا، لم يكن للترخيص وجه، إذ كان المفهوم من الترخيص إنما هو بعد التشديد. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلوم أن حكم قوله: (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) ، ناسخ لحكم قوله: (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين وإن يكن منكم مئة يغلبوا ألفا من الذين كفروا) . وقد بينا في كتابنا " البيان عن أصول الأحكام"، أن كل خبرٍ من الله وعد فيه عباده على عملٍ ثوابًا وجزاء، وعلى تركه عقابًا وعذابًا، وإن لم يكن خارجًا ظاهرُه مخرج الأمر، ففي معنى الأمر بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع (١) .

(١) جامع البيان١٤/ ٥٦ ، ٥٧ .

فقوله تعالى (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين) وإن كان لفظا خبريا إلا أن معناه الأمر بوجوب ثبات الواحد أمام العشرة والعشرين أمام المائتين دل على ذلك نزول الرخصة بالتخفيف بوجوب ثبات الواحد أمام الاثنين ، ولو لم يكن معناها الأمر لما كان لورود التخفيف والرخصة فائدة فسياق الآيتين دل على النسخ والله أعلم.

– وكما يستدل بدلالة السياق لإثبات النسخ يستدل بها أيضا لنفيه وإثبات الإحكام.

مثال ذلك : قوله تعالى : ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ ﴾ [الأنفال : ٦١]

قال الإمام الطبري : فأما ما قاله قتادة ومن قال مثل قوله، من أن هذه الآية منسوخة، فقولٌ لا دلالة عليه من كتاب ولا سنة ولا فطرة عقل.

وقد دللنا في غير موضع من كتابنا هذا وغيره على أن الناسخ لا يكون إلا ما نفى حكم المنسوخ من كل وجه. فأما ما كان بخلاف ذلك، فغير كائنٍ ناسخا.

وقول الله في براءة : ﴿ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة : ٥] غير نافٍ حكمُه حكمَ قوله. (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) ، لأن قوله: (وإن جنحوا للسلم) ، إنما عني به بنو قريظة، وكانوا يهودًا أهلَ كتاب، وقد أذن الله جل ثناؤه للمؤمنين بصلح أهل الكتاب ومتاركتهم الحربَ على أخذ الجزية منهم.

وأما قوله: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) فإنما عُني به مشركوا

العرب من عبدة الأوثان، الذين لا يجوز قبول الجزية منهم. فليس في إحدى الآيتين نفي حكم الأخرى، بل كل واحدة منهما محكمة فيما أنزلت فيه (١).

قال الحافظ ابن كثير معقبا على قول الإمام الطبري بنزول آية الأنفال فى يهود بني قريظة "وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ السِّيَاقَ كُلَّهُ فِي وَقْعَةِ بَدْرٍ، وَذِكْرُهَا مُكْتَنِفٌ لِهَذَا كُلِّهِ.

وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَعَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، وَعِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ، وقَتَادَةَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ فِي "بَرَاءَةَ": ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ الْآيَةَ [التَّوْبَةِ : ٢٩] فِيهِ نَظَرٌ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ آيَةَ بَرَاءَةَ فِيهَا الْأَمْرُ بِقِتَالِهِمْ إِذَا أَمْكَنَ ذَلِكَ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ كَثِيفًا، فَإِنَّهُ تَجُوزُ مُهَادَنَتُهُمْ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ، وَكَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَلَا مُنَافَاةَ وَلَا نَسْخَ وَلَا تَخْصِيصَ، واللهُ أَعْلَمُ (٢) .

إذن الراجح القول بإحكام آية (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) لإمكان الجمع بينها وبين آية السيف، فسياق الآية يدل على الميل للسلم والصلح مع العدو، ولا تعارض مع الأمر بقتالهم فى آية التوبة، فذلك متروكا لحالة المسلمين فى القوة والضعف ،وقوة وعتاد الأعداء ، وترجيح إحدى الحالتين راجع لإمام المسلمين بالنظر إلى ما فيه مصلحة الإسلام وأهله والله أعلم.

(١) تفسير الطبري ١٤/ ٤٢، ٤٣ .

(٢) تفسير ابن كثير ٤ / ٨٤ .

المبحث السادس

أثر دلالة السياق القرآني في دحض الشبهات والرد على الدخيل والإسرائيليات

اعتمد المفسرون على دلالة السياق في إنكار الروايات الموضوعة فى التفسير ودحض الشبه الباطلة. مثال ذلك ما ورد عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٢ ﴾ [الحج : ٥٢]

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله– قَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ هَاهُنَا قِصَّةَ الغَرَانيق، وَمَا كَانَ مِنْ رُجُوعِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُهَاجِرَةِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، ظَنا مِنْهُمْ أَنَّ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ قَدْ أَسْلَمُوا. وَلَكِنَّهَا مِنْ طُرُقٍ كُلُّهَا مُرْسَلَةٌ، وَلَمْ أَرَهَا مسندة من وجه صحيح، والله أعلم. – ثم ذكر فيها روايات مختلفة عَنْ بعض التابعين أكتفى بذكر واحدة منها – عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ "النَّجْمَ" فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا الْمَوْضِعَ: ﴿ أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ ٢٠ ﴾ [النجم : ١٩ ، ٢٠] قَالَ : فَأَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ: "تِلْكَ الغَرَانيق الْعُلَى. وَإِنَّ شَفَاعَتَهُنَّ تُرْتَجَى". قَالُوا: مَا ذَكَرَ آلِهَتنا بِخَيْرٍ قَبْلَ الْيَوْمِ. فسجَدَ وَسَجَدُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ هَذِهِ الْآيَةُ : " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ

ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (١) .

أولاً : دحض قصة الغرانيق من جهة السند : طعن المحدثون والمحققون في سند هذه القصة ، وأثبتوا عدم ثبوتها من جهة النقل ، ونقلت عنهم أقوال كثيرة في نقد سندها منها : قال الإمام المحدث أبو بكر البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل يجوز ذكره إلا هذا " حديث شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : فيما أحسب – الشك في الحديث – أن النبى ﷺ كان بمكة . . . وذكر القصة ولم يسنده عن شعبة إلا أمية بن خالد وغيره يرسله عن سعيد ابن جبير ، وإنما يعرف عن الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس ، فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا ، وفيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه كما ذكرناه الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه . وأما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية عنه ولا ذكره لقوة ضعفه وكذبه كما أشار إليه البزار رحمه الله (٢) .

وقال الإمام البيهقي رحمه الله : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعون فيهم (٣) .

وروى عن الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه سئل عن هذه القصة فقال : هذا وضع من الزنادقة وصنف فيه كتابا (٤) .

---

(١) تفسير ابن كثير ٥ / ٤٤٢ .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ٢ / ١١٢ ، ط : دار الفكر .

(٣) التفسير الكبير للرازي ٢٣ / ٥١ ، ط : دار الفكر ، وفتح القدير ٣ / ٤٦٢ ، ط : مصطفى الحلبي

(٤) المرجعان السابقان نفس الصفحة .

ونقل عن ابن حزم تكذيبه لهذه القصة فقال : " وبالحديث الكاذب الذي لم يصح قط في قراءته عليه السلام في " والنجم إذا هوى " وذكروا تلك الزيادة المفتراة " (١) .

وطعن فيها أيضا القاضي عياض– رحمه الله – فقال : يكفيك أن هذا حديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل ، وإنما أولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم (٢) .

قال ابن عاشور – رحمه الله – : " وهى قصة يجدها السامع ضغثا على إبالة " (٣) ولا يلقى إليها النحرير بالة ، وما رويت إلا بأسانيد واهية ومنتهاها إلى ذكر قصة وليس في أحد أسانيدها سماع صحابي لشيء في مجلس النبي ﷺ وسندها إلى ابن عباس سند مطعون " (٤) ، وفى شرح الطيبي على الكشاف نقلا عن بعض المؤرخين " أن كلمات الغرانيق ... أي هذه الجمل من مفتريات ابن الزبعرى " (٥) ثبت من هذه الأقوال بطلان سند هذه القصة ، وأنها لا أصل لها مما لا يدع

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ / ٢١ ، ط : دار المعرفة .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢ / ١١٢ .

(٣) **الإبالة بالكسر** : الحزمة من الحطب ، وفى المثل ضغث على إبالة : أي بلية على أخرى كانت قبلها . انظر : الصحاح في اللغة والعلوم لنديم مرعشلي وآخرين ١ / ٤ ، ط : دار الحضارة العربية – بيروت – الطبعة الأولى – ١٩٧٤م .

(٤) التحرير والتنوير ١٧ / ٣٠٤ .

(٥) التحرير والتنوير ١٧ / ٣٠٥ وعبد الله بن الزبعري بكسر الزاي والموحدة وسكون المهملة بعدها راء مكسورة . ابن قيس بن عدى بن سعيد بن سهم القرشي السهمي أمه عاتكة بنت عبد الله بن عمرو بن وهب بن حذافة بن جمح كان من أشعر قريش وكان شديدا على المسلين ثم أسلم في الفتح . انظر : الإصابة ٤ / ٨٧ ، ط : دار الجيل .

مجالا للشك في نفيها وكذبها على رسول الله ﷺ .

ثانياً : إبطال هذه القصة من جهة المتن :

أبطل المحققون صحة هذه القصة وتكلموا في توهينها من جهة المتن بأمور منها :

أ – إنها خبر آحاد عارضت القرآن المتواتر : فقد أفادت القصة تسلط الشيطان على النبي ﷺ بالزيادة في القرآن ما ليس منه ، وهو مخالف لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الحجر : ٤٢] وأي شخص أحق بهذه العبودية من الأنبياء – بله رسول الله – ؟ وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ [النحل : ٩٩] وأي بشر أصدق إيمانا وأقوى توكلا من رسول الله ؟ وقد صدق الشيطان ذلك كما حكاه الله تعالى عنه بقوله : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣] ومن أحق من الأنبياء بالاصطفاء أو من أشد إخلاصا منهم "(١) .

ب – معارضتها لأصل من أصول الدين وهي عصمة الأنبياء ونزاهته ﷺ عن مثل هذه الرذيلة .. إما من تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح آلهة عير الله وهو كفر، أو أن يتسور عليه الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه ما ليس

(١) انظر : الإسرائيليات والموضوعات لأبي شهبة ص ٣١٩ ، ط : مكتبة السنة .

منه ، ويعتقد النبي ﷺ أن من القـرآن ما ليس منـه حتى ينبهه جبريل عليه السلام وذلك كله ممتنـع في حقه ﷺ . أو يقول ذلك ﷺ من قبل نفسه عمدا وذلك كفرا أو سهوا وهو معصوم من هذا كله "(١) .

ج – النصوص القرآنية تدل على بطلان هذه القصة : قال تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) ﴾ [الحاقة : ٤٤ – ٤٦] .

– قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ ﴾ [يونس : ١٥] .

– قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٤) ﴾ [النجم: ٣ ، ٤] فلو أنه قرأ عقيب هذه الآية تلك الغرانيق العلى لكان قد ظهر كذب الله تعالى فى الحال وذلك لا يقوله مسلم .

– قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا (٧٣) ﴾ [الإسراء : ٧٣] وكلمة كاد عند بعضهم معناه قرب أن يكون الأمر كذلك مع أنه لم يحصل .

– ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) ﴾ [الإسراء: ٧٤] وكلمة لولا تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره فدل على أن ذلك الركون القليل لم يحصل .

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢ / ١١٢ .

- قوله تعالى : ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان : ٣٢] .

- قوله تعالى : ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦﴾ [الأعلى : ٦]

فهذه الآيات ترد على افترائهم هذا وأنه تعالى عصم رسوله من تسلط الشيطان عليه وضمن حفظ كتابه من الزيادة والنقصان " وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى " ، " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون " وهذه الزيادة المزعومة تنافى هذا الحفظ فوجب ردها .

د – " استحالة هذه القصة نظرا وعرفا وذلك أن هذا الكلام لو كان كما روى لكان بعيد الالتئام لكونه متناقض الأقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل التأليف والنظم ، ولما كان النبي ﷺ ولا من بحضرته من المسلمين وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك ، وهذا لا يخفى على أدنى متأمل فكيف بمن رجح حلمه واتسع فى باب البيان ومعرفة فصيح الكلام "(١) .

هـ - " أنه علم من عادة المنافقين ومعاندي المشركين وضعفة القلوب والجهلة من المسلمين نفورهم لأول وهلة ، وتخليط العدو على النبي ﷺ لأقل فتنة وتعييرهم المسلمين والشمات بهم ، وارتداد من فى قلبه مرض ممن أظهر الإسلام لأدنى شبهة ، ولم يحك أحد في هذه القصة شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل ولو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة ولأقامت بها اليهود عليهم الحجة كما فعلوه مكابرة في قصة الإسراء حتى كانت في ذلك لبعض

(١) الشفا ٢ / ١١٢ .

الضعفاء ردة " (١) .

ولو جوزنا هذه الرواية التي تفيد إلقاء الشيطان ووسوسته بهذه الزيادة لارتفع الأمان عن الشرع وجوزنا في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون كذلك ويبطل قوله تعالى : ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ ﴾ [المائدة : ٦٧] وإنه لا فرق في العقل بين النقصان عن الوحي وبين الزيادة فيه " (٢) .

و- ذكر الأستاذ الإمام محمد عبده في رده على هذه الفرية : " أن وصف العرب لآلهتهم بالغرانيق لم يرد لا في نظمهم ولا في خطبهم ولم ينقل عن أحد أن ذلك الوصف كان جاريا على ألسنتهم إلا ما جاء في " معجم ياقوت " من غير سند ولا معروف بطريق صحيح والذي تعرفه اللغة : أن الغرنوق والغرانيق : اسم لطائر مائى أسود أو أبيض ، ومن معانيه الشاب الجميل ، ولا شيء من معانيه اللغوية يلائم معنى الإلهية والأصنام حتى يطلق عليه في فصيح الكلام الذي يعرض على أمراء الفصاحة والبيان ، ولا يجوز أن يكون هذا من قبيل المجاز بتشبيه الأصنام والآلهة بالغرانيق لأن الذوق الأدبي العربي يأبى ذلك " (٣) .

---

(١) السابق ٢ / ١١٣ .

(٢) التفسير الكبير ٢٣ / ٥٢ .

(٣) الإسرائيليات والموضوعات في التفسير ص ٣٢١ .

إذن سياق القرآن الكريم يدل على بطلان هذه القصة المصنوعة ، فقد جاءت آيات كثيرة – تقدم ذكر بعضها - تدل على إثبات العصمة للأنبياء والمرسلين، وعدم تسلط الشيطان عليهم ،فكيف بأفضلهم وسيد ولد آدم أجمعين.

وأيضا سياق سورة النجم يدل على ذلك ، فمن الوجوه التي تدل على بطلان هذه الشبه ودحضها أن سورة النجم جاءت في الرد على منكري الوحي وتزكية فؤاد النبى ومعلمه، فكيف يذكر فيها هذا الكلام، ولو كان كما روى لكان بعيد الالتئام لكونه متناقض الأقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل التأليف والنظم ويأباه السياق ويبطل آخره أوله وهذا لا يليق بكلام عاقل من البشر ، فكيف بكلام الحكيم الخبير ومعجزة البيان الكبرى ، وهذا لا يخفى على أدنى متأمل فكيف بمن رجح حلمه واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام . فهذه أقوال العلماء وتفنيدهم لقصة الغرانيق التي لا تدع مجالا للشك فى الحكم على هذه القصة بالوضع وأنها من افتراء الوضاعين والزنادقة والله أعلم .

- ويستدل ببطلان كثير من الإسرائيليات بمخالفتها لسياق الآيات التي ذكرت في تفسيرها ، ومنها ما ذكر عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ﴾ [يوسف : ٢٤] عن السدي: (ولقد همت به وهم بها) قال: قالت له: يا يوسف، ما أحسن شعرك قال: هو أوَّل ما ينتثر من جسدي. قالت: يا يوسف، ما أحسن وجهك قال: هو للتراب يأكله. فلم تزل حتى أطمعته، فهمَّت به وهم بها، فدخلا البيت، وغلَّقت الأبواب، وذهب

ليحلّ سراويله، فإذا هو بصورة يعقوب قائمًا في البيت، قد عضَّ على إصبعه، يقول:"يا يوسف لا تواقعها فإنما مثلك ما لم تواقعها مثل الطير في جو السماء لا يطاق، ومثلك إذا واقعتها مثله إذا مات ووقع إلى الأرض لا يستطع أن يدفع عن نفسه. ومثلك ما لم تواقعها مثل الثور الصعب الذي لا يُعمل عليه، ومثلك إن واقعتها مثل الثور حين يموت فيدخل النَّمل في أصل قرنيه لا يستطيع أن يدفع عن نفسه"، فربط سراويله، وذهب ليخرج يشتدُّ، فأدركته، فأخذت بمؤخر قميصه من خلفه فخرقته، حتى أخرجته منه وسقط، وطرحه يوسف واشتدَّ نحو الباب (١) .

تقرير بطلان هذه الأكاذيب عند المحققين من علماء التفسير :

قال الإمام الرازي رحمه الله : " واعلم أن الذين لهم تعلق بهذه الواقعة يوسف عليه السلام وتلك المرأة وزوجها والنسوة والشهود ورب العالمين ، شهد ببراءته عن الذنب وإبليس أقر ببراءته عن المعصية وإذا كان الأمر كذلك فحينئذ لم يبق للمسلم توقف فى هذا الباب . أما بيان أن يوسف عليه السلام ادعى البراءة عن الذنب فهو قوله عليه السلام ﴿ قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي ﴾ [يوسف : ٢٦] وقوله عليه السلام ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾ [يوسف : ٣٣] ، وأما بيان أن المرأة اعترفت بذلك فلأنها قالت للنسوة ﴿ وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ﴾ [يوسف ٣٢] ، وأيضا قالت : ﴿ الْآنَ

(١) تفسير الطبري ١٦ / ٣٤ .

حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [يوسف : ٥١] ، وأما بيان أن الزوج أقر بذلك فهو قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ ﴾ [يوسف : ٢٨ ، ٢٩] وأما الشهود فقوله تعالى : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [يوسف : ٢٦] ، وأما شهادة الله تعالى بذلك فقوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [يوسف : ٢٤] فقد شهد الله تعالى في هذه الآية على طهارته أربع مرات أولها : قوله تعالى " لنصرف عنه السوء " واللام للتأكيد والمبالغة ، ثانيها قوله تعالى " والفحشاء " أى كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء ، ثالثها : قوله تعالى " إنه من عبادنا " مع أنه تعالى قال: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [الفرقان ٦٣] والرابع قوله الْمُخْلَصِينَ وفيه قراءتان تارة باسم الفاعل وأخرى باسم المفعول فوروده باسم الفاعل يدل على كونه آتياً بالطاعات والقربات مع صفة الإخلاص وورود باسم المفعول يدل على أن الله تعالى استخلصه لنفسه واصطفاه لحضرته وعلى كلا الوجهين فإنه من أدل الألفاظ على كونه منزهاً عما أضافوه إليه وأما بيان أن إبليس أقر بطهارته فلأنه قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين (١) .

فأنت ترى أن سياق السورة يدل على بطلان هذه الفرية وأنها من

(١) انظر التفسير الكبير ١٨ / ٤٤٠ ، ط : دار إحياء التراث العربي .

افتراءات بنى إسرائيل وزيفهم فى نسبة ما ذكر إلى نبي الله يوسف الصديق الكريم بن الكريم ابن الخليل – عليهم السلام – فهؤلاء هم صفوة الله من خلقه عصمهم الله من الزيغ والضلال وجعل عصمتهم أصلا من أصول عقيدة الإيمان بهم فلا يلتفت إلى مثل هذه الأباطيل وغيرها مما ورد عن بني إسرائيل.

المبحث السابع
أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين الأقوال التفسيرية

لدلالة السياق أثر بالغ في فهم المعنى المراد من الآية من حيث موضوعها، ولغة الخطاب التي نزلت به، والأسباب التي أدت إليه، وما يترتب عليها من آثار؛ ذلك لأن البلاغة تقتضى ارتباط الكلام بسابقه ولاحقه ارتباطاً يحوي المعنى ويضمه دون انفصال أو تفريق، بل مع حسن انتقال وتدرج في معارج الألفاظ والمعاني. ولكتاب اللهَّ وكلامه من هذه المعاني أسماها وأوفاها، كيف لا واللهَّ قد قال: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ...﴾ الآية [الزمر آية ٢٣] فالنظر في سياق الآية من حيث سباقها ولحاقها يعين على تعيين القول الراجح، وقد اهتم كثير من المفسرين بدلالة السياق في ترجيح أحد الأقوال أو ردها لمخالفتها السياق، وقد يكون اللفظ عامّاً محتملاً لأكثر من معنى فيحدد بدلالة السياق أحد هذه المعاني ؛ لأنه أولى به وأقرب إليه، مع أن غيره من الأقوال محتمل. والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى ومنها :

-- ذكر الإمام الطبري – رحمه الله – أقوال المفسرين في تأويل المراد من قوله تعالى "ما كتب الله لكم" ثم رجح القول الذي يناسب السياق فقال: قوله تعالى: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَخۡتَانُونَ أَنفُسَكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡ وَعَفَا عَنكُمۡۖ فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

ففي تأويل: " مَا كَتَبَ اللهُّ " قيل: هو الولد . وقيل: ليلة القدر. وقيل: ما

أحله الله لكم ورخص لكم.

قال ابن جرير الطبري: والصواب من القول في تأويل ذلك عندي أن يقال: إن الله تعالى ذِكْرُه قال: "وَابْتَغُوا" يعني: اطلبوا ما كتب الله لكم، يعني الذي قضى الله تعالى لكم، وإنما يريد الله تعالى ذِكْرُه: اطلبوا الذي كتبت لكم في اللوح المحفوظ أنه يباح فيطلق لكم، وطلب الولد إن طلبه الرجل بجماعه المرأة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ، وكذلك إن طلب ليلة القدر، فهو مما كتب الله له، وكذلك إن طلب ما أحل الله وأباحه، فهو مما كتبه في اللوح المحفوظ.

وقد يدخل في قوله: "وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ" جميع معاني الخير المطلوبة، غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه: وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقيب قوله: "فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ" بمعنى: جامعوهن، فلأن يكون قوله: "وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ" بمعنى: وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل أشبه بالآية من غيره من التأويلات التي ليس على صحتها دلالة من ظاهر التنزيل، ولا خبر عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم [١] .

فأنت ترى في هذا المثال أن الإمام ابن جرير قد ذكر احتمال العموم في قوله: جميع معاني الخير المطلوبة ثم خصَّ أحدهما بدلالة السياق فقال: غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه: وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد لأنه عقيب قوله: "فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ".

(١) تفسير الطبري ٣/ ٥٠٦ – ٥٠٩ باختصار .

- وعند تفسير قوله تعالى : ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾ ﴾ [البقرة : ٢٦٦]

اختلف المفسرون في بيان المراد من هذه الآية هل مثل آخر ضربه الله لنفقة الرياء أم هي من تمام قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ [البقرة : ٢٦٤] قولان رجح الطبري الأول منهما ورجح ابن عطية الثانى وإليك تفصيل ذلك:

" حكى الطبري عن السدي أن هذه الآية مثل آخر لنفقة الرياء، ورجح هو هذا القول، وحكى عن ابن زيد أنه قرأ قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ [البقرة : ٢٦٤] ، قال ثم ضرب في ذلك مثلا فقال: أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ الآية .

قال القاضي أبو محمد : وهذا أبين من الذي رجح الطبري ، وليست هذه الآية بمثل آخر لنفقة الرياء، هذا هو مقتضى سياق الكلام ، وأما بالمعنى في غير هذا السياق فتشبه حال كل منافق أو كافر عمل وهو يحسب أنه يحسن صنعا، فلما جاء إلى وقت الحاجة لم يجد شيئا، وقد سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية فقالوا الله ورسوله أعلم، فقال وهو غاضب قولوا نعلم أو لا نعلم، فقال له ابن عباس هذا مثل ضربه الله كأنه قال: أيود أحدكم أن يعمل عمره بعمل أهل الخير، فإذا فني عمره واقترب أجله ختم ذلك بعمل من عمل أهل الشقاء، فرضي ذلك عمر، وروى ابن أبي مليكة

أن عمر تلا هذه الآية: أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ، وقال: هذا مثل ضرب للإنسان يعمل عملا صالحا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه، عمل عمل السوء (١).

- وعند تفسير قوله تعالى ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾﴾ [النحل : ٩] ذكر الحافظ ابن كثير أقوال المفسرين في بيان المراد من لفظ السبيل في هذه الآية ثم رجح منها ما يلائم دلالة السياق فقال: " قَالَ مُجَاهِدٌ: فِي قَوْلِهِ: "وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ" قَالَ: طَرِيقُ الْحَقِّ عَلَى اللهِ.وَقَالَ السُّدِّيُّ: "وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ" قَالَ: الْإِسْلَامُ.

وَقَالَ الْعَوْفِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: "وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ" يَقُولُ: وَعَلَى اللهِ الْبَيَانُ، أَيْ: تَبَيُّنُ الْهُدَى وَالضَّلَالِ .

وَكَذَا رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْهُ، وَكَذَا قَالَ قَتَادَةُ، وَالضَّحَّاكُ. وقولُ مُجَاهِدٍ هَاهُنَا أَقْوَى مِنْ حَيْثُ السِّيَاقِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّ ثَمَّ طُرُقًا تُسْلَكُ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ يَصِلُ إِلَيْهِ مِنْهَا إِلَّا طريقُ الْحَقِّ، وَهِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي شَرَعها وَرَضِيَهَا وَمَا عَدَاهَا مَسْدُودَةٌ ، وَالْأَعْمَالُ فِيهَا مَرْدُودَةٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: "وَمِنْهَا جَائِرٌ" أَيْ: حَائِدٌ مَائِلٌ زَائِغٌ عَنِ الْحَقِّ (٢).

والعلامة الطاهر ابن عاشور يبين أهمية النظر فى دلالة السياق على بيان التأويل الراجح في لفظ الآية فيقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ

(١) المحرر الوجيز ١ / ٣٦٠ ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ .

(٢) تفسير ابن كثير ٤ / ٥٦٠ .

فِي كَبَدٍ ﴿٤﴾ [البلد : ٤]

"وَالْكَبَدُ بِفَتْحَتَيْنِ: التَّعَبُ وَالشِّدَّةُ، وَقَدْ تَعَدَّدَتْ أَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَقْرِيرِ الْمُرَادِ بِالْكَبَدِ، وَلَمْ يُعَرِّجْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى رَبْطِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ مَا يُفَسِّرُ بِهِ الْكَبَدَ وَبَيْنَ السِّيَاقِ الْمَسُوقِ لَهُ الْكَلَامُ وَافْتِتَاحِهِ بِالْقَسَمِ الْمُشْعِرِ بِالتَّأْكِيدِ وَتَوَقُّعِ الْإِنْكَارِ، حَتَّى كَأَنَّهُمْ بِصَدَدِ تَفْسِيرِ كَلِمَةٍ مُفْرَدَةٍ لَيْسَتْ وَاقِعَةً فِي كَلَامٍ يَجِبُ التئامه، ويحق وءامه.

وَقَدْ غَضُّوا النَّظَرَ عَنْ مَوْقِعِ فِعْلِ خَلَقْنَا عَلَى تَفْسِيرِهِمُ الْكَبَدَ إِذْ يَكُونُ فِعْلُ خَلَقْنَا كَمَعْذِرَةٍ لِلْإِنْسَانِ الْكَافِرِ فِي مُلَازَمَةِ الْكَبَدِ لَهُ إِذْ هُوَ مَخْلُوقٌ فِيهِ. وَذَلِكَ يَحُطُّ مِنْ شِدَّةِ التَّوْبِيخِ وَالذَّمِّ، فَالَّذِي يَلْتَئِمُ مَعَ السِّيَاقِ وَيُنَاسِبُ الْقَسَمَ أَنَّ الْكَبَدَ التَّعَبُ الَّذِي يُلَازِمُ أَصْحَابَ الشِّرْكِ مِنِ اعْتِقَادِهِمْ تَعَدُّدَ الْآلِهَةِ. وَاضْطِرَابُ رَأْيِهِمْ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ ادِّعَاءِ الشُّرَكَاءِ للهِ تَعَالَى وَبَيْنَ تَوَجُّهِهِمْ إِلَى اللهِ بِطَلَبِ الرِّزْقِ وَبِطَلَبِ النَّجَاةِ إِذَا أَصَابَهُمْ ضُرٌّ. وَمِنْ إِحَالَتِهِمُ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ فَقَوْلُهُ: لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسانَ فِي كَبَدٍ دَلِيل مَقْصُودًا وَحْدَهُ بَلْ هُوَ تَوْطِئَةٌ لِقَوْلِهِ : ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ﴿٥﴾﴾ [الْبَلَد : ٥]. وَالْمَقْصُودُ إِثْبَاتُ إِعَادَةِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ بَعْدَ الْمَوْتِ لِلْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ الَّذِي أَنْكَرُوهُ وَابْتَدَأَهُمُ الْقُرْآنُ بِإِثْبَاتِهِ فِي سُوَرٍ كَثِيرَةٍ مِنَ السُّوَرِ الْأُولَى (١) . فدلالة السياق ظاهرة في هذه الأمثلة في ترجيح المعاني المرادة من الآيات وغيرها كثير مما لا يتسع المقام لذكره وما ذكرناه فيه الغنية والبيان بحمد الله وتوفيقه .

(١) التحرير والتنوير ٣٠/ ٣٥١.

المبحث الثامن

أثر دلالة السياق القرآني في تحديد المراد من المشترك اللفظي

دلالة السياق هي المحور في تحديد المراد من المشترك اللفظي ، فعلاقة الكلمة التي وقع فيها المشترك اللّفظي مع ما قبلها وما بعدها من كلمات الجملة مهمة فى تحديد معناها ؛ وذلك لأن الكلمات ليست أجساما بلا أرواح، ولكنها حيّة متحرّكة تعطي دلالات وإشارات معينة للكلمات التي وقع فيها المشترك اللفظي ، وهي المفتاح الذي يفتح المغلق منها أو المصباح الذي يهتدي بضوئه على تحديد معاني الكلمة المشتركة.

ومن هذا القبيل لفظ المحصنات فهو مشترك لفظي يطلق على معاني العفائف والحرائر والمتزوجات والمؤمنات وقد أجمع المفسرون على تحديد معناه بالحرائر فى قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ .... ﴾ [النساء : ٢٥] .

وإليك تفصيل ذلك : قال الإمام الطبري: فأما"المحصنات"، فإنَّهن جمع"مُحْصَنة"، وهي التي قد مُنع فرجها بزوج. يقال منه:"أحْصَن الرجلُ امرأته فهو يُحْصنها إحصانًا"،"وحَصُنت هي فهي تَحْصُن حَصَانة"، إذا عفَّت "وهي حاصِنٌ من النساء"، عفيفة، كما قال العجاج:

وَحَاصِنٍ مِنْ حَاصِنَاتٍ مُلْسٍ عَنِ الأذَى وَعَنْ قِرَافِ الْوَقْسِ (١)

(١) ديوان العجاج ص ٧٩ .

ويقال أيضًا، إذا هي عَفَّت وحفِظت فرجها من الفجور: "قد أحصَنَتْ فرجها فهي مُحْصِنة "، كما قال جل ثناؤه : ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ [التحريم : ١٢] بمعنى: حفظته من الريبة، ومنعته من الفجور. وإنما قيل لحصون المدائن والقرى : " حُصُون "، لمنعها من أرادَها وأهلَها ، وحفظِها ما وراءها ممن بغاها من أعدائها . ولذلك قيل للدرع : " درع حَصِينة " (١) .

ثم قال في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ يعني بذلك: ومن لم يستطع منكم، أيها الناس، طولا يعني من الأحرار "أن ينكح المحصنات"، وهن الحرائر "المؤمنات" اللواتي قد صدَّقن بتوحيد الله وبما جاء به رسول الله ﷺ من الحق (٢) .

قال الكيا الهراسي – رحمه الله –:وقد أجمع المفسرون هنا على أن المراد بالمحصنات ها هنا الحرائر، ودل السياق عليه في ذكر نكاح الأمة (٣) .

– ولفظ النجم مشترك لفظي يطلق على النجم المعروف الذي في السماء وعلى النبات الذي لا ساق له فعلى المعنيين فسر قوله تعالى : ﴿ وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ [الرحمن : ٦]

قال الإمام الطبري : " وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال:

---

(١) تفسير الطبري ٨ / ١٦٥ ، ١٦٦ .

(٢) السابق ٨ / ١٨٥ ، ١٨٦ .

(٣) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٢ / ٤١٩ ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

عُنِي بالنجم : ما نجم من الأرض من نبت لعطف الشجر عليه ، فكان بأن يكون معناه لذلك : ما قام على ساق وما لا يقوم على ساق يسجدان لله ، بمعنى : أنه تسجد له الأشياء كلها المختلفة الهيئات من خلقه ، أشبه وأولى بمعنى الكلام من غيره. وأما قوله : (وَالشَّجَرُ) فإن الشجر ما قد وصفت صفته قبل "(١) .

– وذكر صاحب بصائر ذوى التمييز أمثلة كثيرة من هذا القبيل منها: لفظ "أمة" مشترك لفظي يطلق على معان كثيرة والعبرة فى تحديد معناه سياق الآيات التي ورد فيها فقال : وقد ورد في نصّ القرآن على عشرة أَوجه.

الأَوّل: بمعنى الصَّف المصفوف ﴿وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾ [الأنعام : ٣٨] أي صفوف .

الثاني : بمعنى السّنين الخالية: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف : ٤٥] أي بعد سنين .

الثالث : بمعنى الرّجل الجامع للخير : ﴿ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل : ١٢٠] .

الرابع: بمعنى الدّين، والمِلَّة: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ ﴾ [الأنبياء٩٢] ، ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ ﴾ [الزخرف : ٢٢ ، ٢٣] .

الخامس : بمعنى الأُمَم السّالفة ، والقرون الماضية : ﴿ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهَآ أُمَمٞ﴾ [الرعد٣٠] .

السّادس : بمعنى القوم بلا عدد ﴿كُلَّمَا دَخَلَتۡ أُمَّةٞ لَّعَنَتۡ أُخۡتَهَاۖ﴾ [الأعراف : ٣٨]

(١) تفسير الطبري ٢٢ / ١٢ .

السابع : بمعنى القوم المعدود: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ﴾ ، ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا﴾ [الأعراف : ١٦٤] أَي أَربعين رجلاً .

الثامن : بمعنى الزَّمان الطَّويل ﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ ﴾ [هود: ٨]

التاسع : بمعنى الكُفَّار خاصّة : ﴿كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَٰكَ فِىٓ أُمَّةٍ﴾ [الرعد : ٣٠] .

العاشر : بمعنى أَهل الإِسلام: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [أل عمران :١١٠] ، وقوله تعالى : ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [البقرة : ٢١٣] أَي صِنفاً واحداً ، وعلى طريقة واحدة فى الضَّلال والكفر ، "وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ الناس أُمَّةً وَاحِدَةً" أَي في الإِيمان ، " وَلْتَكُن مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخير " أَي جماعة يتَخَيَّرُون العلم، والعمل الصَّالح، أَي يكونون أُسْوة لغيرهم (١) .

وبهذا الاعتبار – النظر في دلالة السياق – يحدد العلامة ابن عاشور معنى الأمة في قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف : ٣٤] فيقول : "وَالْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ هُنَا الْجَمَاعَةُ الَّتِي اشْتَرَكَتْ فِي عَقِيدَةِ الْإِشْرَاكِ أَوْ فِي تَكْذِيبِ الرُّسُلِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ ﴾ [الْأَعْرَاف : ٣٣] إِلَخْ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ،

(١) بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي ٢ / ٧٩ ، ٨٠ ، ط : المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية – القاهرة سنة ١٩٩٦م .

الْجَمَاعَةَ الَّتِي يَجْمَعُهَا نَسَبٌ أَوْ لُغَةٌ إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ انْقِرَاضُهَا عَنْ بَكَرَةِ أَبِيهَا (١)

فالمراد بالأمة في هذه الآية جماعة العقيدة التي اشتركت في الشرك وتكذيب الرسل كما دل عليها سياق الآيات والله أعلم.

(١) التحرير والتنوير ٨ / ١٠٤ .

المبحث التاسع

أثر دلالة السياق القرآني في توجيه المتشابه اللفظي

والمراد بالمتشابه اللفظي في القرآن : "هو الْآيَات المتشابهات الَّتِي تَكَرَّرت فِي الْقُرْآن وألفاظها متفقة وَلَكِن وَقع فِي بَعْضهَا زِيَادَة أَو نُقْصَان أَو تَقْدِيم أَو تَأْخِير أَو إِبْدَال حرف مَكَان حرف أَو غير ذَلِك مِمَّا يُوجب اخْتِلَافا بَين الْآيَتَيْنِ أَو الْآيَات الَّتِي تَكَرَّرت" (١) .

ولدلالة السياق شأن عظيم وأثر بالغ فى هذا الفن، فيبنى عليها الكثير من توجيه المتشابهات وما تحتويه من نكات ولطائف وأسرار ودقائق ، ببيان مُوجب الزِّيَادَة وَالنُّقْصَان والتقديم وَالتَّأْخِير وإبدال كلمة مكان أخرى ، وَمَا الْحِكْمَة فِي تَخْصِيص الْآيَة بذلك دون الْآيَة الْأُخْرَى ، وَهل كَانَ يصلح مَا فِي هَذِه السُّورَة مَكَان مَا فِي السُّورَة الَّتِي تشاكلها أم لَا ؟ .

وهذا باب عظيم النفع كثير المقاصد تناوله كثير من المفسرين بالبحث والتفصيل، وفى هذه الدراسة أبين فيها أثر دلالة السياق فى توجيه المتشابه اللفظى فى الآيات من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول :أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بإبدال حرف مكان حرف آخر .

المطلب الثاني: أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بتغاير ألفاظ النظم القرآني .

---

(١) انظر البرهان في توجيه متشابه القرآن للكرماني ص ٦٣ ، ط : دار الفضيلة ، تحقيق / أحمد عبد التواب عوض .

المطلب الثالث: أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بالجمع والإفراد

المطلب الرابع :أثر دلالة السياق القرآني في الدلالة على اختلاف المتشابه اللفظي بالتقديم والتأخير.

المطلـــب الأول

أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بإبدال حرف مكان حرف آخر

يتنوع الخطاب القرآني في استعمال حروف العطف وحروف المعاني بوضع حرف مكان آخر أو زيادته أو حذفه حسب مقتضيات السياق القرآني وما يترتب عليه من لطائف ودقائق تحيط بالنظم القرآني وتحلق به في سماء الإعجاز وقمة التحدي من أمثلة ذلك :

– ما ورد في سورة الأنعام ﴿ أَلَمْ يَرَوْاْ كَمْ أَهْلَكْنَا ﴾ [الأنعام : ٦] بدون عاطف ، وفى سورة الشعراء: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ ﴾ بالواو [الشعراء : ٧] ، وفى سورة سبأ بالفاء [سبأ : ٩] ، فما الحكمة في هذا التغاير والاختلاف؟

جوابه: أنه إن كان السياق يقتضي النظر والاستدلال جاء بغير واو، وهنا كذلك لمن يعتبر الآيات قبله.وإن كان يقتضي الاعتبار بالحاضر والمشاهدة جاء بالواو أو الفاء، لتدل الهمزة على الإنكار، والواو على عطفه على الجمل قبله كقوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾ [النحل : ٤٨] الآية. (أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ) (١) .

(١) كشف المعاني في المتشابه من المثاني لبدر الدين ابن جماعة ص ١٥٥ ، ط : دار الوفاء المنصورة – الطبعة الأولى سنة ١٩٩٠م ، بتصرف يسير في العبارة .

- وقوله تعالى فى سورة الروم ﴿وَلِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [الروم ٤٦] وفى سورة فاطر ﴿وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ﴾ [فاطر : ١٢] وفى الجاثية ﴿لِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ﴾ [الجاثية : ١٢] فما الحكمة من ذكر الجار والمجرور "فيه" في آية فاطر والجاثية ، وعدم ذكره في آية الروم ؟ .

"جوابه: أن السياق هنا- في الروم - لذكر الرياح، ولم يذكر البحر. وفى فاطر والجاثية لما تقدم ذكر البحر رجع الضمير إليه." (١) .

- وفى قوله تعالى ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾ [الأنعام : ١١]

الحكمة في العطف بـ " ثم " بدل (الفاء)، والمقام مقام (الفاء) كما في قوله تعالى : ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [النمل : ٦٩] فإن السياق هنالك يجعل النظر مسببا عن السير، ومترتبا عليه، أما هنا فالسير مطلوب في ذاته، ويجيء النظر المطلوب أيضا كأنه غير مقصود من السير، وكأنه أمر بدهي هو نتيجة للسير، ولم يربط بالسببية بينهما فكان التعبير بـ " ثم " المفيدة للتراخي، وهذا تصريف الله تعالى في آياته : (. . . كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ) (٢) . فكل حرف له دلالة في موضعه يعطى فائدة غير ما يعطيها غيره بما يناسب مقام السياق وهذا من دلائل الإعجاز وبالغة القرآن

(١) انظر : السابق ص ٢٩٥ .

(٢) زهرة التفاسير للشيخ محمد أبى زهرة ٥ / ٢٤٤٧ ، ط : دار الفكر العربي .

المطلـــب الثانـــي

أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بتغاير لفظ النظم القرآني

ذكر الله تعالى من موجبات قدرته ودلائل توحيده وعظمته في خلقه خلق السماوات والأرض وما فيها، واختلاف الليل والنهار لآيات يهتدي بها كل ذي عقل وحظ من النظر والاعتبار ، وبالتأمل في آيات القرآن الواردة في هذا المعنى نجدها ختمت بوصف المنتفعين بها والمهتدين بآثارها بقوله تعالى "يتقون أو يعقلون أو لأولى الألباب " فما الحكمة من هذا الاختلاف وما أثر دلالة السياق فى توجيه.

يقول العلامة ابن عاشور –رحمه الله– عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [يونس : ٦]

"وَجُعِلَتِ الْآيَاتُ هُنَا لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ وَفِي آيَةِ الْبَقَرَةِ –١٦٤– "لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ" وَفِي آيَةِ آلِ عِمْرَانَ –١٩٠– "لِأُولِي الْأَلْبابِ" لِأَنَّ السِّيَاقَ هُنَا تَعْرِيضٌ بِالْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَمْ يَهْتَدُوا بِالْآيَاتِ لِيَعْلَمُوا أَنَّ بُعْدَهُمْ عَنِ التَّقْوَى هُوَ سَبَبُ حِرْمَانِهِمْ مِنَ الِانْتِفَاعِ بِالْآيَاتِ، وَأَنَّ نَفْعَهَا حَاصِلٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ، أَيْ يَحْذَرُونَ الضَّلَالَ. فَالْمُتَّقُونَ هُمُ الْمُتَّصِفُونَ بِاتِّقَاءِ مَا يُوقِعُ فِي الْخُسْرَانِ فَيَبْعَثُهُمْ عَلَى تَطَلُّبِ أَسْبَابِ النَّجَاحِ فَيَتَوَجَّهُ الْفِكْرُ إِلَى النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ بِالدَّلَائِلِ.

وَقَدْ مَرَّ تَعْلِيلُ ذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: هُدىً لِلْمُتَّقِينَ فِي أَوَّلِ الْبَقَرَةِ –آية٢–

عَلَى أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ قَوْلُهُ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا نُفَصِّلُ الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ - يُونُس: ٥- ، وَأَمَّا آيَةُ الْبَقَرَةِ وَآيَةُ آلِ عِمْرَانَ فَهُمَا وَارِدَتَانِ فِي سِيَاقٍ شَامِلٍ لِلنَّاسِ عَلَى السَّوَاءِ. " فبين رحمه الله أن سر تخصيص هذه الآية بلفظ التقوى هو وقوعها فى سياق التعريض بالمشركين أما الآيات الأخرى فنزلت في كافة البشر (١).

- وفى قصة نبي الله شعيب عليه السلام مع قومه وتكذيبهم له وإعراضهم عن دعوته مما ترتب عليه وقوع العذاب بهم ووصفه الله بثلاث صفات في مواطن مختلفة " الرجفة في سورة الأعراف والصيحة في سورة هود وعذاب يوم الظلة في سورة الشعراء"، ولهذه الصفات دلائل ونكات تستفاد من سياق الآيات الواردة فيها.

قال الحافظ ابن كثير: ذكر تعالى صفة إهلاكهم في ثلاثة مواطن. كل موطن بصفة تناسب ذلك السياق. ففي [الأعراف آية ٩١] ذكر أنهم : أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دارِهِمْ جاثِمِينَ ، وذلك لأنهم قالوا لَنُخْرِجَنَّكَ يا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنا - الأعراف: ٨٨- ، فأرجفوا نبي الله ومن اتبعه فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ وفي سورة هود قال: وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ [هود: ٩٤] ، ذلك لأنهم استهزءوا بنبي الله في قولهم: أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ ما يَعْبُدُ آباؤُنا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوالِنا ما نَشؤُا إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ [هود: ٨٧] ، قالوا ذلك على سبيل التهكم والازدراء. فناسب أن تأتيهم صيحة

(١) التحرير والتنوير ١١ / ٩٨ .

تسكتهم فقال: وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ وهاهنا قالوا: فَأَسْقِطْ عَلَيْنا كِسَفاً مِنَ السَّماءِ الآية، على وجه التعنت والعناد. فناسب أن يحقق عليهم ما استبعدوا وقوعه فَأَخَذَهُمْ عَذابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ (١).

– و"عبر القرآن عن الأرض قبل نزول المطر، وقبل تفتحها بالنبات؛ مرة بأنها "هامدة" ومرة بأنها "خاشعة". وقد يفهم البعض أن هذا مجرد تنويع في التعبير. فلننظر كيف وردت هاتان الصورتان :

لقد وردتا في سياقين مختلفين على هذا النحو: وردت "هامدة" في هذا السياق: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ۚ وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓا۟ أَشُدَّكُمْ ۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ﴾ [سورة الحج آية٥]

ووردت "خاشعة" في هذا السياق : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴿٣٨﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتَ ۚ ﴾ [فصلت الآيات ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩]

(١) تفسير ابن كثير ٦ / ١٦١ ، وتفسير القاسمى ٧ / ٤٧٤ .

وعند التأمل السريع في هذين السياقين، يتبين وجه التناسق في "هامدة" و"خاشعة". إن الجو في السياق الأول جو بعث وإحياء وإخراج؛ فمما يتسق معه تصوير الأرض بأنها "هامدة" ثم تهتز وتربو، وتنبت من كل زوج بهيج.

وإن الجو في السياق الثاني هو جو عبادة وخشوع وسجود؛ يتسق معه تصوير الأرض بأنها "خاشعة"، فإذا أنزل عليها الماء اهتزت وربت . ثم لا يزيد على الاهتزاز والإرباء هنا، الإنبات والإخراج كما زاد هناك؛ لأنه لا محل لهما في جو العبادة والسجود. ولم تجئ "اهتزت وربت" هنا للغرض الذي جاءتا من أجله هناك . إنهما هنا تخيلان حركة للأرض بعد خشوعها، وهذه الحركة هي المقصود هنا؛ لأن كل ما في المشهد يتحرك حركة العبادة، فلم يكن من المناسب أن تبقى الأرض وحدها خاشعة ساكنة، فاهتزت لتشارك العابدين المتحركين في المشهد حركتهم، ولكي لا يبقى جزء من أجزاء المشهد ساكنًا، وكل الأجزاء تتحرك من حوله. وهذا لون من الدقة في تناسق الحركة المتخيلة، يسمو على كل تقدير.

فكل لفظة من ألفاظ الكتاب العزيز وضعت في مكانها اللائق بها الموافق لسياق نظمها، وأفادت معنى لا يعطيه غيرها من المرادفات لها ولا يسد مسدها، فانتقاء الألفاظ ووضعها في آياتها وسورها من أسرار الإعجاز القرآني ، فسبحان من هذا كلامه وتقدست أسماؤه صفاته .

المطلب الثالث

أثر دلالة السياق القرآني في اختلاف المتشابه اللفظي بالجمع والإفراد

تأتى اللفظة القرآنية في موضع بصيغة الإفراد وفى آخر بصيغة الجمع لحكمة وفائدة تظهر من الوقوف على دلالة السياق القرآني .

مثال ذلك قوله تعالى : ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [يونس ٦١] بإفراد السماء وتأخر ذكرها عن الأرض بِخِلَافِ قَوْلِهِ فِي سورة سَبَأٍ ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [سبأ ٣] بجمع السماوات وتقدم ذكرها على الأرض.

قال الإمام الزركشي : فَإِنَّ قَبْلَهَا ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ سَعَةَ عِلْمِهِ وأن له ما في السموات وَمَا فِي الْأَرْضِ فَاقْتَضَى السِّيَاقُ أَنْ يَذْكُرَ سعة علمه وتعلقه بمعلومات ملكه وهو السموات كُلُّهَا وَالْأَرْضُ [في سورة سبأ] وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي سُورَةِ يُونُسَ مَا يَقْتَضِي ذَلِكَ أَفْرَدَهَا إِرَادَةً لِلْجِنْسِ (١) .

مثال آخر : فَإِنْ قِيلَ: فَهَلْ يَظْهَرُ فَرْقٌ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ يُونُسَ ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ ﴾ بإفراد السماء [يونس ٣١] وَبَيْنَ قَوْلِهِ فِي سُورَةِ سَبَأٍ ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ﴾ [سبأ ٢٤] بالجمع يجيب الإمام ابن قيم الجوزية عن هذا السؤال قائلا :

(١) البرهان في علوم القرآن ٤ / ٧ .

"قيل: هذا من أدق هذه المواضع وأغمضها، وألطفها فرقا، فتدبر السياق تجده نقيضا لما وقع، فإن الآيات التي في يونس سيقت مساق الاحتجاج عليهم بما أقروا به، ولم يمكنهم إنكاره من كون الرب تعالى هو رازقهم، ومالك أسماعهم وأبصارهم، ومدبر أمورهم وغيرها. ومخرج الحي من الميت والميت من الحي .

فلما كانوا مقرين بهذا كله حين الاحتجاج به عليهم : أن فاعل هذا هو الله الذي لا إله غيره. فكيف يعبدون معه غيره ويجعلون له شركاء لا يملكون شيئا من هذا، ولا يستطيعون فعل شيء منه ولهذا قال بعد أن ذكر ذلك من شأنه تعالى: فَسَيَقُولُونَ: اللهُ أي لا بد أنهم يقرون بذلك، ولا يجحدونه. فلا بد أن يكون المذكور مما يقرون به. والمخاطبون المحتج عليهم بهذه الآية إنما كانوا مقرين بنزول الرزق من قبل هذه السماء التي يشاهدونها بالحق، ولم يكونوا مقرين ولا عالمين بنزول الرزق من سماء إلى سماء، حتى تنتهي إليهم، ولم يصل علمهم إلى هذا. فأفرد لفظ السماء هنا، فإنهم لا يمكنهم إنكار مجيء الرزق منها، لا سيما والرزق هاهنا إن كانوا هو المطر فمجيئه من السماء التي هي السحاب، فإنه يسمى سماء لعلوه. وقد أخبر سبحانه أنه بسط السحاب في السماء بقوله: اللهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ فَتُثِيرُ سَحاباً فَيَبْسُطُهُ فِي السَّماءِ كَيْفَ يَشاءُ والسحاب إنما هو مبسوط في جهة العلو، لا في نفس الفلك. وهذا معلوم بالحس، فلا يلتفت إلى غيره. فلما انتظم هذا بذكر الاحتجاج عليهم لم يصلح فيه إلا إفراد السماء، لأنهم لا يقرون بما ينزل من فوق ذلك من الأرزاق العظيمة للقلوب والأرواح. فلا بد من الوحي الذي به الحياة الحقيقية الأبدية. وهو أولى باسم الرزق من المطر الذي به الحياة الفانية المنقضية. فما ينزل من فوق ذلك من الوحي والرحمة والألطاف

والمواد الربانية، والتنزلات الإلهية، وما به قوام العالم العلوي والسفلي من أعظم أنواع الرزق. ولكن القوم لم يكونوا مقرين به، فخوطبوا بما هو أقرب الأشياء إليهم، بحيث لا يمكنهم إنكاره.

أما الآية التي في سبأ: فلم تنتظم ذكر إقرارهم بما ينزل من السموات. ولهذا أمر رسوله بأن يتولى الجواب فيها، ولم يذكر عنهم أنهم المجيبون المقرون. فقال قُلْ: مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ؟ قُلِ اللهُ ولم يقل: سيقولون الله. فأمر تعالى نبيه صلّى الله عليه وسلّم أن يجيب بأن ذلك هو الله وحده الذي ينزل رزقه على اختلاف أنواعه ومنافعه من السموات السبع. وأما الأرض فلم يدع السياق إلى جمعها في واحدة من الاثنين إذ يقر به كل أحد مؤمن وكافر، وبر وفاجر (١).

فدلالة السياق بينة في إيثار استعمال صيغة الإفراد في موضعها وصيغة الجمع فى موضعها ، وما يترتب على ذلك من دقائق ولطائف تحتاج إلى مزيد من التدبر والتأمل للوقوف على الفائدة والحكمة من هذا الاختلاف وهذا باب عظيم من أسرار بلاغة القرآن وإعجازه .

(١) التفسير القيم لابن قيم الجوزية ١ / ٣١٩ ، وانظر : البرهان في علوم القرآن ٤ / ٩ .

المطلب الرابع

أثر دلالة السياق القرآني في الدلالة على اختلاف المتشابه اللفظي بالتقديم والتأخير

جرت عادة القرآن في أسلوبه بذكر الإيمان قبل العمل قال تعالى : ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ... ﴾ [الآية ٢٥ سورة البقرة] وغيرها من الآيات التي اقترن فيها العمل الصالح بالإيمان وفى قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [النساء: ١٢٤] قدم العمل على الإيمان وفى وقوله تعالى ﴿ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ﴾ [١٦٢النساء] ذكرت الأعمال الصالحة قبل الإيمان بالله واليوم الآخر

يقول صاحب المنار –رحمه الله– في توجيه التقديم والتأخير في هذه الآيات :"وَقَدْ يَرِدُ هَهُنَا سُؤَالٌ، وَهُوَ أَنَّ مِنْ سُنَّةِ الْقُرْآنِ أَنْ يَذْكُرَ الْإِيمَانَ بِالله قَبْلَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، سَوَاءٌ ذَكَرَ الْإِيمَانَ غُفْلًا مُطْلَقًا، أَوْ ذُكِرَتْ أَرْكَانُهُ كُلُّهَا أَوْ بَعْضُهَا كَقَوْلِهِ، تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ ﴾ [الكهف: ١٠٧] وَمِثْلُهَا كَثِيرٌ وَكَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ [البقرة: ٦٢] وَالْجَوَابُ: أَنِ الْقَاعِدَةَ الْأَسَاسِيَّةَ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ هِيَ أَنْ يُقَدَّمَ الْأَهَمُّ ؛ الَّذِي يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ لَا الْأَهَمُّ فِي ذَاتِهِ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ – تَعَالَى – فِي سِيَاقِ

تَخْطِئَةِ الْمُفَاخِرِينَ بِدِينِهِمْ بِالْأَمَانِيِّ ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [النساء: ١٢٤] بَعْدَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ فَالسِّيَاقُ لِبَيَانِ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْعَمَلِ بِالدِّينِ، لَا بِالِانْتِمَاءِ إِلَيْهِ وَإِلَى الرَّسُولِ الَّذِي جَاءَ بِهِ وَالْفَخْرِ بِذَلِكَ، فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَالسِّيَاقُ الَّذِي نَحْنُ فِيه (١) هُوَ بَيَانُ أَحْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي عَصْرِ نَبِيِّنَا ﷺ فَكَانَ الْمُهِمُّ أَوَّلًا بَيَانَ إِيمَانِ خِيَارِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ كَإِيمَانِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ إِلَى أَنْبِيَائِهِمْ مِنْ قَبْلِهِ، ثُمَّ كَوْنُ هَذَا الْإِيمَانِ إِذْعَانِيًّا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَاكْتَفَى مِنْهُ بِأَعْلَى أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ، ثُمَّ خَتَمَ الْكَلَامَ بِوَصْفِهِمْ بِأَوَّلِ صِفَاتِ الْكَمَالِ ؛ أَيْ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْمُؤْمِنِينَ هُنَا: الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ: الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ (٢) .

– قدم ذكر الضر على النفع فى سورة المائدة ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾ (١٧٦المائدة) وفى مواضع أخر قدم النفع على الضر وقدم النفع على الضر مثل قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ... ﴾

(١) يعنى سياق قوله تعالى : ﴿ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ﴾

(٢) تفسير المنار ٦ / ٥٤ .

(الآية١٧١الأنعام) و قوله جل ذكره ﴿ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾[الأنبياء: ٦٧]

قال ابن جماعة –رحمه الله– جوابه: أن دفع الضر أهم من جلب النفع وإن كانا مقصودين ولأنه يتضمنه أيضا فإذا تقدم سياق الملك والقدرة كان ذكر دفع الضر أهم، وإذا كان السياق في الدعاء والعبادة والسؤال كان ذكر النفع أولى وأهم، لأنه المقصود غالبا بالسؤال، ولذلك قال في الحج: (يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ)[الحج آية١٣] أي يدعوه لنفع لمن ضره أقرب من نفعه المطلوب بالدعاء(١).

– ويذكر العلامة ابن عاشور وجه تقديم أهل السعادة على أهل الشقاوة في سورة عبس على الخلاف في سورة النازعات فقال : "وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ" وَقُدِّمَ هُنا ذِكْرُ وُجُوهِ أَهْلِ النَّعِيمِ عَلَى وُجُوهِ أَهْلِ الْجَحِيمِ خِلَافَ قَوْلِهِ فِي سُورَةِ النَّازِعَاتِ –آية٣٧– فَأَمَّا مَنْ طَغى ثُمَّ قَوْلِهِ: وَأَمَّا مَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ –النازعات: ٤٠– إِلَى آخِرِهِ لِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ أُقِيمَتْ عَلَى عِمَادِ التَّنْوِيهِ بِشَأْنِ رَجُلٍ مِنْ أَفَاضِلِ الْمُؤْمِنِينَ وَالتَّحْقِيرِ لِشَأْنِ عَظِيمٍ مِنْ صَنَادِيدِ الْمُشْرِكِينَ فَكَانَ حَظُّ الْفَرِيقَيْنِ مَقْصُودًا مَسُوقًا إِلَيْهِ الْكَلَامُ وَكَانَ حَظُّ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الْمُلْتَفَتَ إِلَيْهِ ابْتِدَاءً، وَذَلِكَ من قَوْلِهِ: وَما يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى –عبس: ٣– إِلَى آخِرِهِ، ثُمَّ قَوْلِهِ: أَمَّا مَنِ اسْتَغْنى فَأَنْتَ لَهُ

(١) كشف المعاني ص ١٥١ .

تَصَدَّى – عبس: ٥، ٦– . وَأَمَّا سُورَةُ النَّازِعَاتِ فَقَدْ بُنِيَتْ عَلَى تَهْدِيدِ الْمُنْكِرِينَ لِلْبَعْثِ ابْتِدَاءً مِنْ قَوْلِهِ: يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ واجِفَةٌ – النازعات: ٦ – ٨– فَكَانَ السِّيَاقُ لِلتَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ وَتَهْوِيلِ مَا يَلْقَوْنَهُ يَوْمَ الْحَشْرِ، وَأَمَّا ذِكْرُ حَظِّ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ دَعَا إِلَى ذِكْرِهِ الِاسْتِطْرَادُ عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ مِنْ تَعْقِيبِ التَّرْهِيبِ بِالتَّرْغِيبِ (١) .

– وذكر صاحب البرهان في علوم القرآن جملة من الآيات التي فيها تقديم وتأخير فقال: سَبْقُ مَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَهُ.وَهُوَ دَلَالَةُ السِّيَاقِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ ﴾ لَمَّا كَانَ إِسْرَاحُهَا وَهِيَ خِمَاصٌ وَإِرَاحَتُهَا وَهِيَ بِطَانٌ قَدَّمَ الْإِرَاحَةَ لِأَنَّ الْجَمَالَ بِهَا حِينَئِذٍ أفخر .

وقوله: ﴿ وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء ٩١] لِأَنَّ السِّيَاقَ فِي ذِكْرِ مَرْيَمَ فِي قَوْلِهِ: "والتي أحصنت فرجها" وَلِذَلِكَ قَدَّمَ الِابْنَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً ﴾ [المؤمنون ٥٠] وَقَوْلُهُ: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ ﴾ [الأنبياء:٧٩] فَإِنَّهُ قَدَّمَ الْحُكْمَ مَعَ أَنَّ الْعِلْمَ لَا بُدَّ مِنْ سَبْقِهِ لِلْحُكْمِ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ السِّيَاقُ فِي الْحُكْمِ قَدَّمَهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الأنبياء : ٧٨] ، ويحتمل أن الْمُرَادُ بِالْحُكْمِ الْحِكْمَةَ وَبِهَا فَسَّرَ الزَّمَخْشَرِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ يُوسُفَ: "وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتيناه حكما وعلما" وَأَمَّا

(١) التحرير والتنوير ٣٠/ ١٣٧ .

تَقْدِيمُ الْحَكِيمِ عَلَى الْعَلِيمِ فِي سُورَةِ الأنعام-آية١٣٩- فلأنه مَقَامُ تَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ وَأَمَّا فِي أَوَّلِ سُورَةِ يُوسُفَ -آية٦- فَقَدَّمَ الْعَلِيمَ عَلَى الْحَكِيمِ لِقَوْلِهِ فِي آخرها: ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف ١٠١] وَمِنْهُ تَقْدِيمُ الْمَحْوِ عَلَى الْإِثْبَاتِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد ٣٩] فإن قبله: "لكل أجل كتاب"-الرعد٤٠- وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ الْمَحْوُ أَقَلُّ مِمَّا يَقَعُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَلَا سِيَّمَا على قراءة تشديد يُثَبِّتُ فَإِنَّهَا نَاصَّةٌ عَلَى الْكَثْرَةِ وَالْمُرَادُ بِهِ الِاسْتِمْرَارُ لَا الِاسْتِئْنَافُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ وَيُحِقُّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦٓ﴾ [الشورى ٢٤]

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا ﴾ [الرعد ٣٨] قَدَّمَ "رُسُلًا" هُنَا عَلَى "مِنْ قَبْلِكَ" وَفِي غَيْرِ هَذِهِ بِالْعَكْسِ لِأَنَّ السِّيَاقَ هُنَا فِي الرُّسُلِ.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ ﴾ [سورة البقرة٢٤٥] قَدَّمَ الْقَبْضَ لِأَنَّ قَبْلَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَّ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كثيرة وَكَانَ هَذَا بَسْطًا فَلَا يُنَاسِبُ تِلَاوَةَ الْبَسْطِ فَقَدَّمَ الْقَبْضَ لِهَذَا وَلِلتَّرْغِيبِ فِي الْإِنْفَاقِ لِأَنَّ الْمُمْتَنِعَ مِنْهُ سَبَبُهُ خَوْفُ الْقِلَّةِ فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا لَا يُنْجِيهِ فَإِنَّ الْقَبْضَ مُقَدَّرٌ وَلَا بد (١) .

فدلالة السياق في الأمثلة السابقة اقتضت تقديم ما ذكر لمناسبة الموضوع

(١) البرهان في علوم القرآن ٣ / ٢٦٢ ، ٢٦٣ ، وانظر : الإتقان في علوم القرآن ٣ / ٤٣ ، ط : الهيئة المصرية للكتاب سنة ١٩٧٤ ، تحقيق / محمد أبى الفضل إبراهيم .

المذكور فيها وبيان أهميته والعناية به ، فكان حقه أن يقدم على غيره مراعاة لذلك والله أعلم.

فهذه جملة من الأمثلة توضح دلالة السياق في بيان أسرار ودقائق المتشابه اللفظي بمختلف أنواعه ووضعت في هذا الباب مصنفات عديدة فليرجع إليها من أراد المزيد (١) .

(١) منها البرهان في توجيه متشابه القرآن للكرماني ، وكشف المعاني في المتشابه من المثاني لابن جماعة .

المبحـــث العاشـــر

أثر دلالة السياق القرآني في معرفة عود الضمائر

قد يختلف المفسرون في تعيين مرجع الضمير لاحتمال المعنى رجوعه إلى أكثر من لفظ مثال ذلك الاختلاف في مرجع ضمير الغائب في الفعل "يعرفونه" فى قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٤٦﴾ – سورة البقرة آية ١٤٦– هل يرجع إلى معرفة القبلة أم إلى معرفة نبوة محمد– خاتم المرسلين ﷺ والمعنى يحتمل الأمرين لكن يحتكم فى الترجيح بينهما إلى دلالة السياق

قال العلامة الشوكاني "وقوله الذي آتيناهم الكتاب يعرفونه" قيل الضمير لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم أي يعرفون نبوته روى ذلك عن مجاهد وقتادة وطائفة من أهل العلم ، وقيل يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة وبه قال جماعة من المفسرين ، ورجح صاحب الكشاف الأول ، وعندي أن الراجح الآخر كما يدل عليه السياق الذي سيقت له هذه الآيات وهو الحديث عن القبلة (١) .

و ذهب الإمام محمد أبو زهرة – رحمه الله – إلى الترجيح فى عود الضمير إلى تحويل القبلة فى قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ ...﴾ – آية١٤٤سورة البقرة– فقال :والضمير في قوله تعالى: (لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ) قد يعود إلى النبي ﷺ وهو حاضر في الأنفس وفي العقول فكأنه حضور

(١) فتح القدير ١ / ١٧٩ ، ط : دار ابن كثير – دمشق – الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

عقلي لَا يقل عن العود على مذكور، لأنه مبشر به في كتبهم، معلوم عند أحبارهم، ومعنى (أَنَّهُ الْحَقُّ) أي أن ما جاء به هو الحق، فليس فيما أتى به الباطل.

ولعل ذلك قد يكون بعيدا من ناحية الصياغة البيانية، لَا من ناحية الحقائق المنزلة؛ ولذا نرجح أن الضمير يعود على التحويل أو التولي الذي رجاه النبي ﷺ ، وكان يقلب وجهه رجاء أن ينزل به وحي الله تعالى، ورجحنا ذلك؛ لأنه في الموضوع، ولأن السياق البياني يتلاقى معه، ولأنه الجدير بأن يوصف بالمصدر وهو الحق، فالنبي عند الكلام في شأنه يقال إنه جاء بالحق أو الصدق، أو نحو هذا من البيان (١) .

مثال آخر : اختلافهم في مرجع الضمير في الفعل"سلكناه "في قوله تعالى في سورة الشعراء ﴿كَذَٰلِكَ سَلَكْنَٰهُ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٢٠٠﴾﴾ – آية ٢٠٠– هل يعود إلى القرآن أم الشرك أم القسوة وبالنظر لدلالة السياق يترجح القول الأول لدلالتها عليه.

يقول الشوكانى –رحمه الله – (كذلك سلكناه في قلوب المجرمين) أي مثل ذلك السلك سلكناه أي أدخلناه في قلوبهم يعنى القرآن حتى فهموا معانيه وعرفوا فصاحته وأنه معجز وقال الحسن وغيره سلكنا الشرك والتكذيب في قلوب المجرمين وقال عكرمة سلكنا القسوة والأول أولى لأن السياق في الحديث القرآن (٢) .

(١) زهرة التفاسير ١ / ٤٤٩ ، ط : دار الفكر العربي .

(٢) فتح القدير ٤ / ١٣٧ .

فالاحتكام إلى دلالة السياق في الأمثلة السابقة للترجيح بين الأقوال الواردة في تعيين مرجع الضمير أمر ظاهر ودلالته بينة على ما ذكر ، وهو القول الفصل عند التنازع والاختلاف في مثل هذا والله الموفق.

المبحث الحادي عشر
أثر دلالة السياق القرآني في تعيين المحذوف

قد يحذف اللفظ ثقة بدلالة الكلام عليه ولا يلتبس السامع فى تعيينه، فالسياق بَيِّن فى دلالته على المحذوف ومن أمثلة ذلك النوع:

– قوله تعالى : ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ – أل عمران ١٨١– . هذا الكلام فيه إيجاز حذف، إذ أن السياق تضمن حذف كلمات دل فيها ما ظهر على ما طوى ، إذا المعنى سنكتب ما قالوا وما فعلوا ونلقيهم في جهنم وبئس المصير، ونخاطبهم وهم يَصْلون نارها بقولنا: ذوقوا عذاب تلك النار الملتهبة وآلامها، وذلك مثواهم" (١) .

– وفى تحديد مرجع الضمير في قوله وهو " وهو يرثها " في قوله تعالى : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٧٦النساء) لا يلتبس الأمر على عوده على المحذوف أي أخوها ثقة في دلالة السياق عليه . يقول صاحب المنار : "وَمِنْ مَبَاحِثِ اللَّفْظِ وَالْأُسْلُوبِ فِي الْآيَةِ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعْلُومَ مِنَ السِّيَاقِ لَهُ حُكْمُ الْمَذْكُورِ فِي اللَّفْظِ حَتَّى فِي إِعَادَةِ الضَّمِيرِ عَلَيْهِ، فَلَا يَتَعَيَّنُ تَقْدِيرُ لَفْظِ الْمَرْءِ فِي بَيَانِ مَرْجِعِ ضَمِيرِ "

(١) زهرة التفاسير ٣/ ١٥٣٠ .

وَهُوَ يَرِثُهَا " بَلْ يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ : إِنَّ الْمَعْنَى : " وَهُوَ " أَيْ أَخُوهَا ، يَرِثُهَا إِلَخْ . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : فَإِنْ كَانَتَا وَإِنْ كَانُوا " (١) .

- وعند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ - آية ١٠٥ سورة الأنعام - يقول الإمام الألوسي : "وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ" علة لفعل قد حذف تعويلا على دلالة السياق عليه أي وليقولوا درست نفعل ما نفعل من التصريف المذكور. وبعضهم قدر الفعل ماضيا والأمر في ذلك سهل، واللام لام العاقبة. وجوز أن تكون للتعليل على الحقيقة لأن نزول الآيات لإضلال الأشقياء وهداية السعداء قال تعالى: يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً – البقرة : ٢٦ - (٢) .

- وقال العلامة ابن عاشور فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ ﴾ (١١٧الأعراف) وَقَدْ دَلَّ السِّيَاقُ عَلَى جُمْلَتَيْنِ مَحْذُوفَتَيْنِ، إِذِ التَّقْدِيرُ: فَأَلْقَاهَا فَدَبَّتْ فِيهَا الْحَيَاةُ وَانْقَلَبَتْ ثُعْبَانًا فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ، دَلَّ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى الْأَمْرُ بِالْإِلْقَاءِ، وَعَلَى الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ التَّلَقُّفُ لِأَنَّهُ مِنْ شَأْنِ الْحَيَوَانِ، وَالْعَصَا إِذَا دَبَّتْ فِيهَا الْحَيَاةُ صَارَتْ ثُعْبَانًا بِدُونِ تَبْدِيلِ شَكْلٍ. وَالتَّلَقُّفُ : مُبَالَغَةٌ فِي اللَّقْفِ وَهُوَ الِابْتِلَاعُ وَالِازْدِرَادُ (٣) .

- و عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ قَالَ فَمَن رَّبُّكُمَا يَٰمُوسَىٰ ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِيٓ أَعْطَىٰ

(١) تفسير المنار ٦ / ٩٢ .

(٢) روح المعاني ٤ / ٢٣٤ .

(٣) التحرير والتنوير ٩ / ٤٩ .

﴿كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾﴾ [طه: ٤٩ ، ٥٠]

قال : هَذَا حِكَايَةُ جَوَابِ فِرْعَوْنَ عَنِ الْكَلَامِ الَّذِي أَمَرَ اللهُ مُوسَى وَهَارُونَ بِإِبْلَاغِهِ فِرْعَوْنَ، فَفِي الْآيَةِ حَذْفُ جُمَلٍ دَلَّ عَلَيْهَا السِّيَاقُ قَصْدًا لِلْإِيجَازِ. وَالتَّقْدِيرُ: فَأَتَيَاهُ فَقَالَا لَهُ مَا أُمِرَا بِهِ، فَقَالَ: فَمَنْ رَبُّكُمَا؟.وَلِذَلِكَ جَاءَتْ حِكَايَةُ قَوْلِ فِرْعَوْنَ بِجُمْلَةٍ مَفْصُولَةٍ عَلَى طَرِيقَةِ حِكَايَةِ الْمُحَاوَرَاتِ الَّتِي اسْتَقْرَيْنَاهَا مِنْ أُسْلُوبِ الْقُرْآنِ (١) .

– وفى قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾﴾ (٢٤الأحقاف) قال الطاهر ابن عاشور –رحمه الله– :"الْفَاءُ لِتَفْرِيعِ بَقِيَّةِ الْقِصَّةِ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنْهَا، أَيْ فَلَمَّا أَرَادَ اللهُ إِصَابَتَهُمْ بِالْعَذَابِ ورأوه عَارض قَالُوا: هَذَا عارِضٌ إِلَى آخِرِهِ، فَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيرٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، وَيُسَمَّى التَّفْرِيعُ فِيهِ فَصِيحَةً " (٢) .

وقد ذكر الإمام الزركشى فى البرهان جملة من الأمثلة علي هذا النوع فقال :

"وأَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ فَيُضْمَرُ ثِقَةً بفهم السامع كإضمار الأرض في قوله : ﴿مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَابَّةٍ ﴾ [فاطر :٤٥] وقوله : ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الرحمن آية ٢٦] وَجَعَلَ ابْنُ مَالِكٍ الضَّمِيرَ لِلدُّنْيَا وَقَالَ وَإِنْ لم يقدم لَهَا ذِكْرٌ لَكِنْ

(١) التحرير والتنوير ١٧ / ٢٣١ .

(٢) السابق ٢٦ / ٤٩ .

تَقَدَّمَ ذِكْرُ بَعْضِهَا وَالْبَعْضُ يَدُلُّ عَلَى الْكُلِّ وَقَوْلُهُ تَعَالَى "مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سامرا تهجرون"- المؤمنون آية٦٧- يَعْنِي الْقُرْآنَ أَوِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَقَوْلُهُ قَالَ ﴿هِيَ رَٰوَدَتْنِي عَن نَّفْسِيۚ﴾ - يوسف ٢٦- ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ﴾ - القصص ٢٦- ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ – النساء ١١- الضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى الْمَيِّتِ وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ يُوصِيكُمُ الله في أولادكم عُلِمَ أَنَّ ثَمَّ مَيِّتًا يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَيْهِ وقوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ ثم قال ﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ – النساء : ٨ – أَيْ مِنَ الْمَوْرُوثِ "(١).

فدلالة السياق في الأمثلة السابقة بينة في تعيينها المحذوف من الكلام من غير خفاء أو لبس على السامع أو القارئ وهذا من بلاغة القرآن في الإيجاز بالحذف وهو باب عظيم من أبواب البلاغة القرآنية

(١) البرهان في علوم القرآن ٤ / ٢٧ .

المبحث الثاني عشر

دلالة المعنى والسياق القرآني في الترجيح بين الأوجه الإعرابية

من موجبات الخطأ في الإعراب أن ينظر فِيه إلى ظَاهر اللَّفْظ بصرف النظر عن موجب الْمَعْنى والسياق ،وبذلك يحصل الْفساد في معنى الكلام، وقد ذكر ابن هشام النحوي رحمه الله تحت هذا النوع أمثلة كثيرة فقال: وَهَا أَنا مورد بعون الله أَمْثِلَة مَتى بُني فِيهَا على ظَاهر اللَّفْظ وَلم ينظر فِي مُوجب الْمَعْنى حصل الْفساد ، وَبَعض هَذِه الْأَمْثِلَة وَقع للمعربين فِيهِ وهم بِهَذَا السَّبَب ، وسترى ذَلِك معينا – أكتفى ببعضها حتى لا يطول بنا المقام- فقد ذكر فى إعراب قَوْله تَعَالَى : ﴿أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟﴾ – هود : ٨٧ – فَإِنَّهُ يتبَادَر إِلَى الذِّهْن عطف أَن نَفْعل على أَن نَتْرُك وَذَلِكَ بَاطِل لِأَنَّهُ لم يَأْمُرهُم أَن يَفْعَلُوا فِي أَمْوَالهم مَا يشاؤون وَإِنَّمَا هُوَ عطف على مَا فَهُوَ مَعْمُول للترك وَالْمَعْنَى أَن نَتْرُك أَن نَفْعل (١) .

وفى إعراب قَوْله تَعَالَى ﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾ – البقرة : ٢٨٢- قال :فَإِن الْمُتبَادر تعلق إِلَى بتكتبوه وَهُوَ فَاسد لاقْتِضَائه اسْتِمْرَار الْكِتَابَة إِلَى أجل الدّين وَإِنَّمَا هُوَ حَال أَي مُسْتَقرًّا فِي الذِّمَّة إِلَى أَجله

وَنَظِيره قَوْله تَعَالَى ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِا۟ئَةَ عَامٍ﴾ – البقرة :٢٥٩- فَإِن الْمُتبَادر انتصاب مئة بأماته وَذَلِكَ مُمْتَنع مَعَ بَقَائِهِ على مَعْنَاهُ الوضعي لِأَن الإماتة سلب

(١) مغنى اللبيب عن حمل كتب الأعاريب ١ / ٦٨٦ ، ط : دار الفكر – دمشق – السادسة ١٩٨٥م .

الْحَيَاة وَهِي لَا تمتد وَالصَّوَاب أَن يضمن أَمَاتَهُ ألبثه فَكَأَنَّهُ قيل فألبثه الله بِالْمَوْتِ مئة عَام وحينئذ يتَعَلَّق بِهِ الظّرْف بِمَا فِيهِ من الْمَعْنى الْعَارِض لَهُ بالتضمين أَي معنى اللّبْث لَا معنى الإلباث لِأَنَّهُ كالإماته فِي عدم الامتداد فَلَو صَحَّ ذَلِك لعلقناه بِمَا فِيهِ من مَعْنَاهُ الوضعي وَيصير هَذَا التَّعَلُّق بِمَنْزِلَتِهِ فِي قَوْله تَعَالَى : "قَالَ لَبِثت يَوْمًا أَو بعض يَوْم قَالَ بل لَبِثت مائَة عَام" (١) .

- وذكر الإمام الألوسي –رحمه الله – عند تفسير قوله تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ - سورة البقرة آية ٢٩- إعراب كلمة جميعا بأنها حال من ما ولا يجوز أن تكون حالا من الضمير فى لكم لتضعيف السياق له فقال :"وجَمِيعاً حال مؤكدة من كلمة "ما" ولا دلالة لها كما ذكره البعض على الاجتماع الزماني وهذا بخلاف معا، وجعله حالا من ضمير لَكُمْ يضعفه السياق لأنه لتعداد النعم دون المنعم عليه مع أن مقام الامتنان يناسبه المبالغة في كثرة النعم، ولاعتبار المبالغة لم يجعلوه حالا من الأرض " (٢) .

- وضعف مكى –رحمه الله- أن تكون ما فى قَوْله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ – القصص : ٦٨- في محل نصب لأن ذلك بعيد من حيث المعنى فقال : قَوْله تعالى:"وَرَبك يخلق مَا يَشَاء ويختار مَا كَانَ" مَا الثَّانِيَة للنَّفْي لَا مَوضِع لَهَا من

(١) مغنى اللبيب ١ / ٦٨٧ .

(٢) روح المعاني ١ / ٢١٧ ، ط : دار الكتب العلمية – الأولى سنة ١٤١٥ هـ .

الإعراب وَقَالَ بعض الْعلمَاء الطَّبَرِيّ وَغَيره هِيَ فِي مَوضِع نصب بيختار وَلَيْسَ ذَلِك بِحسن فِي الإعراب لِأَنَّهُ لَا عَائِد يعود على مَا فِي الْكَلَام وَهُوَ أَيْضا بعيد فِي الْمَعْنى والاعتقاد لِأَن كَونهَا للنَّفْي يُوجب أَن تعم جَمِيع الْأَشْيَاء أَنَّهَا حدثت بِقدر الله واختياره وَلَيْسَ للْعَبد فِيهَا شَيْء غير اكتسابه بِقدر من الله وإذا جعلت مَا فِي مَوضِع نصب بيختار لم تعم جَمِيع لِأَشْيَاء أَنَّهَا مختارة لله إنما أوجبت أَنه يخْتَار مَا لَهُم فِيهِ الْخيرَة لَا غير وَنفي مَا لَيْسَ لَهُم فِيهِ خيرة وَهَذَا هُوَ مَذْهَب الْقَدَرِيَّة والمعتزلة فكون مَا للنَّفْي أولى فِي الْمَعْنى وَأَصَح فِي التَّفْسِير وَأحسن فِي الِاعْتِقَاد وَأقوى فِي الْعَرَبيَّة أَلا ترى أَنَّك لَو جعلت مَا فِي مَوضِع نصب لَكَانَ ضميرها فِي كَانَ اسْمهَا (١).

– وضعف ابن عطية– رحمه الله– أن يكون الاستثناء متصلا في قوله تعالى : ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٞ كَبِيرٞ ١١﴾ –هود آية ١١– لضعفه منجهة المعنى دون اللفظ فقال: عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَئِنۡ أَذَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِنَّا رَحۡمَةٗ ثُمَّ نَزَعۡنَٰهَا مِنۡهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٞ كَفُورٞ ٩ وَلَئِنۡ أَذَقۡنَٰهُ نَعۡمَآءَ بَعۡدَ ضَرَّآءَ مَسَّتۡهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّيٓۚ إِنَّهُۥ لَفَرِحٞ فَخُورٌ ١٠ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٞ كَبِيرٞ ١١﴾ [هود: ٩ – ١١] قال ابن عطية : وقوله تعالى: إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا الآية، هذا الاستثناء متصل على ما قدمناه

(١) مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبى طالب ٢ / ٥٤٧ ، ط : مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ ، تحقيق د / حاتم صالح الضامن .

من أن الإنسان عام يراد به الجنس: ومن قال إنه مخصوص بالكافر قال هاهنا: إن الاستثناء منقطع، وهو قول ضعيف من جهة المعنى وأما من جهة اللفظ فجيد، وكذلك قاله من النحاة قوم (١) .

فهذه بعض الأمثلة التي تبين الخطأ الناشئ عن النظر في اللفظ دون المعنى فى الإعراب مما أدى إلى فساد المعنى ، وبعده عن المراد من سياق الآيات ، وهذا جد خطير ينبغي إتقانه والحذق به لمن يتصدى لتفسير كلام الله وإعرابه فيحمل على أحسن الوجوه الإعرابية وأشدها ملائمة للمعنى والسياق والله أعلم.

(١) المحرر الوجيز ٣/ ١٥٤ ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ .

المبحث الثالث عشر

أثر دلالة السياق القرآني في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة

تمسك أصحاب الأهواء والفرق المنحرفة ببعض الآيات القرآنية التي صرفوها عن ظاهرها وانتزعوها من سياقها نزعا لتناسب مدعاهم ويأولوها وفقا لأصولهم التي جعلوها حاكمة على آيات الذكر الحكيم فحملهم التعصب العقدي على الخطأ في التفسير والقول فيه بالرأي المذموم .

– ومن أمثلة ذلك موقف الشيخ محمد بن يوسف الوهبي الإباضي من تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده فى النار إذا مات ولم يتب واستدل على ذلك بقوله تعالى : ﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ – سورة البقرة آية٨١- فقال : " سيئة " خصلة قبيحة ، وهى الذنب الكبير ، سواء كان نفاقاً أو إشراكاً ، ومن الذنوب الكبيرة : الإصرار فإنه نفسه كبيرة سواء كان على الصغيرة أو الكبيرة والدليل على أن السيئة الكبيرة قوله " فأولئك أصحاب النار " ويحتمل وجه آخر هو أن السيئة الذنب صغيراً أو كبيراً ثم يختص الكلام بالكبيرة بقوله : " وأحاطت به خطيئته " وإن قلت : روى قومنا عن ابن عباس رضى الله عنهما أن السيئة هنا الشرك . وكذا قال الشيخ هود رحمه الله – إنها الشرك ، قلت : ما ذكرته أولى مما ذكراه فإن لفظ السيئة عام ، وحمله على العموم أولى إذ ذلك تفسير منهما لا حديث ، ولا سيما أنهما وقومنا يعترفون بأن الكبيرة تدخل فاعلها النار ولم يحصروا دخولها على الشرك ، ومعترفون بأن لفظ الخلود في الموحدين بمعنى المكث الطويل وفى

الشرك بمعنى المكث الدائم ، استعمال للكلمة في حقيقتها ومجازها وهو ضعيف ، وأيضاً ذكر إحاطة الخطيئات ولو ناسب الشرك كغيره ، لكنه أنسب بغيره لأن الشرك أقوى " وأحاطت به خطيئته " ربطته ذنوبه وأوجبت له دخول النار فصار لا خلاص له منها كمن أحاط به العدو أو الحرق أو حائط السجن وذلك بأن مات غير تائب "(١).

يجاب على استدلال الشيخ وسائر الخوارج والمعتزلة ومن على شاكلتهم بهذه الآية في ادعائهم بخلود صاحب الكبيرة في النار بأن هذه الآية وردت فى الكافر لا المؤمن المرتكب الكبيرة لأن المؤمن لم تحط به خطيئته ويؤيد هذا دلالة السياق فى أن الآية وردت للرد على مزاعم اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فالآية بيان لعذاب الكافرين لا لأصحاب الكبائر من المؤمنين قال الإمام ابن عطية- رحمه الله -:" والخلود فى الآية على الإطلاق والتأبيد فى المشركين ومستعار بمعنى الطول والدوام في العصاة وإن علم انقطاعه كما يقال ملك خالد ويدعى للملك بالخلد وقوله " والذين امنوا " الآية يدل هذا التقسيم على أن قوله " من كسب سيئة " الآية في الكفار لا فى العصاة ويدل على ذلك أيضاً قوله " أحاطت " لأن العاصي مؤمن فلم تحط به خطيئته ويدل على ذلك أيضاً أن الرد كان على كفار ادعوا أن النار لا تمسهم إلا أياماً معدومة فهم المراد بالخلود(٢).

(١) هميان الزاد إلى دار المعاد ٢ / ١٤٠ ، ط : وزارة التراث القومي والثقافة سنة١٤٠١ هـ - سلطنة عمان

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ١٧١ .

– مثال آخر : فسر الأخفش لفظ اليد في قوله تعالى: "وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ" وكذلك قوله "بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ" ببعض الاحتمالات اللغوية لمعنى الكلمة بالنعمة أو العطية وهذا التفسير ينأى عن سياق الكلام ، وحمله على فعله هذا تعصبه لمذهبه الاعتزالي في نفى الصفات فقال :" فذكروا أنَّها "العَطِيَّة" و"النِّعْمَة". وكذلك "بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ" كما تقول: "إنَّ لِفُلانٍ عِنْدِي يَداً" أي: نِعْمَةً. وقال: "أُوْلِي الأَيْدِي وَالأَبْصَارِ" أي: أُولى النِّعَم. وقد تكون "اليَد" في وجوه، تقول "بَيْنَ يَدَي الدارِ" تَعْني: قُدامَها، وليستْ للدارِ يدانِ [١] . فنراه صرفَ مدلولَ اليَدِ في هذه الآيةِ إلى أحدِ المحتملاتِ اللغويةِ التي تناسبُ معتقدَهُ في نفي الصفةِ عنِ الله، ولمْ يراعِ السِّياقَ في تفسيرِهِ هذا؛ لأنَّ السِّياقَ على تفسيرِهِ: بلْ نعمتاه مبسوطتانِ، والنِّعْمَةُ لا تُوصَفُ بالغَلِّ كي يقال: إنها مبسوطةٌ، وقد حمله مذهبه العقدي على جعل أصوله العقدية فى نفى الصفات حاكمة على اللفظ القرآني وتأويله بما يتفق معها وإن خالف ظاهر السياق وهذا ديدنُ أهلِ البدعِ في مثلِ هذه الألفاظِ المجرَّدَةِ التي يكون لها أكثر من مدلول، فيتركون ما يدلُّ عليه السياق، ويذهبون باللفظ إلى ما يناسب معتقدهم.

وللإمام الدارمي –رحمه الله – في الرد على من تأول بهذا التأويل كلام نفيس فقال : فَإِذَا ادَّعَيْتَ أَنَّ الْيَدَ عُرِفَتْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّهَا نِعْمَةٌ قُلْنَا لَكَ:

(١) معاني القرآن للأخفش١ / ٢٨٤ ، ط : مكتبة الخانجي – القاهرة – الطبعة الأولى سنة ١٩٩٠م .

أَجَلْ، وَلَسْنَا بِتَفْسِيرِهَا مِنْكَ أَجْهَلَ غَيْرَ أَن تسفير ذَلِكَ يَسْتَبِينُ فِي سِيَاقِ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ حَتَّى لَا يَحْتَاجَ لَهُ مِثْلِكَ إِلَى تَفْسِيرٍ، إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: لِفُلَانٍ عِنْدِي يَدٌ أُكَافِئُهُ عَلَيْهَا، عَلِمَ كُلُّ عَالِمٍ بِالْكَلَامِ أَنَّ يَدَ فُلَانٍ لَيْسَتْ بِبَائِنَةٍ مِنْهُ مَوْضُوعَةً عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهَا النِّعْمَةُ الَّتِي يُشْكَرُ عَلَيْهَا.

وَكَذَلِكَ إِذْ قَالَ: فُلَانٌ لِي يَدٌ وَعَضُدٌ وَنَاصِرٌ، عَلِمْنَا أَنَّ فُلَانًا لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَكُونَ نَفْسَ يَدِهِ عُضْوَهُ، وَلَا عَضُدَهُ، فَإِنَّمَا عُنِيَ بِهِ النُّصْرَة والمعونة وَالتَّقوى، فَإِذَا قَالَ: ضَرَبَنِي فُلَانٌ بِيَدِهِ وَأَعْطَانِيَ الشَّيْءَ بِيَدِهِ وَكَتَبَ لِي بِيَدِهِ اسْتَحَالَ أَنْ يُقَالَ: ضَرَبَنِي بنعمته علم كُلُّ عَالِمٍ بِالْكَلَامِ أَنَّهَا الْيَدُ الَّتِي بِهَا يَضْرِبُ وَبِهَا يَكْتُبُ وَبِهَا يُعْطِي لَا النِّعْمَة (١) .

(١) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله ﷻ من التوحيد للإمام الدارمى ١ / ٢٨٩ ، ط : مكتبة الرشد – الطبعة الأولى – سنة ١٤١٨هـ .

المبحث الرابع عشر

أثر دلالة السياق القرآني

في استنباط الأحكام الفقهية والترجيح بينها

ويتكون هذا المبحث من مطلبين

المطلب الأول : أثر دلالة السياق في استنباط الأحكام الفقهية.

المطلب الثاني : أثر دلالة السياق في الترجيح بين أقوال الفقهاء :

المطلـــب الأول

أثر دلالة السياق القرآني في استنباط الأحكام الفقهية .

تعين دلالة السياق القرآني على استنباط بعض الأحكام الفقهية ومثال ذلك:

قال العلامة القاسمى في تفسر قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَتِ الْمُؤْمِنَتِ ﴾ - آية ٢٥ النساء - : "وقد استفيد من سياق هذه الآية أن الله تعالى شرط في نكاح الإماء شرائط ثلاثة: اثنان منها في الناكح والثالث في المنكوحة. أما اللذان في الناكح فأحدهما أن يكون غير واجد لما يتزوج به الحرة المؤمنة من الصداق . وهو معنى قوله وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ فعدم استطاعة الطول عبارة عن عدم ما ينكح به الحرة. فإن قيل: الرجل إذا كان يستطيع التزوج بالأمة، يقدر على التزوج بالحرة الفقيرة، فمن أين هذا التفاوت؟ قلنا: كانت العادة في الإماء تخفيف مهورهن ونفقتهن لاشتغالهن بخدمة السادات . وعلى هذا التقدير يظهر التفاوت. وأما الشرط الثاني فهو المذكور في آخر الآية وهو قوله ذلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ أي الزنى بأن بلغ الشدة في العزوبة. وأما الشرط الثالث المعتبر في المنكوحة، فأن تكون الأمة مؤمنة لا كافرة. فإن الأمة إذا كانت كافرة كانت ناقصة من وجهين: الرق والكفر. ولا شك أن الولد تابع للأم في الحرية والرق. وحينئذ يعلق الولد رقيقا على ملك الكافر.

فيحصل فيه نقصان الرق ونقصان كونه ملكا للكافر. وما ذكرناه هو

المطابق لمعنى الآية. ولا يخلو ما عداه عن تكلف لا يساعده نظم الآية [١] . فتأمل معي كيف أفاد السياق هذه الشروط السالفة لمن يقدم على نكاح أمة ، وإن لم يصرح بها في ظاهر اللفظ لكن دلالة السياق جعلتها بهذه المثابة مما أغنى عن ذكرها صراحة ومثل هذا الاستنباط يحتاج إلى مزيد من التأمل والتدبر في سياق النظم القرآني ، وما يعقلها إلا العالمون .

المطلب الثاني

أثر دلالة السياق في الترجيح بين أقوال الفقهاء

يحتاج الترجيح بين الأقوال الفقهية لمعرفة دلالة السياق وبخاصة عند تمسكهم بدليل يتنازع فيه لثبوت أقوالهم ولا مرجح بينهم إلا بمعرفة دلالة السياق .

مثال ذلك :اختلافهم في الإحصار في الحج والعمرة هل هو خاص بالعدو أم عام يشمل الإحصار من كل حابس يحبس الحاج عن البيت من عدوٍ، أو مرضٍ، أو خوفٍ، أو ذهاب نفقة، أو ضلال راحلةٍ، أو موت محرم الزوجة في الطريق، وغير ذلك من الأعذار المانعة ؟ .

اختلف فقهاء الأمصار في هذه المسألة :

فمذهب الجمهور (مالك والشافعي وأحمد) إلى أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو، لأن الآية نزلت في إحصار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الحديبية، عندما منع من دخول مكة هو وأصحابه وكانوا محرمين بالعمرة. وقال ابن

(١) محاسن التأويل للقاسمي ٣/ ٧٩ ، ط : دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى – سنة ١٤١٨هـ .

عباس: لا حصر إلا حصر العدو.

ومذهب أبى حنيفة: إلى أن الإحصار يكون من كل حابس يحبس الحاج عن البيت من عدوٍ، أو مرضٍ، أو خوفٍ، أو ذهاب نفقة، أو ضلال راحلةٍ، أو موت محرم الزوجة في الطريق، وغير ذلك من الأعذار المانعة. وكل من المذهبين تعلق بظاهر الآية فى الاحتجاج لما ذهبوا إليه.

والترجيح بينهما يتوقف على الأمور الآتية:

أ - بيان الاستعمال اللغوي للفظ الإحصار :

قَالَ الْكِسَائِيُّ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَأَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ : الْإِحْصَارُ الْمَنْعُ بِالْمَرَضِ أَوْ ذَهَابُ النَّفَقَةِ وَالْحَصْرُ حَصْرُ الْعَدُوِّ وَيُقَالُ أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ وَحَصَرَهُ الْعَدُوُّ وَحُكِيَ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ أَجَازَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ وَأَنْكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ والزجاج وقال هُمَا مُخْتَلِفَانِ فِي الْمَعْنَى وَلَا يُقَالُ فِي الْمَرَضِ حَصَرَهُ وَلَا فِي الْعَدُوِّ أَحْصَرَهُ قَالَا وَإِنَّمَا هَذَا كَقَوْلِهِمْ حَبَسَهُ إذَا جَعَلَهُ فِي الْحَبْسِ وَأَحْبَسَهُ أَيْ عَرَّضَهُ لِلْحَبْسِ وَقَتَلَهُ أَوْقَعَ بِهِ الْقَتْلَ وَأَقْتَلَهُ أَيْ عَرَّضَهُ لِلْقَتْلِ وَقَبَرَهُ دَفَنَهُ فِي الْقَبْرِ وَأَقْبَرَهُ عَرَّضَهُ لِلدَّفْنِ فِي الْقَبْرِ وَكَذَلِكَ حَصَرَهُ حَبَسَهُ وَأَوْقَعَ بِهِ الْحَصْرَ وَأَحْصَرَهُ عَرَّضَهُ لِلْحَصْرِ وَرَوَى ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَا حَصْرَ إلَّا حَصْرُ عَدُوٍّ فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ اللَّهُ بِكَسْرٍ أَوْ مَرَضٍ فَلَيْسَ بِحَصْرٍ فَأَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَصْرَ يَخْتَصُّ بِالْعَدُوِّ وَأَنَّ الْمَرَضَ لَا يُسَمَّى حَصْرًا وَهَذَا مُوَافِقٌ لِقَوْلِ مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُمْ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي مَعْنَى الِاسْمِ (١).

(١) أحكام القرآن للجصاص ١ / ٣٣٤ ، ط : دار إحياء التراث العربي - سنة ١٤٠٥هـ.

ب – تمسك الفريقين بظاهر الآية للاحتجاج بقوله :

فقد احتج الفخر الرازي – رحمه الله – لمذهب الشافعية بخصوص الحصر بالعدو بلفظ الأمن الوارد في الآية فإنه إذا أطلق فهم منه الأمن من العدو وبسبب نزولها فقال: "قال تَعَالَى فِي آخِرِ الْآيَةِ: فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَلَفْظُ الْأَمْنِ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَوْفِ مِنَ الْعَدُوِّ لَا فِي الْمَرَضِ، فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي الْمَرَضِ: شُفِيَ وَعُفِيَ وَلَا يُقَالُ أَمِنَ.

فَإِنْ قِيلَ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ لَفْظَ الْأَمْنِ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْخَوْفِ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: أَمِنَ الْمَرِيضُ مِنَ الْهَلَاكِ وَأَيْضًا خُصُوصُ آخِرِ الْآيَةِ لَا يَقْدَحُ فِي عُمُومِ أَوَّلِهَا.

قُلْنَا: لَفْظُ الْأَمْنِ إِذَا كَانَ مُطْلَقًا غَيْرَ مُقَيَّدٍ فَإِنَّهُ لَا يُفِيدُ إِلَّا الْأَمْنَ مِنَ الْعَدُوِّ، وَقَوْلُهُ خُصُوصُ آخَرِ الْآيَةِ لَا يَمْنَعُ مِنْ عُمُومِ أَوَّلِهَا.

قُلْنَا: بَلْ يُوجِبُ لِأَنَّ قَوْلَهُ: فَإِذا أَمِنْتُمْ ليس فيه بيان أنه حصل الأمن مما ذا، فَلَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ حُصُولَ الْأَمْنِ مِنْ شَيْءٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَالَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ هُوَ الْإِحْصَارُ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ: فَإِذَا أَمِنْتُمْ مِنْ ذَلِكَ الْإِحْصَارِ، وَلَمَّا ثَبَتَ أَنَّ لَفْظَ الْأَمْنِ لَا يُطْلَقُ إِلَّا فِي حَقِّ الْعَدُوِّ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْإِحْصَارِ مَنْعَ الْعَدُوِّ، فَثَبَتَ بِهَذِهِ الدَّلَائِلِ أَنَّ الْإِحْصَارَ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ هُوَ مَنْعُ الْعَدُوِّ فَقَطْ، أَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مَنْعُ الْمَرَضِ صَاحَبَهُ خَاصَّةً فَهُوَ بَاطِلٌ بِهَذِهِ الدَّلَائِلِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْكُفَّارَ أَحْصَرُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ ، وَالنَّاسُ وَإِنِ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي سَبَبٍ هَلْ تَتَنَاوَلُ غَيْرَ ذَلِكَ السَّبَبِ ؟ إِلَّا أَنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ السَّبَبُ خَارِجًا عَنْهُ ، فَلَوْ كَانَ الْإِحْصَارُ اسْمًا لِمَنْعِ الْمَرَضِ، لَكَانَ سَبَبُ نُزُولِ

الْآيَةِ خَارِجًا عَنْهَا، وَذَلِكَ بَاطِلٌ بِالْإِجْمَاعِ ، فَثَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْإِحْصَارَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عِبَارَةٌ عَنْ مَنْعِ الْعَدُوِّ (١)

واحتج أبو بكر الرازي (الجصاص) الحنفي لمذهبه فقال :

"وَلَمَّا ثَبَتَ بِمَا قَدَّمْتُهُ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ اسْمَ الْإِحْصَارِ يَخْتَصُّ بِالْمَرَضِ وَقَالَ اللهُ "فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ" وَجَبَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلًا فِيمَا هُوَ حقيقة فِيهِ وَهُوَ الْمَرَضُ وَيَكُونَ الْعَدُوُّ دَاخِلًا فِيهِ بِالْمَعْنَى فَإِنْ قِيلَ فَقَدْ حُكِيَ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ أَجَازَ فِيهِمَا لَفْظَ الْإِحْصَارِ قِيلَ لَهُ لَوْ صَحَّ ذَلِكَ كَانَتْ دَلَالَةُ الْآيَةِ قَائِمَةٌ فِي إثْبَاتِهِ فِي الْمَرَضِ لِأَنَّهُ لَمْ يَدْفَعْ وُقُوعَ الِاسْمِ عَلَى الْمَرَضِ وَإِنَّمَا أَجَازَهُ فِي الْعَدُوِّ فَلَوْ وَقَعَ الِاسْمُ عَلَى الْأَمْرَيْنِ لَكَانَ عُمُومًا فِيهِمَا مُوجِبًا لِلْحُكْمِ فِي الْمَرِيضِ وَالْمَحْصُورِ بِالْعَدُوِّ جَمِيعًا فَإِنْ قِيلَ لَمْ تَخْتَلِفْ الرُّوَاةُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْحُدَيْبِيَةِ وكان النبي صلّى الله عليه سلم وَأَصْحَابُهُ مَمْنُوعِينَ بِالْعَدُوِّ فَأَمَرَهُمْ اللهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ بِالْإِحْلَالِ مِنْ الْإِحْرَامِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ هُوَ الْعَدُوُّ قِيلَ لَهُ لَمَّا كَانَ سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ هُوَ الْعَدُوَّ ثُمَّ عَدَلَ عَنْ ذِكْرِ الْحَصْرِ وَهُوَ يَخْتَصُّ بِالْعَدُوِّ إلَى الْإِحْصَارِ الَّذِي يَخْتَصُّ بِالْمَرَضِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ إفَادَةَ الْحُكْمِ فِي الْمَرَضِ لِيُسْتَعْمَلَ اللَّفْظُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِالْإِحْلَالِ وَحَلَّ هُوَ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ حَصْرَ الْعَدُوِّ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى لَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فَكَانَ نُزُولُ الْآيَةِ مُفِيدًا لِلْحُكْمِ فِي الْأَمْرَيْنِ وَلَوْ كَانَ مُرَادُ اللهِ تَعَالَى تَخْصِيصَ الْعَدُوِّ بِذَلِكَ دُونَ الْمَرَضِ لَذَكَرَ لَفْظًا يَخْتَصُّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ كَانَ اسْمًا

(١) التفسير الكبير للرازى٥/ ٣٠٣ط دار إحياء التراث العربي الثالثة١٤٢٠هـ .

لِلْمَعْنَيَيْنِ لَمْ يَكُنْ نُزُولَهُ عَلَى سَبَبٍ مُوجِبًا لِلاقْتِصَارِ بِحُكْمِهِ عَلَيْهِ بَلْ كَانَ الْوَاجِبُ اعْتِبَارَ عُمُومِ اللفظ دون السبب (١) .

ج – بعد عرض أدلة الفريقين يترجح لى مذهب الأحناف بعموم الحصر في العدو وغيره لما يأتي :

١ – الاستعمال اللغوي للإحصار في المرض والحصر للعدو وأقوال أهل اللغة تعضد ذلك .

٢ – موافقته لظاهر الآية الكريمة .

٣ – موافقته لمقاصد الشريعة في التيسير ورفع الحرج عن الأمة .

٤ – ما استدل به الفخر الرازي بسبب نزول الآية بخصوصها فى حصر العدو يجاب عليه بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

دلت السنة على أن الحصر يكون بغير العدو من مرض ونحوه عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ؟» قَالَتْ: وَاللهِ لاَ أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: " حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي " وَكَانَتْ تَحْتَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ (٢)

(١) أحكام القرآن للجصاص ١/ ٣٣٥ .

(٢) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ٥ / ١٩٥٧ ، وصحيح مسلم : كتاب الحج ، باب اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه ٢ / ٨٦٨ .

خَاتِمَةُ البَحْثِ

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على من كمل به صرح الرسالات وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الحشر بعد الممات .

وبعـــد

فقد قضيت في رحاب هذه الدراسة المباركة وقتا ليس بالقصير ؛ لعلى أقف على بعض أسرارها ودقائقها ، وأقدمها بين يدي أهل العلم بصفة عامة والتفسير بصفة خاصة ؛ لتكون عونا لهم على معرفة أداة من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر في بيانه لمراد الله من كلامه بقدر طاقته البشرية وخرجت من هذه الدراسة بالنتائج التالية .

١ – لا غنى للمتأمل في كتاب الله المتدبر لآياته عن النظر في دلالة السياق القرآني ، ومعرفة سابق الكلام ولاحقه ، فبدونه يختل المعنى ويحيد عن الغرض الذي سيق لأجله .

٢ – من أسباب الخطأ في التفسير بتر الآيات وقطعها عن سابقها ولاحقها كأنها نزلت منفردة أو بمعزل عن مقطعها وسورها مما يترتب على ذلك الوقوع في التفسير بالرأي المذموم والخطأ في فهم المراد والبعد عن صحيح الأحكام والاعتقاد.

٣ – أهمية النظر في دلالة السياق عند ورود الأقوال المتعارضة أو المتغايرة ولا سبيل إلى الترجيح بينها إلا من خلال النظر في دلالة السياق القرآني .

٤ – النظر في دلالة السياق ليس أمرا كماليا يمكن الاستغناء عنه بل هو عمدة في تفسير كلام الله وقد ثبت بالتأصيل لهذا المنهج أن من قام بتأسيسه وتعليمه أصحابه من بعده من وكل إليه مهمة بيان التنزيل – صلى الله عليه وسلم – وسار على هذا المنهج أصحابه الكرام وتابعيهم بإحسان وأعلام الهدى من أئمة العلم والتفسير .

٥ – أثبتت الدراسة التطبيقية بما لا يدع مجالا للشك أهمية النظر في دلالة السياق فبها يزول اللبس ويرتفع الإشكال عن كثير من القضايا والمسائل المتعلقة بتفسير الآيات وخاصة في جوانبها اللغوية والعقدية والفقهية وغير ذلك من اللطائف والدقائق التي تحيط بالآية القرآنية ولا يقف عليها إلا من أوتى حظا من النظر ونصيبا من العلم وما يعقلها إلا العالمون.

وبعد فهذا غيث من فيض ورشفة من يم أرجو بها النفع لأمة خاتم النبيين وأن يأخذ بأيديهم إلى الطريق المستقيم ، وأن يكون خالصا لوجهه الكريم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

راجي عفو ربه

مصطفى شعبان البسيوني مسعد

ثبــت المراجـــع

أولاً : التفسير وعلوم القرآن :

١ – الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي ، ط : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، تحقيق / محمد أبى الفضل إبراهيم .

٢ – أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي المالكي ، ط : دار الكتب العلمية الطبعة الثالثة سنة ٢٠٠٣م .

٣ – أحكام القرآن للجصاص " أبو بكر الرازي" ، ط : دار إحياء التراث العربي سنة ١٤٠٥هـ .

٤ – أحكام القرآن للكيا الهراسي ط دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ .

٥ – إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الحكيم لأبي السعود العمادى ط دار إحياء التراث العربي .

٦ – أسباب النزول للواحدي ط دار الإصلاح الدمام سنة ١٩٩٢م .

٧ – الإسرائيليات والموضوعات لأبي شهبة ط مكتبة السنة .

٨ – الأمثال في القرآن لابن قيم الجوزية ط مكتبة الصحابة طنطا الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ .

٩ – البحر المحيط لأبى حيان الأندلسي ط دار الفكر بيروت سنة ١٤٢٠ هـ .

١٠ – البرهان في تناسب سور القرآن لابن الزبير الغرناطي ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب .

١١ – البرهان في توجيه مشكل القرآن للكرماني ط دار الفضيلة تحقيق أحمد عبد التواب عوض .

١٢ – البرهان في علوم القرآن للزركشي ط دار المعرفة تحقيق محمد أبى الفضل إبراهيم .

١٣ – بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي ط المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية سنة ١٩٩٦ م .

١٤ – التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ط الدار التونسية سنة ١٩٨٤ م .

١٥ – التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي ط دار الأرقم بيروت الطبعة الأولى سمة ١٤١٦ هـ .

١٧ – تفسير القرآن العظيم لابن كثير ط دار طيبة للنشر والتوزيع الثانية سنة ١٩٩٩ م .

١٨ – التفسير القيم لابن قيم الجوزية ط دار ومكتبة الهلال بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤١٠ هـ .

١٩ – التفسير الكبير لفخر الدين الرازى ط دار الفكر وط دارإحياء التراث العربي الطبعة الثالثة سنة ١٤٢٠هـ .

٢٠ – التفسير المنير د/ وهبة الزحيلي ط دار الفكر المعاصر دمشق الثانية سنة ١٤١٨هـ .

٢١ – تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان عبد الرحمن بن ناصر السعدى ط مؤسسة الرسالة الأولي سنة ٢٠٠٠م .

٢٢ – جامع البيان للطبري ط مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى سنة ٢٠٠٠م تحقيق أحمد شاكر .

٢٣ – الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ط دار الشعب القاهرة .

٢٤ – حجة القراءات لابن زنجلة ط دار الرسالة تحقيق سعيد الأفغانى .

٢٥ – الحجة للقراء السبعة لأبى علي الفارسي ط دار المأمون للتراث دمشق تحقيق بدر الدين القهوجى .

٢٦ – دلالة السياق ردة الله الطلحى معهد البحوث جامعة أم القرى مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة١٤٢٤هـ .

٢٧ – دلالة السياق وأثرها فى توجيه المتشابه اللفظى قصة موسى عليه السلام فهد الشتوى رسالة ماجستير أم القرى سنة ١٤٢٦هـ .

٢٨ – روح المعانى للألوسي ط دار الكتب العلمية الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ

٢٩ – زهرة التفاسير محمد أبو زهرة ط دار الفكر العربي .

٣٠ – الصحيح المسند من أسباب النزول مقبل بن هادى الوادعى ط مكتبة ابن تيمية القاهرة الطبعة الرابعة سنة ١٩٨٧م .

٣٢ – فتح القدير للشوكانى ط دار ابن كثير الأولى سنة ١٤١٤هـ وط مصطفى الحلبي .

٣٣ – الفوز الكبير فى أصول التفسير لولى الله الدهلوى ط دار الصحوة القاهرة الثانية سنة ١٩٨٦م .

٣٤ – قواعد الترجيح عند المفسرين د/ حسين الحربي ط دار القاسم .

٣٥ – الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري ط دار الكتاب العربي بيروت الثالثة سنة ١٤٠٧هـ .

٣٦ – كشف المعانى فى المتشابه من المثانى لبدر الدين ابن جماعة ط دار الوفاء المنصورة الطبعة الأولى سنة١٩٩٠م .

٣٧ – اللباب فى علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي ط دار الكتب العلمية سنة ١٩٩٨م .

٣٨ – لباب النقول للسيوطى دار الكتب العلمية .

٣٩ – مجمع البيان للطبرسي ط منشورات دار مكتبة الحياة .

٤٠ – محاسن التأويل للقاسمي ط دار الكتب العلمية الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ وط دار البشائر الإسلامية الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨ هـ .

٤١ – المحتسب فى تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جنى ط وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية .

٤٢ – المحرر من أسباب النزول خالد المزيني ط دار ابن الجوزى الدمام السعودية الأولى سنة ٢٠٠٦ م .

٤٣ – المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ط دار الكتب العلمية الطبعة الأولى سنة١٤٢٢هـ .

٤٤ – مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب ط مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ تحقيق د/ حاتم صالح الضامن .

٤٥ – معانى القرآن للأخفش الأوسط ط مكتبة الخانجى الطبعة الأولى سنة ١٩٩٠م .

٤٦ – معانى القرآن للفراء ط الدار المصرية للتأليف والترجمة الطبعة الأولى .

٤٧ – معجم القراءات د/ عبد اللطيف الخطيب ط دار سعد الدين للنشر والتوزيع .

٤٨ – المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى ط دار المعرفة بيروت وط

دار القم الأولى سنة ١٤١٢هـ .

٤٩ – المنار رشيد رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٥٠ – مناهل العرفان عبد العظيم الزرقانى ط عيسى الحالي الطبعة الثالثة .

٥١ – النبأ العظيم د/ محمد عبدالله دراز ط دارالقلم سنة ٢٠٠٥م.

٥٢ – نظرية السياق القرآنى دراسة تأصيلية ودلالة نقدية د/ المثنى عبد الفتاح طدار وائل للنشر الأردن الأولى سنة ٢٠٠٨م .

٥٣ – نواسخ القرآن لابن الجوزى ط دار الكتب العلمية الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ .

٥٤ – نيل المرام من تفسير آيات الأحكام صديق حسن خان ط دار الكتب العلمية سنة٢٠٠٣م .

٥٥ – همیان الزاد إلى دار المعاد محمد بن يوسف أطفيش ط وزارة التراث القومى والثقافة سلطنة عمان سنة١٤٠١هـ .

ثانيا :الحديث وعلومه :

١ – الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ط دار الجيل .

٢ – السلسلة الصحيحة الألباني ط مكتبة المعارف الرياض الأولى سنة ١٩٩٥م

٣ – سنن الترمذي محمد بن عيسى الترمذي ط دار إحياء التراث العربي .

٤ – صحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ط دار ابن كثير اليمامة الثالثة سنة١٩٨٧م .

٥ – صحيح مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيرى النيسابوري دار إحياء التراث العربي تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٦ – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد على بن أبى بكر الهيثمي ط مكتبة القدسي القاهرة سنة ١٩٩٤م .

٧ – المستدرك على الصحيحين محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري دار الكتب العلمية الأولى سنة ١٩٩٠م .

٨ – مسند أحمد أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ط مؤسسة الرسالة .

٩ – المعجم الكبير الطبراني ط مكتبة الزهراء الموصل الثانية سنة١٤٠٤ هـ .

١٠ – النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري ط المكتبة العلمية تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي .

ثالثا : اللغة العربية والمعاجم :

١ – أساس البلاغة الزمخشري ط دار الفكر العربي الطبعة الثالثة سنة١٩٩٧م .

٢ – الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز للعز بن عبد السلام ط دار البشائر الأولى سنة ١٤٠٨ هـ .

٣ – الأضداد لأبي بكر بن الأنباري ط المكتبة العصرية بيروت سنة ١٩٨٧م تحقيق محمد أبى الفضل إبراهيم .

٤ – التعريفات للجرجاني ط دار الكتاب العربي بيروت الأولى سنة١٤٠٥ هـ .

٥ – الخصائص لابن جني ط الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٦ – ديوان ذي الرمة .

٧ – ديوان العجاج .

٨ – الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ط دار العلم للملايين بيروت الطبعة الرابعة سنة ١٩٨٧ م .

٩ – الصحاح فى اللغة والعلوم لنديم مرعشلي ط دار الحضارة العربية بيروت الطبعة الأولى سنة ١٩٧٤ م .

١٠ – القاموس المحيط للفيروزأبادي ط مؤسسة الرسالة الطبعة الثامنة ٢٠٠٥م

١١ – القصيدة النونية لابن قيم الجوزية ط مكتبة ابن تيمية القاهرة سنة ١٤١٧ هـ .

١٢ – الكامل فى اللغة والأدب للمبرد ط دار الفكر العربي الثالثة سنة ١٩٩٧ م .

١٣ – كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوى ط مكتبة لبنان الأولى سنة ١٩٩٦م .

١٤ – الكليات لأبي البقاء الكفوى ط مؤسسة الرسالة بيروت سنة ١٩٩٨ م .

١٥ – لسان العرب ابن منظور ط دار صادر الطبعة الأولى .

١٦ – المحكم والمحيط الأعظم ابن سيدة ط دار الكتب العلمية الأولى ٢٠٠٠م

١٧ – المصباح المنير الفيومى ط المكتبة العلمية بيروت .

١٨ – معجم مقاييس اللغة لابن فارس ط دار الفكر سنة١٩٧٩م .

١٩ – المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية ط دار الدعوة .

٢٠ – مغنى اللبيب عن حمل كتب الأعاريب لابن هشام ط دار الفكر الطبعة السادسة سنة ١٩٨٥م .

رابعا : الفقه وأصوله :

١ – إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد مطبعة السنة المحمدية .

٢ – إرشاد الفحول للشوكانى ط دار الكتاب العربي الأولى سنة ١٩٩٩م .

٣ – إعلام الموقعين لابن قيم طدار الجيل سنة١٩٧٣م .

٤ – الإمام فى بيان أدلة الأحكام للعزبن عبد السلام ط دار البشائر الإسلامية بيروت الأولى سنة ١٩٨٧م .

٥ – البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ط دار الكتبي الأولى سنة ١٩٩٤م .

٦ – البرهان فى أصول الفقه لإمام الحرمين الجوينى ط دار الوفاء المنصورة سنة ١٤١٨هـ ، تحقيق / عبد العظيم محمود الديب .

٧ – الرسالة للإمام الشافعي تحقيق أحمد شاكر ط مكتبة الحلبي مصر الأولي سنة ١٩٩٥م .

٨ – مجموع الفتاوى لابن تيمية ط دار الوفاء المنصورة سنة ١٩٩٥م .

٩ – الموافقات للشاطبى ط دار المعرفة بيروت تحقيق عبد الله دراز ، ط دار ابن عفان الأولى سنة ١٩٩٧م .

خامسا : العقيدة والأخلاق :

١ – بدائع الفوائد لابن قيم ط دار الكتاب العربي بيروت .

٢ – الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ط دار الفكر .

٣ – الصواعق المرسلة فى الرد على الجهمية والمعطلة لابن قيم طدار العاصمة الرياض الأولى سنة ١٤٠٨ هـ .

٤ – عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن قيم ط دار ابن كثير بيروت الثالثة ١٩٨٩م .

٥ – الفصل فى الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري دار المعرفة .

٦ – نقض الإمام أبي سعيد الدارمي على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد ط مكتبة الرشد الأولى سنة ١٤١٨هـ .

ثبـت الموضــوعات

الموضـــــــوع	الصفحة
المقدمة :	١٥
الفصل الأول : التأصيل لدلالة السياق القرآني .	١٩
المبحث الأول : تعريف دلالة السياق القرآني وأركانه .	٢٠
المبحث الثاني :أنواع السياق القرآني .	٣٢
المبحث الثالث :التأصيل لدلالة السياق من السنة وتفسير الصحابة وأقوال علماء الأمة .	٣٨
المبحث الرابع : قواعد متعلقة بدلالة السياق .	٥٢
الفصل الثاني :دراسة تطبيقية تبرز أهمية النظر في دلالة السياق القرآني وفوائده .	٧٧
المبحث الأول : معرفة المناسبات بين الآيات والسور مبنية على العلم بدلالة السياق القرآني .	٧٩
المبحث الثاني : بيان أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين أسباب النزول.	٨٤
المبحث الثالث : دلالة السياق القرآني تعين على معرفة المكي والمدني من الآيات .	٩٤
المبحث الرابع: أثر دلالة السياق القرآني في توجيه القراءات والترجيح بينها .	٩٧
المبحث الخامس : أثر دلالة السياق القرآني في معرفة النسخ وعدمه .	١٠١
المبحث السادس : أثر دلالة السياق القرآني في دحض الشبهات والرد على الدخيل والإسرائيليات .	١٠٨
المبحث السابع : أثر دلالة السياق القرآني في الترجيح بين الأقوال التفسيرية	١١٩

الموضـــــــوع	الصفحة
المبحث الثامن : أثر دلالة السياق القرآني في تحديد المراد من المشترك اللفظي	١٢٤
المبحث التاسع : أثر دلالة السياق القرآني في توجيه المتشابه اللفظي	١٢٩
المبحث العاشر : أثر دلالة السياق القرآني في معرفة عود الضمائر	١٤٥
المبحث الحادي عشر : أثر دلالة السياق القرآني في تعيين المحذوف	١٤٨
المبحث الثاني عشر : دلالة المعنى والسياق القرآني في الترجيح بين الأوجه الإعرابية .	١٥٢
المبحث الثالث عشر: أثر دلالة السياق القرآني في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة .	١٥٦
المبحث الرابع عشر: أثر دلالة السياق القرآني في استنباط الأحكام الفقهية والترجيح بينها	١٦٠
الخاتمة .	١٦٧
ثبت المراجع	١٦٩
ثبت الموضوعات	١٧٨